مجموع

فيه مصنفات لشيخ الإسلام

ابن تيمية

رحمه الله تعالى

تحقيق وتعليق

إبراهيم بن شريف الميلي

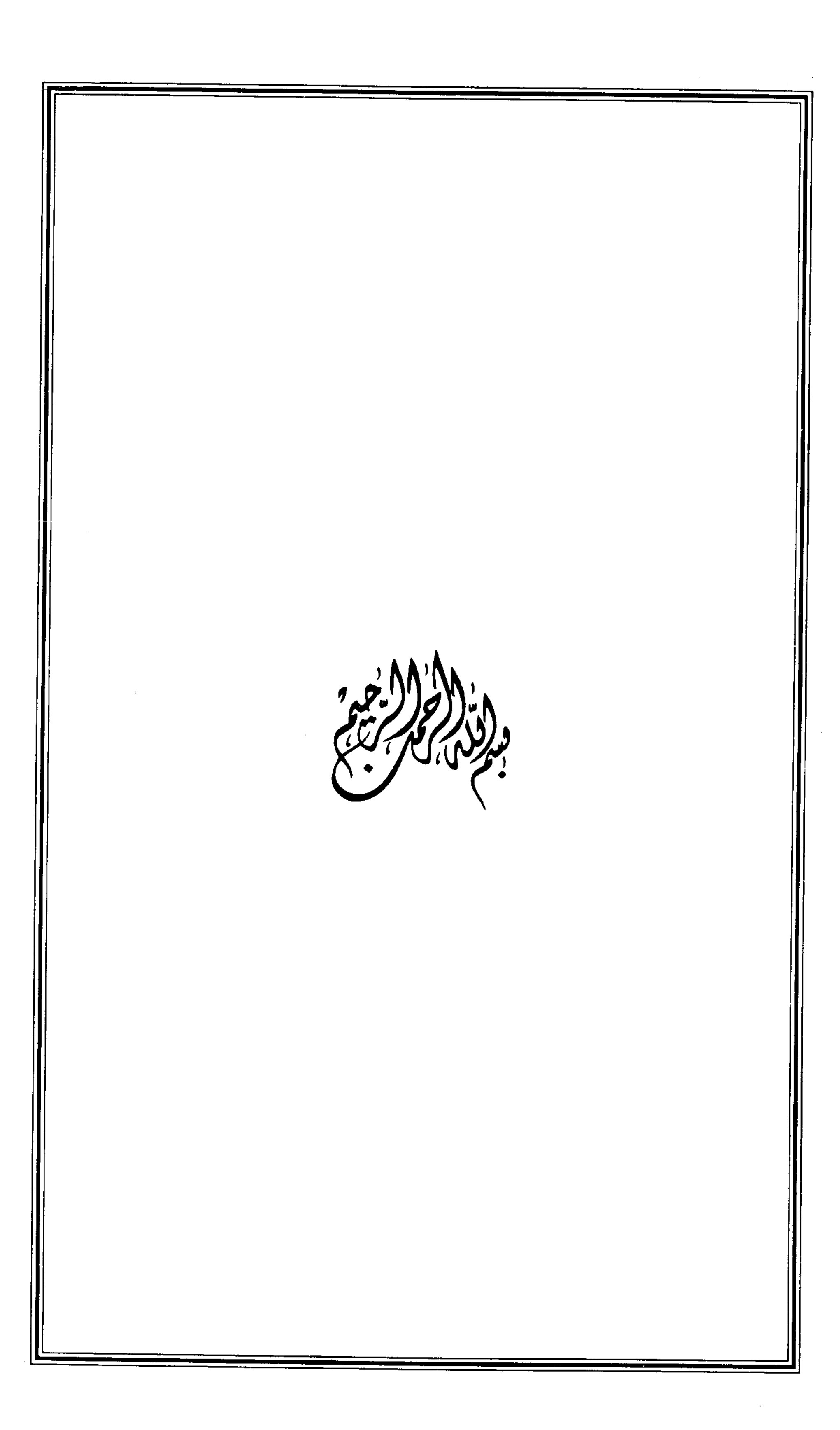
دار ابن حزم

الطبعة الأولى
١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م

الكتب والدراسات التي تصدرها الدار
تعبر عن آراء واجتهادات أصحابها

دار ابن حزم للطباعة والنشر والتوزيع
بيروت - لبنان - ص.ب: ١٤/٦٣٦٦ - تلفون: ٧٠١٩٧٤

مجموعٌ
فيه مُصنَّفات لشيخ الإسلام
ابن تيميَّة
رحمه الله تعالى


بسم الله الرحمن الرحيم

جُزْءٌ
فيه
الأبدالُ العوالي المُسْتَخْرَجةُ من الفوائد «الغَيْلانيَّات»
وحديثٌ واحدٌ من «الفوائد المُزَكِّـيَات»
أو
ثلاثون حديثاً من «الغيلانِيَّات»
و
حديثٌ واحدٌ من «فوائد المُزَكِّي»

انتقاء:

شيخ الإسلام أبي العباس أحمد ابن تيميَّة

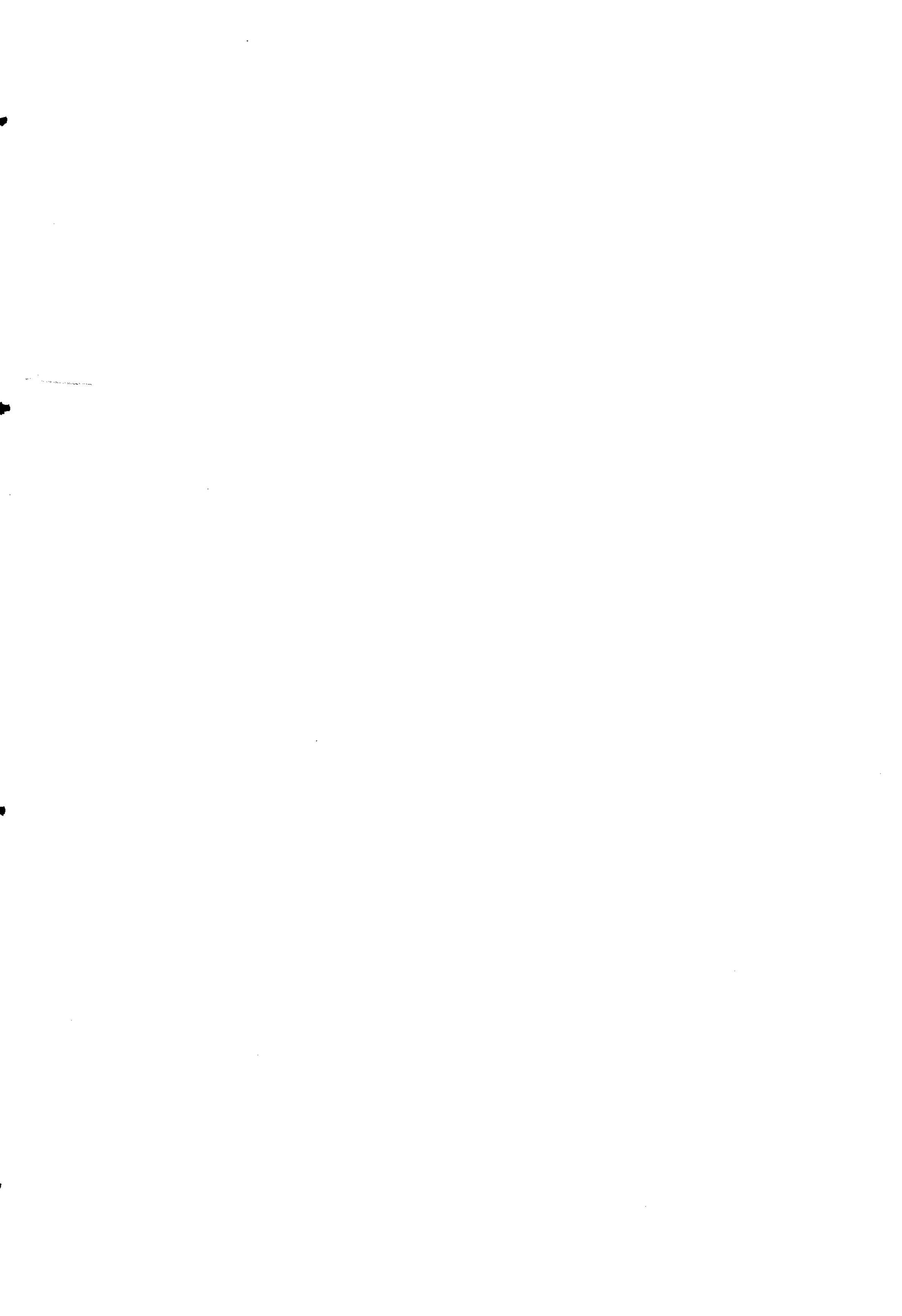
المتوفَّى سنة ٧٢٨هـ

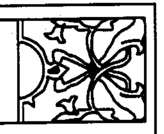
تحقيق ودراسة:

إبراهيمَ بنِ شَريفِ المِيلِيِّ

يُنشَرُ لأوَّل مرَّة عن نسخةٍ فريدةٍ

بخطِّ تلميذه أبي الفتح ابن المُحِبِّ المقدسيِّ





بسم الله الرحمن الرحيم

الحمدُ لله على إحسانه، والشكر له على توفيقه وامتنانه، وأشهد أن لا إلٰه إلا الله تعظيماً لشانه، وأشهد أن محمَّداً عبده ورسوله، الدَّاعي إلى رضوانه، والمبشر بوعده وجناته، والمنذر من وعيده ونيرانه، صلّى الله وسلم عليه وعلى صحبه وآله، أمَّا بعد:

فإنَّه لينشرِحُ صَدري، وتبتهِجُ نفسي حِين أُقدِمُ على دراسة وتحقيق كُتُب فَخْرِ الإسلام وشيخِه أبي العبَّاس ابن تيميَّة - قدَّس الله روحَه ورحمه -، سيما إن كان الكتاب المدروس والمحقَّق لم ير النور بعدُ، فإنَّك تجدُني مندفعاً إليه، مقبلاً عليه، لكن كثيراً ما تعيقني أسبابُ الحياة عن تحقيق ذلك في الوقت الذي أرغَبُه.

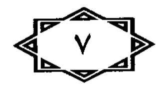
وبين يديْ هذه التَّوطِئَة: كتابٌ حديثيٌّ روائيٌّ من مُصنَّفات هذا العَلم الفذِّ، واسمُه: «الأبدالُ العَوالي المسْتَخْرَجَةُ من فَوائِدِ أبي بكرِ الشَّافِعيِّ، وحَدِيثٌ واحدٌ من فوائد المُزَكِّي»، وعِدَّتُها واحِدٌ وثلاثون حديثاً.

فَالكتابُ انتِقاءٌ لأحَادِيثَ من «الغَيْلانِيَّات» و «المزكِّيات» وقَعتْ بَدلاً للمصنّف رحمه الله تعالى.

وقد قدّمتُ بين يدي تحقيق النَّصِّ(*) بدراسةٍ ضمَّنتُها المباحثَ التاليةَ:

المبحثَ الأوَّلَ: موضوع الكتاب.

(*) منهجي في التحقيق، فصَّلته في تقدمتي لكتاب «المئة المنتقاة من صحيح البخاري».



المبحثَ الثَّاني: وصف النسخة الخطِّية.

المبحثَ الثَّالثَ: توثيق نسبته للمصنِّف.

المبحثَ الرَّابعَ: السَّماعات المثبتة على النّسخة.

المبحثَ الخامسَ: شهرة الكتاب ومكانته.

المبحثَ السَّادسَ: تراجم صَاحِبَي الأصل ورُواتهما.

المبحثَ السَّابعَ: ترجمة ناسخ الكتاب.

وصَنعْتُ للكتاب في آخره فهارسَ علميَّةً تُعينُ على استخراج المطلوبِ.

ولا يفوتني أن أنبِّه إلى أنَّ الطبعةَ التي اعتمدتُها من «الغَيلانيَّات» في المقابلة مع أحاديث هذا «المنتقىٰ»: طبعةُ الدُّكتور فاروق عبدالعليم، المطبوعةِ بدار أضواء السَّلف.

علماً أنَّ كتاب «الغيلانيَّات» طبع ثلاث طبعات، إحداها المذكورة، والأخرى: طبعة الدكتور الزهراني، والثالثة: طبعة الدكتور حلمي عبدالهادي، وكلُّها يعوزُها الدِّراسة الحديثية؛ غير أنَّ أحسنها طبعة الدكتور حلمي.

هذا، وأسأل الله تعالىٰ أن يجعل أعمالنا كلّها خالصة لوجهه، مرضية له، وأن ينفعنا بها وإخواننا المسلمين، والحمد لله رب العالمين، وصلّى الله وسلم على نبينا محمد وآله وصحبه أجمعين.

وكتب أبو محمد إبراهيم بن شريف الميلي، الجزائري بمدينة القرين، من دولة الكويت ـ حرسها الله تعالى ـ.







الدِّراسة

وفيها مباحث:

الأوّل: موضوع الكتاب.

الثاني: وصف النسخة الخطية.

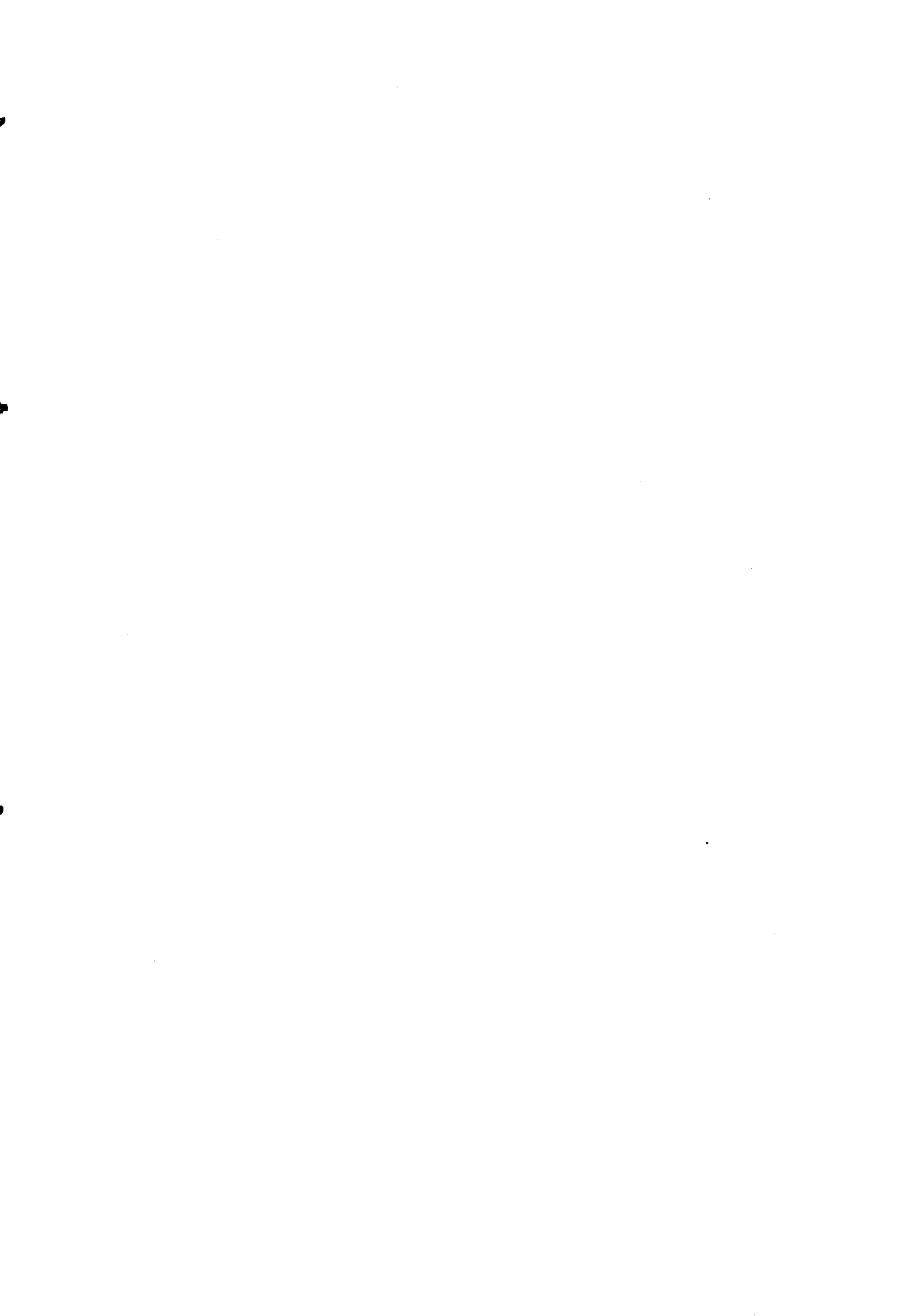
الثالث: توثيق نسبة الكتاب لمصنِّفه.

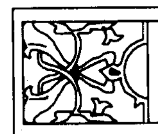
الرابع: السماعات المثبتة على النسخة.

الخامس: شهرة الكتاب ومكانته.

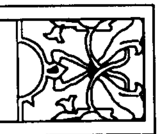
السادس: تراجم صاحبي الأصل، ورواتهما.

السابع: ترجمة ناسخ الكتاب.





موضوع الكتاب



أوْضَحَهُ المصنِّف فيما عَنْون به، فهو: انتقاءٌ لثلاثين حَديثاً من فوائد أبي بكر الشافعي، المعروفة بـ: «الغَيْلانِيّات»، والتي وقعت بدلاً عالياً لبعض الأئمة السِّتَّة ـ كما تجده مذكوراً عقب كل حديث منها ـ.

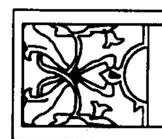
ومعها حديثٌ واحدٌ منتقىً من فوائد أبي إسحاق المزكّي، المعروفة بـ: «المزكِّيات» وقد وقع بدلاً عالياً للنسائي ـ كما ذكر المصنِّف ص: ١٠١ ـ.

والبدل ـ وجمعُه: الأبدال ـ: هو أن تروي حديثاً بإسنادك عن شيخ شيخ أحد الأئمة المصنِّفين ـ كالبخاري أو مسلم أو أحد الأئمة الستة ـ من غير طريقك عن المصنِّف نفسه، بعددٍ أقل إذا رويته بإسنادك عن المصنِّف عن شيخه عن شيخ شيخه ـ وهذا هو العُلُوُّ في البدل ـ.

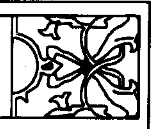
قلت: فإن كان ذلك بنزول فخلافٌ بينهم، والصَّواب ـ كما ذكرتُ في «المئة المنتقاة» من صحيح البخاري ص: ١٢٩ ـ أنه بدل، وهو استعمال بعض الحفَّاظ.







وَصْفُ النُّسخَةِ الخَطيَّة



اعتمدتُ في إخراج هذا الجزء النفيس على نسخة وحيدةٍ ـ فيما أعلم ـ نفيسَةٍ، تحتفظ بها مكتبة خدابخش المحميَّة بالهند، تحت رقم: **٤٦٢**، وهي تقع في **١٤** ورقة، في كل وجهٍ منها: **١٧** سطراً ـ على الأغلب ـ.

والنُّسخة كتبت بخطٍّ متقنٍ، على يد العلاَّمة: أحمد بن عبدالله بن أحمد بن المحبّ: عبدالله بن أحمد بن أبي بكر المقدسي ـ رحمه الله تعالى ـ.

وعلى النُّسخة سماعاتٌ كثيرة؛ منها: سماعٌ لصاحب الجزء وكاتبه على الحافظ المزِّي سنة **٧٣٢**هـ، وعقبه: تصحيحُ المزِّي لهذا السَّماع.

وقد كُتِبَ في أوَّلها: «ثلاثون حديثاً من «الغيلانيات»، وحديثٌ واحدٌ من «فوائد المزكي»، ويليها في الوجه الآخر: «جزءٌ فيه الأبدال العوالي المستخرجة من فوائد أبي بكر محمد بن عبدالله بن إبراهيم الشافعي»؛ وحديثٌ واحد من «فوائد المزكي» وعدَّتها أحدٌ وثلاثون حديثاً.

انتقاها شيخُ الإسلام، إمام الأئمة تقيُّ الدين ابنُ تيمية، رواية أبي طالب محمد بن محمد بن إبراهيم بن غيلان عن الشافعي، رواية أبي القاسم هبة الله بن محمد بن الحصين عنه، رواية أبي حفص عمر بن محمد بن معمر بن طبرزد عنه» اهـ.

وكتب في آخره في موضعين: «آخر الجزء، والحمد لله رب العالمين،



نقلته من خط منتقيه شيخ الإسلام تقي الدين، أبي العباس أحمد بن تيمية رحمه الله ورضي عنه، وحسبنا الله ونعم الوكيل».

وبهامش آخر الجزء: «قوبل بأصله، فصحَّ».

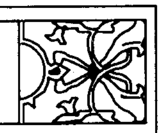
كما كتب على الورقة ١٤/أ منها تملكاً، نَصُّهُ:

«الحمد لله على نعمه، تشرَّف بتملك هذا المجموع الشَّريف الذي يتحلَّى بخطوط السادة الحفّاظ، والمحدثين الكرام، فقير عفو ربه: مصطفى بن علي حموي زاده - جعل الله التقوى زادَه - آمين بحرمة[1] أفضل الأنبياء والمُرسلين سيدنا محمد المصطفى الأمين، وذلك بتاريخ سنة **١١٧٩** هـ».



(١) قلت: هذا توسُّلٌ بدعيٌّ ممنوعٌ، لم يسنده نقلٌ ولا نظر، وقد أفاض شيخ الإسلام رحمه الله في «التوسل» وغيره في بيان بدعيته وأنه غير مشروع.





توثيق نسبته للمصنف

لا يخالجني أدنى شكٌ ولا ريبة في أن هذا «المنتقىٰ من الغيلانيات والمزكيات» صحيح النِّسبة لشيخ الإسلام ابن تيمية ـ رحمه الله تعالىٰ ـ، وأنَّه منتقيه، وعلى هذا دلائل ظاهرة، منها:

أولاً: التصريح بذلك على وجه النسخة الخطِّية، وبآخرها بخطِّ تلميذه: الإمام أحمد بن عبدالله بن أحمد ابن المحبِّ المقدسي.

ثانياً: كتابة الحافظ المزِّي ـ رحمه الله ـ بخطه صحَّة سماع ابن المحبِّ ـ ناسخ الكتاب ـ الجزءَ عليه. وخطُّه عند أهل الفنّ مشهور غير منكر.

ثالثاً: وجودُ جمهرة من السَّماعات على النسخة الخطية بخط علماء معروفين، على عدَّة مشايخ، وقد عددتهم في مبحث «شهرة الكتاب».

رابعاً: ثبوت سماع شيخ الإسلام لأحاديث هذا الكتاب من الشيخة أم أحمد زينب بنت مكي الحرَّانية وهو مثبت عليه سنة **٦٨٢** هـ، وهي من شيوخه، فقد روى عنها في غير موضع من «الأربعين» له، فمن ذلك الحديث **٣٩**، حيث قال: «أخبرتنا الصالحة العابدة المجتهدة، أم أحمد، زينبُ بنت مكي بن علي بن كامل الحراني. . .» وساق السند.

خامساً: أنَّ أصله ـ وهو «الغيلانيات» و «المزكّيات» ـ دَاخِلٌ في جملة مرويات ابن تيمية، فأما الغيلانيات فقد سمعها الشيخ من عدَّة مشايخ:



١ـ الإمام العلاَّمة، قاضي القضاة عبدالرحمٰن بن أبي عمر ابن قدامة المقدسي، المتوفى سنة ٦٨٢هـ سمعها عليه في شعبان سنة ٦٦٧هـ، بقاسيون ـ كما في الحديث رقم: ١٧ من «الأربعين» له ـ تخريج ابن الواني ـ.

٢ـ الإمام أحمد بن شيبان بن تغلب الشيباني، المتوفى سنة ٦٨٥هـ.

٣ـ الإمام إسماعيل بن أبي عبدالله بن حماد بن عبدالكريم العسقلاني، المتوفى سنة ٦٨٢هـ سمعها عليه سنة ٦٨١هـ كما في الحديث رقم: ٢٦.

٤ـ الإمام أحمد بن أبي بكر بن سليمان الواعظ ابن الحموي[١]، المتوفى سنة ٦٨٧هـ.

٥ـ الإمام أبو الحسن ابن البخاري، المتوفى سنة ٦٩٠هـ.

٦ـ الإمام علي بن محمود بن شهاب، المتوفى سنة ٦٨٠هـ، ثلاثتهم معطوفٌ على ابن العسقلاني في الحديث رقم: ٢٦.

وعلى هذا، فقد سمعها الشيخ عِدَّة مرَّات، وأقدم سماع له سنة ٦٦٧هـ، وبه صدَّر الحديث رقم: ١٧ من «الأربعين». وهذا يعني أنه سمعها في سنٍّ مبكِّرة جدّاً، فعمرُه حينذاك ستُّ سنوات.

وأمّا «المزكيات» فقد سمعها شيخ الإسلام من عدَّة مشايخ أيضاً، وهم:

١ـ الشيخة الأصيلة، الجليلة، أم العرب، فاطمة بنت أبي القاسم علي بن هبة الله بن عساكر المتوفَّاة سنة ٦٨١هـ، كما صرَّح به في الحديث رقم: ٣٨ من «الأربعين»[٢].

٢ـ أبو العباس ابن شيبان ـ وقد تقدَّم ـ.

---

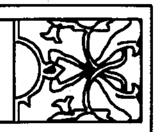
(١) ذكر الذهبي في «معجمه الكبير» رقم: ١١٣ أنه حضر «الغيلانيات» في الثانية عن ابن طبرزد.

(٢) وقد ذكر الذهبي في «معجمه الكبير» رقم: ٦٣٢: أنها سمعت الأوَّل والثاني من «المزكّي» بقراءة أبيها على ابن طبرزد... سنة ٦٠٤هـ.

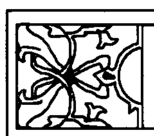
٣ـ ست العرب بنت يحيى بن قايماز[1]، المتوفَّاة سنة ٦٨٤هـ، وكلاهما معطوفٌ على المسمعة الأولى في الحديث رقم: **٣٨** من «الأربعين».



(١) وذكر الذهبي في «المعجم الكبير» رقم: **٣١٧**: أنها سمعت جزأي «المزكّي» من عمر بن طبرزد.



السَّماعات المثبتة على النُّسخة



حَظِيَتْ هذه النُّسخة بعدَّة سماعاتٍ لجلَّةٍ من العلماء، أرباب الرِّواية والدِّراية منهم: المنتقي: شيخ الإسلام ابن تيمية، والحافظان: البرزالي والمزِّي، وغيرهم، وقد رتبتُها على سِنيِّ السَّماع:

«سَماعٌ في جمادى الآخرة سنة ٦٨٢هـ»

«سمع هذه الأحاديث على الشيخة أم أحمد: زينب بنت مكي بن علي بن كامل الحراني بسماعها من ابن طبرزد، بقراءة منتقيها: الإمام تقي الدين أحمد بن عبدالحليم بن عبدالسلام بن تيمية الحرانيُّ: القاسِمُ بنُ محمدِ بن يوسفَ بن محمد البرزالي، وخديجةُ بنت الشيخ محمد بن الشيخ عثمان الرُّومي، وآخرونَ يوم الخميس لانتصاف جمادىٰ الآخرة، سنة اثنتين وثمانين وست مئة بمنزل البرزالي المذكور بدرب القاضي الفاضل بدمشق، وأجازت» اهـ.

«سماعٌ في شعبان سنة ٦٨٤هـ»

«وسمعها على الشيخ بدر الدين أحمد بن شيبان بن تغلب الشيباني، بسماعه من ابن طبرزد، بقراءة صفي الدين محمود بن أبي بكر الأرموي: جمالُ الدين: يوسف ابن الزكي عبدالرحمٰن بن يوسف المزي، ويحيى بن فخر الدين عثمان بن علي الهذباني، ومحمد بن القاضي عز الدين محمد بن عبدالقادر بن الصانع، وعمر بن عبدالله بن شقير الحراني، ومحمد بن



العلم بن محمود الحراني، ومحمد بن طاهر بن محمد، وعلي بن بكتوت العصروني، وأحمد ابن القاضي شرف الدين: أحمد بن أحمد بن نعمة المقدسي، ومحمد بن إبراهيم بن غنائم ابن المهندس، وأخوه أحمد، وصحَّ يوم الخميس، عاشر شعبان سنة أربع وثمانين وست مئة بدار الحديث الأشرفية، بدمشق، وأجاز لهم» اهـ.

«سماعٌ في رمضان سنة ٦٨٤هـ»

«وسمعها على الشيخ فخر الدين علي بن أحمد بن عبدالواحد ابن البخاري، بسماعه من ابن طبرزد بقراءة صفي الدين المذكور: عز الدين عبدالرحمٰن ابن الشيخ عز الدين: إبراهيم بن عبدالله ابن الشيخ أبي عمر، وأخوهُ: أبو عبدالله محمد، وفاطمة بنت علي بن عبدالله بن عبدالرحمٰن ابن السَّراج في ثاني سنّه، وأبو محمد عبدالله بن عمر بن أحمد بن عمر، وأخوه: محمد، وعمر، وأحمد ابنا أخيهم أحمد بن عمر وإسماعيل بن يوسف بن أحمد بن محمد، وأبو العباس، وأحمد بن عبدالله بن أحمد بن محمد، وابنه عبدالله في الثالثة، وفرح بن علي بن صالح، وأبو اليمن: يمان بن مسعود بن يمان، ومحمد بن عبدالحافظ بن عبدالمنعم المقدسيون، وعبدالرحمٰن بن عثمان بن عبدالرحمٰن بن أبي علي المعرّي في الرابعة، وأبو عبدالله محمد بن سليمان بن مروان البعلبكي، وابنه: سليمان، وعبدالله بن علي بن محمد بن عمر بن هلال، وأحمد بن محمد بن عبدالقوي، ومحمد بن إبراهيم بن غنائم ابن المهندس وأخوه أحمد، يوم السبت رابع عشري رمضان سنة أربع وثمانين وست مئة، بالضيائية بسفح قاسيون، وأجاز لهم ما تجوز له روايته» اهـ.

«سماعٌ في ربيع الآخر سنة ٧٣٢هـ»

«سمع جميع هذا الجزء على الشيخ الإمام، العالم الحافظ، الزاهد العابد، بقية السلف، محب الدين، أبي محمد: عبدالله ابن الشيخ الإمام شهاب الدين أحمد ابن الإمام محب الدين بن عبدالله بن أحمد بن محمد بن



إبراهيم المقدسي، بسماعه فيه نقلاً حضوراً من ابن البخاري، بقراءة ولده: الفقيه المحدّث، الفاضل المفيد، شمس الدين، أبي بكر: مُحمَّدٍ: أخوهُ، صاحب الجُزء وكاتبُه المحدِّث الفاضل، الذكي المحصِّلُ، شهاب الدين، أبو الفتح: أحمد ـ وفّقه الله توفيق أهل طاعته ـ وعمهما شمس الدين محمد، أخو المسمع، وابنه أحمد في الخامسة، وتقي الدين: عبدالله بن محمد بن أحمد بن عزّاز المرداوي، وولداه محمد وفاطمة ـ حضرت ـ، وخالاهما: عمر وعبدالله ـ حضر ـ ابنا الحاج أحمد بن عبدالله بن محمد القباقبي، وزين الدين: عمر بن نصر الله بن نصر الله بن عثمان الجزري، والشيخ سليمان بن محمد بن مسلم البَدَوي، وابنته: فاطمة، والشيخ أحمد بن عمر بن عبدالله الورَّاق وحسن بن يوسف بن إبراهيم بن سلمية، وشمس الدين محمد بن محمد بن أبي بكر بن أحمد بن عبدالدائم بن نعمة المقدسي، وسليمان بن داود بن سلمان النابلسي، ومحمد ابن الشيخ جمال الدين يوسف بن محمد بن عبدالله بن محمد بن محمود المرداوي، ومنصور بن عمر بن سنان البدَوي، ومفلح بن محمد بن مفرح الراميني، وصلاح الدين محمد بن أحمد بن القاسم بن جعفر بن دبوقا، والحاج أحمد بن محمد بن عمر بن حسين ـ قيِّم الضيائية ـ ومحمد بن يحيى بن محمد بن سعد المقدسي ـ وهذا خطُّه ـ، وسمع من أول الحديث الحادي والعشرين إلى آخر الجزء: الشيخ محمد بن علي بن داود بن سليمان بن بخير الملقن بالضيائية، وابنه: محمد، وصحَّ ذلك في يوم الاثنين سادس ربيع الآخر، سنة اثنتين وثلاثين وسبع مئة بالضيائية بسفح جبل قاسيون» اهـ.

«سماع في ذي الحجَّة سنة ٧٣٢هـ»

«قرأت هذا الجزء كلَّه على شيخنا، الشيخ، الإمام، العالم، الحافظ، البارع، الناقد، الحجة، عمدة الحفَّاظ، جمال الدين، أبي الحجاج: يوسف ابن الزكي عبدالرحمٰن بن يوسف المزي، بسماعه للأحاديث المنتقاة من «الغيلانيات» من المشايخ الأربعة: فخر الدين علي بن أحمد بن عبدالواحد

المقدسي، وبدر الدين أحمد بن شيبان بن تغلب الشيباني، وأبي يحيى إسماعيل بن أبي عبدالله بن حماد بن العسقلاني، وأم أحمد زينب بنت مكي بن علي بن كامل الحراني، وبسماعه للحديث الذي من «المزكيات» من بدر الدين أحمد بن شيبان المذكور، بسماعهم من ابن طبرزد، بسنده، فسمِعَهُ: أخوه الشيخ، الصالح، أبو عبدالله محمد، وصحَّ ذلك بكرة يوم الثلاثاء سادس عشر ذي الحجة، سنة اثنتين وثلاثين وسبع مئة، بخانقاه عز الدّين ابن القلانسي، بسفح قاسيون، وكتب أحمد بن عبدالله بن أحمد ابن المحب عبدالله بن أحمد بن أبي بكر محمد بن إبراهيم المقدسي، عفا الله عنه، ولله الحمد والمنة» اهـ.

وكتب المزّي عقبه:

«صحيح ذلك، وكتب يوسف ابن الزكي عبدالرحمٰن بن يوسف المزي» اهـ.

«سماعٌ في ربيع الأول سنة ٧٤١هـ»

«سمع «الغيلانيات» كلها على المشايخ الأربعة، السَّادة الأخيار: الحافظ: جمال الدين، أبي الحجاج، يوسف ابن الزكي عبدالرحمٰن بن يوسف المزي، وتقي الدين أحمد ابن الصَّلاح محمد بن أحمد بن بدر البعلي وشمس الدين محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن الخبَّاز، وبهاء الدين أحمد بن إبراهيم بن إسماعيل بن اليسر. . . بسماع الأول والثاني من الفخر ابن البخاري، وبسماع الأول أيضاً من أحمد بن شيبان وابن العسقلاني وبنت مكي، وبسماع الثالث: ابن الخباز من أحمد بن أبي بكر بن سليمان بن الحموي، وبسماع الرابع من زينب بنت مكي، بسماعهم من ابن طبرزد، بقراءة شمس الدين أبي عبدالله: محمد بن حسن بن محمد ابن النقيب الخَبَري، الجَماعَةُ: شَيْخُنَا علاء الدين علي بن محمود بن حميد القونوي، والخطيب برهان الدين إبراهيم بن عبدالرحمٰن بن قاضي القضاة بدر الدين محمد بن جماعة وإمام الدين علي بن مبارك البكري، وولداه: عمر



وخديجة في الخارقة، ونظام الدين: يحيى ابن النور عبدالرحمٰن بن عمر الجعفري، وابنه: نصر الله و... رمضان بن فلاح بن عمر ـ الشهير بمالك ـ وجمال الدين حمزة بن عمر بن أحمد الكردي، ومحيي الدين يحيى بن يوسف بن يعقوب الرحبي، وابن عمه: محمد بن عبدالرحيم بن يحيى، والشيخ بدر الدين حسن بن علي بن محمد البغدادي الصوفي، ومحمد بن عمر بن الشريف الأنصاري وعلي بن إبراهيم بن الردة الواعظ، وابنه: محمد، ومحمد بن محمد ابن الشيخ الأباح، وشهاب الدين أحمد بن إبراهيم بن محمود الزكوي التيمي، وعمر بن محمد بن أبي نصر النجار، وأحمد بن عيسى بن علي بن منصور الكركي، وخالد محمد بن عمر بن عثمان، ومحمد بن علي بن الحسن بن حمزة الحسيني، وآخرون بفوت سامعين ومسمعين ـ تركتهم اختصاراً ـ وأجازوا لنا مروياتهم، وصحّ وثبت في مجالس أربعة، آخرها يوم الجمعة، حادي عشر ربيع الأول سنة إحدى وأربعين وسبع مئة بدار السنَّة الأشرفية بدمشق، والحمد لله رب العالمين» اهـ.

«سماع في شوال سنة ٧٤٧هـ»

«قرأت هذا الجزء سوىٰ الكلام عليه، على الشيخ المسند: مجد الدين، إسماعيل بن يوسف بن أحمد بن محمَّد المقدسي، المعروف بـ: الماسح، بسماعه فيه نقلاً عن أبي الحسن ابن النحاس بسنده وسمع: إبراهيم بن عبدالله بن علي بن حسن بن مناع التركيتي، ومحمد ابن الشيخ المسمع ـ حضر في ثاني سنة ـ وصح ذلك وثبت يوم الجمعة سابع عشر شوال سنة سبع وأربعين وسبع مئة بالصالحية، وأجاز لنا مروياته، وكتب محمد بن علي بن حسن بن حمزة الحسيني ـ عفا الله عنه».

«ثم قرأته في التاريخ المذكور أعلاه على الشيخ الجليل، الرئيس الكبير، المسند، شهاب الدين أبي العباس أحمد بن عبدالله بن أحمد بن البارزي الحموي، بسماعه من غازي الحلاوي، بسماعه من ابن طبرزد، بسنده، فسمع: المحدث شمس الدين، أبو عبدالله: محمد بن عبيد بن



أحمد بن عبيد البالسي وغيره، وصح ذلك بالجامع المظفري، وأجاز لنا مروياته، وكتب محمد بن علي الحسيني ـ عفا الله عنه ـ» اهـ.

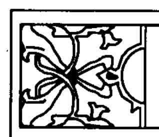
«سماعٌ في شوال سنة ٧٥٦هـ»

«قرأت جميع هذا الجزء ـ وهو: ثلاثون حديثاً من «الغيلانيات»، وحديثٌ واحدٌ من «فوائد المزكي» على الشيخ الصالح المعمر، صلاح الدين، أبي عبدالله محمد ابن الشيخ تقي الدين أحمد ابن الشيخ عز الدين إبراهيم بن شرف الدين عبدالله بن الشيخ أبي عمر محمد بن أحمد بن قدامة المقدسي ـ بحق إجازته من الفخر ابن البخاري بسماعه من ابن طبرزد، بسنده، فسمعه الجماعةُ: إبراهيم ابن الشيخ شمس الدين، عبدالرحمٰن بن علي بن عبدالرحمٰن بن أبي عمر، وابن أخيه محمد بن علاء الدين علي، ومحمد بن ناصر الدين إبراهيم ـ أخو المسمع ـ ومحمد وعبدالله ابنا: بدر الدين حسن بن عماد الدين أحمد بن عبدالهادي بن عبدالحميد بن عبدالهادي، وأحمد وعبدالله ابنا الشيخ ناصر الدين أبي بكر محمد بن أحمد بن قاضي القضاة تقي الدين، سليمان بن حمزة، وإبراهيم بن عماد الدين إسماعيل بن إبراهيم بن محمد بن عبدالله بن محمد بن محمود المرداوي، وعبدالله بن سمر الدين محمد بن فرج بن فراس الغتباوي، وعبدالله وعبدالرحمٰن ابنا: علاء الدين علي بن محمد ابن الشيخ نور الدين علي بن عبدالحميد الفندقي ومحمد وأحمد وأبو بكر أولاد الفقيه تقي الدين عبدالله بن أبي بكر بن محمد بن أبي بكر بن سالم بن سلمان المرداوي، ومحمد بن محمد ابن الحاج أحمد بن عبدالله بن محمد بن عبدالله المرداوي القباقبي، وأحمد ومحمد ابنا: الشيخ عباس بن أحمد بن عباس بن عمر بن أحمد المرداوي الشاهد وعمر ابن الشيخ محمد بن عبدالرحيم بن أحمد المقدسي ابن اللوعة، وإسماعيل ابن الشيخ أبي المجد ابن ماجد بن أبي المجد المرداوي، وابن عمه: محمد بن جمال الدين يوسف، وعبدالرحمٰن وإبراهيم ابنا: الشيخ شهاب الدين أحمد بن محمد بن عبدالعزيز بن موسى المرداوي، ومحمد بن شمس الدين محمد ابن الشيخ أحمد بن شافع بن

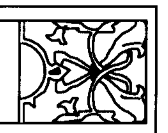


عاملة المرداوي، وعبدالدائم بن أحمد بن عبدالدائم المرداوي، وإبراهيم بن أحمد بن حميد البيليدي وأحمد بن أحمد بن أبي منعم المرداوي، وعلي بن عمر بن عبدالله اللاوي، ويعقوب ابن الحاج يعقوب بن أحمد المرداوي، والشيخ علي بن أبي بكر بن راجح البجالي، وابنه: سالم، والشيخ أحمد بن عبيد بن أحمد العنابوسي، وأخوه عمر، وعلي بن عيسى بن علي الجماعيلي، وصحَّ ذلك في يوم الخميس تاسع عشرين شوال سنة ست وخمسين وسبع مئة بدار الحديث الأشرفية، بسفح جبل قاسيون، وأجاز لهم ما يرويه، وكتبه عمر بن عبدالله بن أحمد ابن المحب عبدالله بن أحمد بن محمد بن إبراهيم المقدسي ـ عفا الله تعالى عنهم ـ، والحمد لله وحده، وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً» اهـ.





شهرة الكتاب ومكانته



من خلال ما حوته هذه النُسخة النفيسة من سماعات تتَّضِحُ عناية أهل العلمُ وطلبته بها، وإن لم تكن تُضاهي العناية بكتاب «المئة المنتقاة من البخاري»، فإن لذلك أسباباً، و ﴿قَدْ جَعَلَ ٱللَّهُ لِكُلِّ شَىْءٍ قَدْرًا﴾.

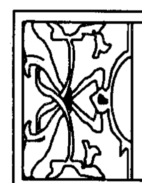
على أنَّ هذا الجزء قد حظي بعناية كثيرٍ من المعتنين بالرِّواية، والطالبين لها؛ فقد كان ذكرُها في مجالس السَّماع حَيّاً ثلاثة أرباع القرن - أعني: خمساً وسبعين سنَة - في عهد المنتقي: شيخ الإسلام ابن تيمية، وبعد وفاته - رحمه الله - بأكثر من ربع قرنٍ.

ويكفيها عُلُوّاً وفخراً اشتهارُها في حياته، وقد كان مصنّفها في أول العقد الثالث من عمره، فسنُّه في أوَّل سماعٍ مثبت عليها: إحدى وعشرون سنة.

ومَنْ أرادَ التَّحقُّقَ مِنْ ذلك فليجُرِّدْ مِنَ السَّماعات: أسماءَ مَنْ سمعها ثمَّ ليُرتِّبهم على سِنِيِّ الوفاة، فإنَّه سيجدُ ما قرَّرناه من اشتهارها صحيحاً.

وقد قُمت بتحرير ذلك على ورقةٍ منفصلة عن كرَّاسة دراستي لهذا الكتاب؛ غير أنها ضاعت منِّي، ولم أجدها بعد بحث شديد، ولولا ضيق وقتي وكثرة أشغالي لقمت بالعمل نفسه ثانياً، والحمد لله أوَّلاً وآخراً.





تراجم صَاحبي الأصل «أبي بكر الشافعي والمُزَكّي» ورواته

اعتمدتُ في سياقِ تراجمهم: ما تَرجَم لهم به الذَّهبيُّ في «سيره» - فهو العمدةُ فيها، وعليه المعوَّلُ في ذلك - مع الاختصارِ والترتيبِ، وهاكَها مُرتَّبَةً - كما هي عندَهُ -:

١ - ترجمة أبي بكر الشافعي صاحب «الفوائد الغيلانيات»

قال الذَّهبيُّ[١]: «محمد بن عبدالله بن إبراهيم بن عَبْدُويه، الإمام المحدّث المتقن الحجة الفقيه، مسند العراق، أبو بكر البغداديُّ الشافعيُّ، البزَّاز السَّفَّار، صاحب الأجزاء الغَيْلانيَّات العالية.

مولدُه بجبُّل في سنة ستِّين ومئتين عام مولد الطَّبَراني.

وأولُ سماعه في سنة ستٍّ وسبعين ومئتيْن. فسمع من: موسى بن سَهْل الوشَّاء صاحب ابن عُلية، ومن محمدِ بن شداد المِسْمَعي صاحب يَحْيَى القَطَّان، ومن محمد بن أحمد بن أبي العوّام، وأبي قِلاَبة الرَّقاشي، ومن محمدِ بنِ مَسْلمة الواسِطيّ، والحارث ابن أبي أسامةَ التَّميمي،

(١) «السير» ١٦/٣٩ - ٤٤، وانظر: «التذكرة له» ٣/٨٨٠ - ٨٨١، وغيرها.



ومحمد بن يونس الكُدَيْمي، ومحمدِ بنِ إسماعيل السُّلميّ الترمذي، وإبراهيمَ بنِ إسحاق الحَرْبي، وإسماعيلَ بنِ إسحاق القاضي، وأبي بكر ابن أبي الدُّنيا، وعبدِاللّهِ بنِ رَوْح المدائِني، ومحمدِ بن ربح البزَّاز، وعليِّ بن الحسن بنِ عبدويه الخزَّاز، وأبي الأحوص محمد بن الهيثم القاضي، ومحمد بن غالب تمتام، ومحمد بن الفرج الأزرق، وأحمد بن عُبيدِاللّهِ النَّرْسي، وأحمدَ بنِ محمد البِرْتي القاضي، وجعفر بن محمدِ بن شاكر الصَّائغ، وجعفر بن محمد بن كزال، والحسنِ بنِ سلام السَّوّاق، وأحمدَ بنِ محمد بن عبدالحميد الجُعفي، وأبي مُسْلم إبراهيم بن عبدالله الكَجِّي، وإبراهيمَ بن دَنُوقا، وإبراهيم بن الهَيْثم البَلَديّ، وأحمد بن سعيد الجمَّال، وإسحاق بن الحسن الحَرْبي، سمع منه «الموطأ»، وبشر بن موسى الأَسدي، وعيسى بن عبدالله زَغاث، ومحمد بن أحمد بن بُرد الأَنْطاكي، ومحمد بن الجَهْم السِّمَّري، ومحمد بن سليمان الباغَنْدي، وموسى بن الحسن الجُلاجِلي، ومضر بن محمد الأَسدي، وموسى بن هارون الحمَّال، وعبدالله بن أحمد بن حنبل، والحسن بن علي المَعْمري، ومحمد بن عثمان العَبْسي، وخلق كثير.

وآخرُ مَنْ روى حديثَه عالياً أبو حفص بن طَبَرْزَد، بينَه وبينَه رجلان، أبو القاسم ابن الحُصَين عن أبي طالب ابن غيلان عنه. ومَنْ فاتته الغَيْلانيّات والقَطيعيات، وجزء الأَنْصاري، نزل حديثُه درجةً، ثم لم يجد شيئاً أعلى من حديث البغوي، ثم ابن صَاعِد، ومَنْ فاتَه حديثُ هٰذين، نزل إلى حديث المحامليّ، والأَصَمّ، وإسماعيل الصَّفَّار، راوي جزء ابن عَرَفَة.

طال عُمُرُ أبي بكر الشَّافعي، وتَفَرَّدَ بالرِّواية عن جماعة، وتزاحَمَ عليه الطلبةُ لإتقانه، وعلوِّ إسناده.

حدَّث عنه: الدَّارَقُطْني، وأبو حفص ابنُ شاهين، وأبو عبدِاللّهِ ابن مَنْدَه، وأبو بكر ابن مَرْدَويه، وأبو سعيد النَّقَّاش، ومحمد بن عمر النَّرْسي، وأبو عليّ بن شاذان، وأحمدُ بنُ عبدالله المحَامِلي، وأبو القاسم ابن بشران، والأُستاذ أبو إسحاق الإِسْفَراييني، والفضلُ بنُ عبيدالله بن شَهْرَيار التَّاجر،



وطلحةُ بنُ الصَّقْر الكَتَّاني، ومكيُّ بنُ علي الحَريري، وعبدُالرحمن بنُ عُبَيدالله الحُرفي، وأحمدُ بنُ محمد بن النَّمْط، والحسَيْن بنُ علي بنِ بطْحاء، وعبدُالغفَّار بنُ محمد المؤدِّب، وعثمانُ بنُ دُوسْت العلاَّف، والحسنُ بنُ دُوما النِّعالي، وعبدُالباقي بنُ محمد الطَّحان، وأبو طالب محمدُ بنُ محمدِ بن إبراهيمَ بن غَيْلان، وخلقٌ سواهم.

وكان يتردَّدُ إلى البلاد في التِّجارة.

وسمعَ بمصر، والشَّام، والجزيرة، وغير ذلك.

قال الخطيب: كان ثقةً، ثبتاً، [كثير الحديث]، حسن التصنيف، جمع شيوخاً وأبواباً، حدَّثني أبو الحسن بن مَخْلد أنَّه رأى مجلساً أملاهُ أبو بكر في حياة أبي محمد بن صَاعِد.

قال حمزةُ السَّهميّ: سُئِل الدَّارَقُطنيُّ عن أبي بكر الشَّافعي، فقال: ثقةٌ جَبَل. ما كان في ذلك الوقت أحدٌ أوثق منه.

وقال الدَّارَقُطْني: أَخبرنا أبو بكر الثِّقَةُ المأمون الذي لم يُغمز بحال.

قلت: قد انتقى عليه الدَّارَقُطْنيُّ رباعياتِه في جُزءٍ كبير سمعناه.

وكانت وفاتُه في شهر ذي الحِجَّة سنةَ أربعٍ وخمسينَ وثلاث مئة».

٢ ـ ترجمة «المزَكِّي» صاحب «المزكِّيات»

قال الذَّهبيُّ(١): «الإمامُ المحدِّثُ القدوة، أبو إسحاق، إبراهيمُ بنُ محمدِ بنِ يَحيى بن سختويه النَّيْسَابوري المُزكِّي، شيخ بلده ومحدِّثُه.

سمعَ أحمدَ بنَ محمد الماسَرْجِسي، وأبا العبّاس الثَّقفي، وإمام الأئمّة ابنَ خُزيمة، وموسى بنَ العباس الجُوَيني، وأبا حامد الأعَمَشي، وزنجوية اللَّبّاد، وأبا نُعَيم ابنَ عديّ، ومحمدَ بنَ المسيَّب الأَرغياني، وأبا العبّاس

(١) «السير» ١٦/١٦٣ ـ ١٦٥، وانظر: «تاريخ بغداد» ٦/١٦٨ ـ ١٦٩، و «الوافي بالوفيات» ٦/١٢٣، وغيرهما.



الدَّغولي، وأبا حامد محمدَ بنَ هارون الحَضْرَمي، وعبدَالرحمن ابن أبي حاتم وخلقاً سواهم.

قال الحاكم: أملى عدَّةَ سنين، وكنَّا نعدُّ في مجلسه أربعةَ عشَر محدِّثاً، منهم أبو العبّاس الأصمّ، ومحمد بن يعقوب بن الأَخرم.

قلت: روى عنه: الحاكم، وابنُ رزقويه، وأبو الفتح ابن أبي الفوارس، وأبو بكر البَرْقاني، وأبو علي ابن شاذان، وابنُهُ محمدُ بنُ إبراهيمَ المزكِّي، وأبو نُعَيم الأَصْبَهاني، وأبو طالب ابن غَيْلان، وآخرون.

قال الخطيب: كان ثقةً، ثبتاً، مكثراً، مواصلاً للحج، انتخب عليه الدَّارقُطني، وكتب الناسُ عنه علماً كثيراً مثل «تاريخ السّراج»، «تاريخ البخاري»، وعدة كتب لمسلم، وكان عند البَرْقانيِّ عنه سَفَطُ أجزاء، وكُتب، لكن ما روى عنه في صحيحه، قال: في نفسي منه لكثرة ما يُغْرب، ثمَّ إنَّه قوّاه، وقال: عندي عنه أحاديث عالية، كنتُ أخرجتُها نازلاً إلاَّ أنِّي لا أقدرُ على إخراجها لكبر السِّن.

قال الخطيب: حدثنا الحسينُ بنُ شيطا، سمعتُ المزكِّي يقول: أنفقتُ على الحديث بِدَراً من الدَّنانير، وقدمتُ بغداد ومعي تجارة.

مات في شعبان سنةَ اثنتين وستينَ وثلاث مئة، وله سبعٌ وستونَ سنة.

وله من الأولاد: عليٌّ وأحمدُ ويَحْيى وعبدُالرحمٰن ومحمد، عاشوا ورَوَوْا الحديث».

٣ ـ ترجمة ابن غَيلان
راوي «الغيلانيات» و «المزكِّيات»

قال الذَّهبيُّ[١]: «الشيخُ الأمين المُعَمَّر، مسندُ الوقت، أبو طالب؛

---

(١) «السير» ١٧/٥٩٨ ـ ٦٠٠، وانظر: «تاريخ بغداد» ٣/٢٣٤ ـ ٢٣٥، و «الوافي» ١/١١٩.

محمدُ بنُ محمد بن إبراهيم بن غَيْلان بن عبدالله بن غيلان بن حكيم، الهَمْدانيُّ البغداديُّ البزّاز، أخو غَيْلان بنِ محمد المكنَّى بأبي القاسم.

سمع غَيْلان من: النّجّاد، ودَعْلَج وجماعة، حدث عنه: الخطيبُ ووثّقه. ومات في سنة ست عشرة وأربع مئة.

مولد أبي طالب في أول سنة ثمان وأربعين فيما سمعه الخطيبُ منه، ثم سمعه الخطيبُ يقولُ: كنتُ أغلَطُ في مولدي حتى رأيتُه بخط جدِّي: في المحرم سنة سبع وأربعين.

قلتُ: وسمع من أبي بكر محمدِ بنِ عبدالله الشافعيِّ في سنة اثنتين وخمسين، وسنةِ ثلاث وأربع، فعنده عنه أحدَ عشرَ جزءاً لُقِّبت بالغَيْلانِيَّات. تفرَّد في الدنيا بعُلُوِّها. وسمع من أبي إسحاق المُزَكِّي جزئين، وسمع من الشافعي جُزئين من تفسير سُفيان الثَّوري.

قال الخطيبُ: كتبْنا عنه، وكان صَدُوقاً ديِّناً صالحاً.

قلتُ: حدَّث عنه: الخطيبُ، وابنُ خَيْرون، وأبو علي البَرَداني، وأبو طاهر ابنُ سِوار، وأحمدُ بنُ قُريش البنّاء، وأبو البركات أحمدُ بن طاووس المُقرىء، وجعفرُ بن أحمد السّرّاج، وجعفرُ بنُ المُحسِّن السَّلَماسي، وعُبيدُالله بن عمر البقّال، والمُعَمَّرُ ابن أبي عِمامة، وأبو منصور محمدُ بنُ علي الفرّاء، وأبو المعالي أحمدُ بنُ محمد البُخاري، وأبو علي محمدُ بنُ محمد بن المهدي، وأبو سعد أحْمَدُ بنُ عبدالجبار الصَّيْرَفي، وأبو الفتح أحمدُ بنُ عبيدالله المُعَيِّر، وأبو غالب أحمدُ بنُ عبدالباقي العطّار، وأبو غالب الحسنُ بنُ علي البزّاز، والحسنُ بنُ عبدالملك اليُوسُفي، وأبو نصر عبدُالله بنُ عمرالدبّاس، وعبدُالباقي بنُ محمدِ الورّاق، وعليُّ بنُ محمد بنِ علي الأنباريُّ الواعظُ، وعليُّ بنُ عبدالواحد الدِّيْنَوريُّ، ومحمدُ بنُ عبدالواحد بن الأزرق، ومحمدُ بنُ عبدالقادر السَّمّاك، وأبو نصر هبةُ الله بنُ محمد بن الصباغ، وهبةُ الله بنُ مبارك الوِقَايَاتي، وأبو البركات هبةُ الله بنُ محمد بن البخاري، وهبةُ الله بنُ محمد بن النَّرْسي، وهبةُ الله بنُ محمد بن الحُصَين الشَّيْبَاني.

قال أبو سَعْد السمعانيُّ: قرأتُ بِخطِّ أبي: سمعتُ محمدَ بنَ محمود الرَّشِيديَّ يقولُ: لما أردتُ الحج، أوصاني أبو عثمان الصابوني وغيرُه بسماع «مسند» أحمدَ بنِ حنبل، وفوائدِ أبي بكر الشافعي، فدخلتُ بغداد، واجتمعتُ بابنِ المُذْهِب، فقال: أريدُ مئتي دينار. فقلتُ: كُلُّ نفقتي سبعون ديناراً، فإنْ كان ولا بد، فأَجِزْ لي. قال: أريدُ عشرين ديناراً على الإجازة. فتركتُه، وقلتُ لابنِ حَيْدر: أريدُ السماعَ من ابنِ غَيْلان. قال: إنه مبطونٌ وهو ابنُ مئةِ سنة. قلتُ: فأعجلُ فأسمعُ منه. قال: لا حتى تحج. فقلتُ: كيف يسمح قَلْبي بذا؟ قال: إنّ له ألفَ دينار يُجاء بها، فَتُفْرَغُ في حِجْره، فَيُقَلِّبها، ويتقوّى بذلك. فاستخرتُ اللَّهَ، وحججتُ، ولحقتُه، قرأَ لي عليه أبو بكر الخطيب.

قال الخطيب: مات ابنُ غَيلان في سادس شوال سنة أربعين وأربع مئة.

قلت: عاش أربعاً وتسعين سنة.

والرَّشيديُّ المذكورُ صدوقٌ مات سنة ٤٩٨هـ عن نيِّف وثمانين سنة».

٤ ـ ترجمة ابن الحُصين

قال الذَّهبيُّ[(١)]: «الشيخُ الجليلُ، المسندُ الصَّدوق، مسندُ الآفاق، أبو القاسم هِبَةُ الله بن محمد بن عبدالواحد بن أحمد بن العباس بن الحُصين الشيباني، الهَمَذاني الأصل، البغدادي الكاتب.

مَولِدُه في رابع ربيع الأول سنةَ اثنتين وثلاثين وأربع مئة.

وسَمِعَ في سنة سبع وثلاثين من أبي طالب ابن غيلان، وأبي علي ابن المُذْهِب، وأبي محمد بن المقتدر، وأبي القاسم التَّنوخي، والقاضي أبي الطَّيب الطَّبري، وطائفة.

(١) «السير» ٥٣٦/١٩ ـ ٥٣٩، وانظر: «البداية والنهاية» ٢٠٣/١٢، وغيرها.



وتفرَّد برواية مسند أحمد، وفوائد أبي بكر الشافعي المشهورة بالغَيلانيات، وباليشكريات.

حدَّث عنه ابنُ ناصر، والسِّلَفي، وأبو العلاء العطَّار، وأبو موسى المديني، وأبو الفتح ابن المَنِّي الفقيه، وقاضي بغداد أبو الحسن علي بن أحمد بن الدامغاني، وقاضي دمشق أبو سعْدِ ابن أبي عصرون، وأبو منصور عبدُالله وإبراهيمُ ابنا محمد بن حَمَدِيَّه، وأبو محمد ابن شدّقِيني،... وعُمر بن طبرزد، وآخرون:

قال السَّمعاني: شيخٌ ثقة ديِّن، صحيحُ السماع، واسِعُ الرواية، تفرَّد وازدحمُوا عليه، وحدثني عنه معمرُ بنُ الفاخر، وأبو القاسم ابنُ عساكر، وعدة، وكانوا يَصِفُونه بالسَّدادِ والأمانة والخيريَّة.

وقال ابن الجوزي: بكَّر به أبوه وبأخيه عبدالواحد، فأسمعهما، سمعتُ منه «المسنَدَ»، وكان ثقةً، توفي في رابع عشر شوال سنة خمس وعشرين وخمس مئة».

٥ ـ ترجمة ابن طَبَرْزَد

قال الذَّهبيُّ(١): «الشَّيخُ، المُسنِد الكبير، الرُّحلَةُ، أبو حفص عُمر بن مُحَمَّد بن مُعَمَّر بن أحمد بن يحيى بن حَسَّان البَغْدَاديُّ الدَّارَقَزِّيُّ المؤدِّب ويعرف بابن طَبَرْزَذ.

والطَّبَرَزَذ بذال معجمة هو السُّكَّر.

مولده في ذي الحجة سنة ست عشرة وخمس مئة.

وسَمَّعه أخوه المحدث المُفيد أبو البقاء محمد كثيراً. وسمع هو

---

(١) «السير» ٢١/٥٠٧ ـ ٥١٢، وانظر: «البداية» ١٣/٦١، و «وفيات الأعيان» ٣/٤٥٢، وغيرهما.



بنفسه، وحَصَّل أُصولاً وحفظها. سمع أبا القاسم ابن الحُصَين، وأبا غالب ابن البَنَّاء، وأبا المواهب ابن مُلُوك، وأبا القاسم هبة الله الشُّرُوطيَّ، وأبا الحسن ابن الزَّاغونيّ، وهبة الله بن الطَّبَر، والقاضي أبا بكر، وأبا منصور القزاز، وابن السَّمَرقندي، وابن خَيْرون، وأَبا البدر الكَرْخي، وأبا سعد الزَّوْزَنِيّ، وعبدالخالق بن البَدِن، وأبا الفتح مُفْلحاً الدُّوميّ، وعلي بن طِرَاد، وخَلْقاً سواهم.

حَدَّث عنه ابنُ النَّجّار، والضياء محمد، والزكي عبدالعظيم، والصَّدر البكريُّ، والكمال ابن العَدِيم، وأخوه محمد، والجمال محمد بن عَمرون، والشهاب القُوصيُّ، وأخوه عمر، والمجد بن عَسَاكر، والتَّقي ابن أبي اليُسْر، والجمال البَغْداديُّ، وأحمد بن هبة الله الكَهَفِيّ، والقطب ابن أبي عَصْرُون، والفقيه أحمد بن نِعمة، وإسحاق بن يلكويه الكاتب، والمؤيد أسعد بن القلانسي، والبهاء حسن بن صَصْرَى، وطاهر الكَحّال، والجمال يحيى بن الصَّيرفي، والشيخ شمس الدين عبدالرحمٰن ابن أبي عمر، وأبو الغنائم بن عَلاّن، والكمال عبدالرحيم، وأحمد بن شيبان، وغازي الحَلاويّ، والفخر عليّ، وعبدالرحيم ابن خطيب المِزَّة، وفاطمة بنت المُحَسِّن، وفاطمة بنت عساكر، وزينب بنت مكي، وشامية بنت البَكْريّ، وصفيّة بنت شُكر، وخديجة بنت راجح، وست العرب الكندية، وأمم سواهم. وبالإجازة ابن الواسطيّ، والكمال الفُويرة.

قال ابن نقطة: وهو مكثرٌ، صحيح السَّماع، ثقة في الحديث.

وقال ابن النجار: كان مسند أهل زمانه.

وقال ابن الدُّبَيثي: كان سماعُه صحيحاً على تخليط فيه.

قلتُ: يشير ابن الدبيثي بالتخليط إلى أن أخا ابن طَبَرْزَذ ضعيف وأكثر سماعات عُمر بقراءة أخيه، وفي النفس من هذا.

قال أبو شامة: توفِّي ابن طبرزذ وكان خليعاً ماجِناً، سافر بعد حنبل



إلى الشام، وحَصَلَ له مالٌ بسبب الحديث، وعاد حنبل فأقام يعمل تجارة بما حَصَّل، فسلك ابن طَبَرْزَذ سبيله في استعمال كاغد وعَتّابي، فمرض مدة ومات ورجع ما حَصَلَ له إلى بيت المال كَحَنْبَل.

قال ابنُ النَّجّار: هو آخر من حَدَّث عن ابن الحُصَين، وابن البَنّاء، وابن مُلُوك، وهبة الله الواسطيّ، وابن الزَّاغونيّ، وأبي بكر وعُمر ابني أحمد بن دُحروج، وعلي بن طِرَاد، وطُلِبَ من الشَّام فتوجه إليها، وأقامَ بدمشق مدة طويلةً، وحصَّل مالاً حَسَناً، وعادَ إلى بغدادَ، فأقامَ يحدِّث، سمعت منه الكثير، وكان يعرف شيوخه ويذكر مسموعاته، وكانت أصوله بيده، وأكثرها بخط أخيه، وكان يؤدِّب الصبيان، ويكتب خطّاً حسناً، ولم يكن يفهم شيئاً من العلم، وكان متهاوناً بأمور الدِّين، رأيته غير مرة يبول من قيام، فإذا فرغ من الإِراقة أرسل ثوبه وقَعَد من غير استنجاء بماء ولا حجر.

قلت ـ القائل: الذَّهَبِيُّ ـ: لعله يرخص بمذهب من لا يُوجب الاستنجاء.

قال: وكنّا نسمع منه يوماً أجمع، فنصلي ولا يُصلي معنا، ولا يقوم لصلاة، وكان يطلب الأَجرَ على رواية الحديث، إلى غير ذلك من سوءِ طَرِيقته، وخَلَّف ما جمعَهُ من الحُطام، لم يُخْرج منه حَقّاً لله عز وجل».

وعلَّق عليه الذهبي، فقال:

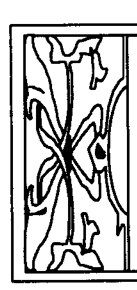
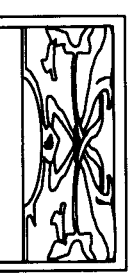
«من أخذ من الأمراء والكبار بلا سؤال وهو محتاج فهذا مُغْتَفَرٌ له، فإن أخذ بسؤال رُخِّص له بقَدَر القُوت، وما زاد فلا، ومن سأَل وأخذ فوق الكفاية ذُمّ، ومن سأل مع الغِنى والكفاية حَرُمَ عليه الأَخذ، فإنْ أخذ المال والحالة هذه وكَنَزَه ولم يؤدّ حق الله فهو من الظالمين الفاسقين، فاستفتِ قلبك، وكن خَصْماً لربك على نفسك.

وأما تركه الصلاة فقد سمعتَ ما قيل عنه، وقد سمعتُ أبا العباس ابن الظاهريّ يقول: كان ابن طَبَرْزَذ لا يصلي.



وتوفي أبو حفص بن طَبَرْزذ في تاسع رجب سنة سبع وست مئة، ودفن بباب حرب، والله يسامحه، فمع ما أبدينا من ضعفه قد تكاثر عليه الطلبة، وانتشر حديثه في الآفاق وفرح الحُفّاظ بعواليه، ثم في الزمن الثاني تزاحموا على أصحابه، وحملوا عنه الكثير وأحسنوا به الظن، والله الموعد، ووثّقه ابن نُقطة».



ترجمةُ ناسخ الكتاب
أحمد بن عبدالله بن المحب، أبي الفتح المقدسي (٧١٩ ــ ٧٤٩)

هو: أحمد ابن الشيخ محب الدّين: عبدالله بن أحمد ابن المحبّ، شهاب الدين، أبو الفتح المقدسي، الصَّالحي.

ولد سنة ٧١٩، وسمع من الحجَّار، وزينب بنت الكمال، وابن الزَّراد، وغيرهم وخلق. وأحضره أبوه قبل ذلك على ابن الشيرازي، وابن سعد.

قال ابن حجر[(١)]: «وحصّل له ثبتاً في شيء كثير وقفت عليه، ثم تنبه وطلب بنفسه، وقرأ وخرَّج لنفسه ولغيره، وكانت فيه لكنة».

وقال ابن رافع[(٢)]: «وكتب بخطه، وقرأ قليلاً، وخرَّج لبعض شيوخه، وحصَّل الأجزاء وحجَّ.

وكان ديِّناً خيِّراً، بشوش الوجه، حسن المُلتقى، كثير التودّد والمروءة».

قلت: وقد وقفتُ على ما يدلّ علي تتلمذه على يد شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى، وهو في سنّ مبكِّرة جدّاً.

---

(١) «الدرر الكامنة» ١/١٧٩.

(٢) «وفيات ابن رافع» ٢/١٠٩.



قال ابن ناصر الدين في «الرد الوافر»[1] في ترجمة ابن رافع السَّلامي: «ووَجَدْتُ بخطِّه ـ يعني: ابن رافع ـ طبقة السماع في بيت بني المحب، صورتها:

وسمع صَاحِبُهُ الولد السعيدِ، أبو الفتح أحمد، وأخوه محمد على الشيخ الإمام، العالم الأوحد الحبر الكبير، شيخ العُلماء، بركة الأنام، كنز المستفيدين، القدوة العمدة، الحافظ تقي الدين أبي العباس أحمد بن عبدالحليم بن عبدالسلام بن عبدالله ابن أبي القاسم ابن تيمية الحراني جزءاً فيه «أربعون حديثاً» من مروياته، خرجها له الإمام أمين الدين محمد بن إبراهيم بن محمد الواني، عن كبار مشايخه الذين سمع منهم، وذكر بقية السماع، وأنه كان بدار الحديث السكرية بالقصّاعين بدمشق.

وأحال على القراءة والتاريخ المذكورين قبل هذه الطبقة، فالسماع بقراءة والد أبي الفتح أحمد وأخيه، وَلَدَيْ الإمام أبي محمد عبدالله بن أحمد ابن المحب: عبدالله المقدسي، والتاريخ في يوم الجمعة بعد الصلاة رابع عشر جمادى الآخرة، سنة أربع وعشرين وسبع مئة» اهـ.

ففي هذا النصِّ فائدتان:

الأولى: أنّه صاحب «الأربعين»، ولا أدري: المراد بذلك أنّه خاطُّها أم مالكها؟

الثانية: سماعه للأربعين، وهو في سن الخامسة من عُمره.

*** ثناء العُلماء عليه:**

لقد حَظِيَ أبو الفتح ـ رحمه الله تعالى ـ بالمكانة العلمية العلِيَّة بين أقرانه ومعاصريه، وهو ـ رحمه الله ـ لم يتجاوز الثلاثين من عمره حين وفاته.

فهذا ابن رافع يقول[2] عنه: «المحدِّث المفيد».

---

(١) ص: ٨٩.

(٢) «الوفيات» له ١٠٩/٢.

وقال الحسيني[1] في «ذيله على ذيل العبر» عنه: «الحافظ».

وقال ابن فهد[2] المكِّيُّ عنه: «الإمام، الحافظ».

*** مؤلفاته:**

لم أَجِدْ أحداً ممَّنْ ترجَمَ للنَّاسخ ذَكَر لَهُ شيئاً مِنَ المؤلَّفات؛ لكن بفضل الله وتيسيرِهِ ـ قد تجمَّعَ لديَّ مِنْ ذلك المذكور:

١ـ مشيخة أبي العبَّاس أحمد بن عبدالله بن قدامة المقدسي، تخريج أبي الفتح ابن المحبّ، المترجم له، وعندي نسخة منها بخطه، كتبها سنة ٧٣٧هـ، وهي من مخطوطات الظاهرية، مجموع رقم (٣٧٨٨عام، مجاميع ٥٢)، في ٢٨ ورقة.

٢ـ عشرون حديثاً عوال جداً منتقاة من «سنن ابن ماجه»، انتقاؤه، وللكتاب نسخة بخط منتقيها، كتبها سنة ٧٤٩هـ، في ٦ ورقات، ضمن مجموع بالظاهرية رقم (٣٨٤٠عام)، مجاميع ١٠٤ من الورقة ٢٠٨ إلى ٢١٣.

٣ـ الأربعون من كتاب «الآداب»، للبيهقي، له نسخة في نيكيبور (٣/٤٦٢/٣/٥) ذكر ذلك بروكلمان في «تاريخه» (٢٨٨/٦).

*** وفاته:**

توفِّي رحمه الله في الطاعون العام الدائر في البُلدان عام تسع وأربعين وسبع مئة.

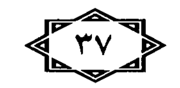
وقد ساق اسمه الحسيني[3] في سياقه لأسماء من مات من العلماء والفضلاء فيه.



(١) «ذيل العبر» ٢٧٨.

(٢) «لحظ الألحاظ» ص: ١٢٦.

(٣) انظر: «ذيل التذكرة» ص: ٥٧.



صُوَرٌ عن النُّسخة الخطية



جزء فيه الابدال العوالي المستخرجة من فوايد
ابي بكر محمد بن عبد الله بن ابرهيم الشافعي
وحديث واحد من فوايد المزكي
وهو واحد وثلاثون حديثا
اسقاها شيخ الاسلام امام الايمة تقي الدين ابن تيمية
رواية ابي طالب محمد بن محمد بن ابرهيم بن غيلان عن الشافعي
رواية ابي القاسم هبة الله بن محمد بن الحصين عنه
رواية ابي حفص عمر بن محمد بن معمر بن طبرزد عنه

وجه الورقة الأولى من الأصل



بسم الله الرحمن الرحيم رب يسر وأعن

أخبرنا أبو حفص عمر بن محمد بن معمر بن طبرزد البغدادي المؤدب قال أنا أبو الفتح هبة الله بن محمد بن عبد الواحد بن أحمد بن الحصين الشيباني قال أنا أبو طالب محمد بن محمد بن إبراهيم بن غيلان البزاز قال أنا أبو بكر محمد بن إبراهيم الشافعي البزاز قال

الحديث الأول

حدثنا بشر بن موسى الأسدي ثنا زكريا ابن عدي أنا عبيد الله بن عمرو عن عبد الله بن عقيل عن جابر قال خرجت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى امرأة من الأنصار في نخل لها فقال له الأسواف ففرشت لرسول الله صلى الله عليه وسلم تحت صور لها مرشوش فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الآن يأتيكم رجل من أهل الجنة فجاء أبو بكر ثم قال الآن يأتيكم رجل من أهل الجنة فجاء عمر ثم قال الآن يأتيكم رجل من أهل الجنة قال فلقد رأيته مطأطئا رأسه من تحت الصور ثم يقول اللهم إن شئت جعلته عليا ... تحت رسول الله صلى الله عليه وسلم ...

عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا دخل اهل الجنة الجنة
واهل النار النار نادا بهم مناديا اهل الجنة ان لكم عند الله
موعدا لم تروه قالوا وما هو الم يثقل موازيننا ويبيض
وجوهنا ويدخلنا الجنة وينجينا من النار قال فيكشف الحجاب
عز وجل فينظرون اليه فوالله ما اعطاهم شيئا احب اليهم
من النظر اليه ثم تلا هذه الايه للذين احسنوا الحسنى
وزيادة عن ابي بكر بن ابي شيبه عن يزيد

اخر الجزء والحمد لله رب العالمين
نقلته من خط منتقيه شيخ الاسلام
تقي الدين ابي العباس احمد بن تيمية رحمه الله
ورضي عنه وحسبنا الله ونعم الوكيل

وجه الورقة الأخيرة من الأصل

اخبرنا ابو حفص عمر بن محمد بن معمر بن طبرزد قراءة عليه
قال انبا ابو القسم هبة الله بن محمد بن عبد الواحد بن احمد الحصين
قراءة عليه انبا ابو طالب محمد بن محمد بن ابرهيم بن غيلان البزاز حدثنا
ابو اسحق ابرهيم بن محمد بن يحيى المزكي النيسابوري املاء في شهر ربيع
الاول سنة اربع وخمسين وثلث مئة اخبرنا ابو محمد عبد الرحمن
ابن محمد بن ادريس الحنظلي ثنا هرون بن حميد الواسطي ثنا الفضل
ابن عنبسة انبا شعبة عن الحكم عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن
جده عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الجار احق بسقب
داره او ارضه ثنا عن زكريا بن يحيى السجزي عن هرون
ابن حميد

اخره ولله الحمد والمنة نقلته من خط منتقيه
شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله وحسبنا الله ونعم الوكيل

قوبل بحمد الله
صح

سمع

ظهر الورقة الأخيرة من الأصل

قرأت هذا الجزء كله على شيخنا الشيخ الإمام العالم الحافظ البارع الناقد الحجة
عمدة الحفاظ جمال الدين أبي الحجاج يوسف بن الزكي عبد الرحمن بن يوسف المزي
بسماعه للأحاديث المنتقاة من الغيلانيات من المشايخ الأربعة فخر الدين علي
ابن أحمد بن عبد الواحد المقدسي وبدر الدين أحمد بن شيبان بن تغلب الشيباني
وأبي يحيى بن أبي عبد الله بن حماد بن العسقلاني وأم أحمد زينب بنت مكي بن علي بن كامل
الحراني وبسماعه للحديث الذي من المركبات من بدر الدين أحمد بن شيبان المذكور
بسماعهم من ابن طبرزد بسنده فسمعه أخوه الشيخ الصالح أبو عبد الله محمد
وصح ذلك بكرة يوم الثلاثاء سادس عشر ذي الحجة سنة اثنتين وثلاثين وسبعمائة
بمنزله بدار الحديث ... عز الدين ابن القلانسي بسفح قاسيون وكتب أحمد بن عبد الله بن أحمد بن المحب
عبد الله بن أحمد بن أبي بكر محمد بن إبراهيم المقدسي عفا الله عنه ولله الحمد والمنة

صحيح ذلك وكتب يوسف بن الزكي
عبد الرحمن بن يوسف المزي

قرأت هذا الجزء سوى الكلام عليه على الشيخ المسند مجد الدين إسماعيل بن يوسف بن محمد
المقدسي المعروف بالمأمرشي بسماعه من ... ابن النحاس بسنده وسمع ... إبراهيم عبد الله علي
حسن ... [illegible] ... وصح ... وسبعمائة ... سولك
[illegible] ... وأجاز لنا مروياته وكتب محمد بن علي ... الحسيني عفا الله عنه

ثم قرأته ... على ... المسند شهاب الدين أبي العباس أحمد بن
عبد الله بن أحمد ... [illegible] ... شمس الدين أبو عبد الله
محمد ... [illegible] ... وكتب محمد بن علي الحسيني عفا الله عنه

... [illegible]

سماع الناسخ على المزّي

سماع آخر بآخر الأصل

جُزْءٌ
فِيهِ
«الأَبْدَالُ العَوَالِيُ»

المستَخْرَجَةُ مِنْ

فوائد أبي بكرٍ محمَّدِ بنِ عبدِالله بنِ إبراهيمَ الشَّافعيِّ

و

حديثٌ واحدٌ مِنْ فوائد المُزَكِّي

وعدَّتُها أحَدٌ وثلاثُون حديثاً

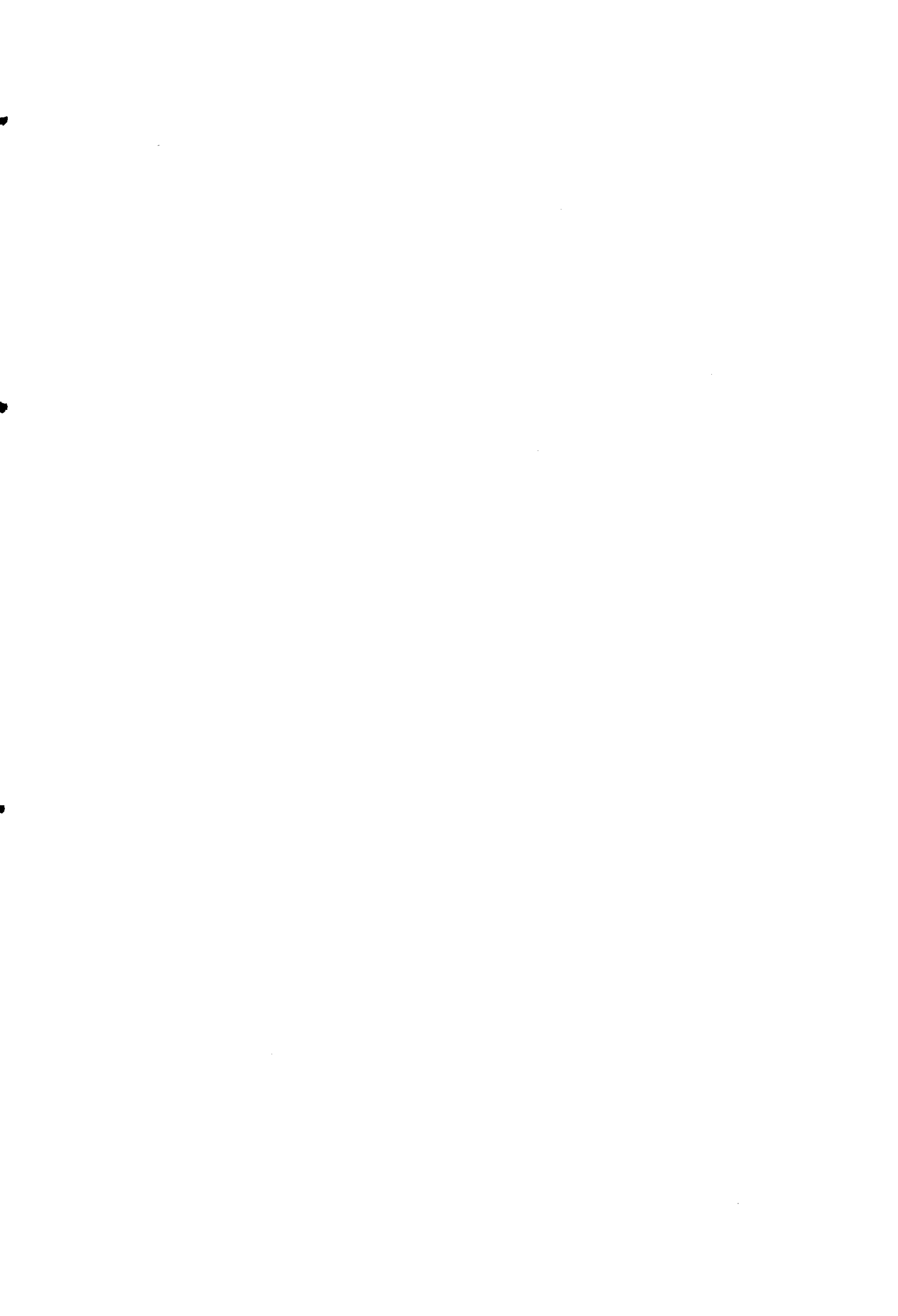
انتقَاهَا:

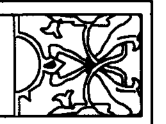
شيخ الإسلامُ، إمامُ الأئمَّة: تقيُّ الدِّين ابنُ تيميَّة

روايةُ أبي طَالبِ محمَّدِ بنِ محمَّدِ بنِ إبراهيمَ بنِ غَيْلان عن الشَّافعيِّ.

روايةُ أبي القاسم هبة الله بنِ محمَّد بن الحُصين عنه.

رواية أبي حفْصٍ عمر بنِ محمَّد بنِ معمَّر بن طَبَرْزَد عنه.





بسم الله الرحمن الرحيم

ربِّ يسِّر وأعِنْ

أخبرنا أبو حفْصٍ عمر بنُ محمَّد بنِ معمَّر بن طَبَرْزَد البغداديُّ المؤدِّبُ، قال: أخبرنا أبو القاسم هبةُ الله بنُ محمَّد بنِ عبدِالواحِدِ بنِ أحمدَ بن الحُصين الشيبانيُّ، قال: أخبرنا أبو طَالبٍ محمَّدُ بنُ محمَّد بن إبراهيم بنِ غَيْلان البزَّاز، قال: أخبرنا أبو بكرٍ محمَّدُ بنُ إبراهيمَ الشافعيُّ البزَّاز، قال:

الحديث الأوَّلُ

(رقم: ٦٤)(*): حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُوسَى الأَسَدِيُّ، حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ عَدِيٍّ، أَخبرنا عُبيدُاللَّهِ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ عَبْدِالله بْنِ عَقِيلٍ، عن جَابِرٍ، قال:

---

١ - إسنادُه حَسَنٌ.

الحديث من طريق المصنِّف أبي بكر الشافعي: أخرجه ابن جماعة في «مشيخته» (١/١٢٢ - ١٢٤) - بتخريج البرزالي -، والذَّهبي في «سيره» (١٠/٤٤٤).

ومن غير طريق المصنِّف: أخرجه أبو داود (رقم: ٢٨٩١)، والترمذي (رقم: ٨٠

(*) هذا رقم الحديث في «الغيلانيات» ط د: فاروق، علماً أنَّني اكتفيت بترقيم الشيخ رحمه الله اللَّفظي للحديث عن ترقيمه عددياً.

«خَرَجْتُ مَع رسولِ الله ﷺ، إلى امْرَأَةٍ مِنَ الأَنْصَارِ في نَخْلٍ لها يُقَالُ لَهُ: الأَسْوَافُ، ففَرَشَتْ لرسولِ الله ﷺ تحت صَوْرٍ لَهَا مَرْشُوشٌ، فقال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**الآنَ يأْتِيكُمْ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الجَنَّةِ**»، فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ ثُمَّ قَالَ: «**الآنَ يَأْتِيكُمْ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الجَنَّة**»، فجاءَ عُمَرُ، ثُمَّ قَالَ: «**الآنَ يأتيكُمْ رَجُلٌ مِن أهْلِ الجَنَّة**»، قال: فَلَقَدْ رَأَيتُهُ مَطَأْطِئاً رَأْسَهُ مِنْ تَحْتِ الصَّوْرِ، ثُمَّ يَقُول: «**اللَّهُمَّ إِنْ شِئْتَ جَعَلْتَهُ عَلِيّاً**»، فَجَاءَ عَلِيٌّ. ثُمَّ إِنَّ الأَنْصَارِيَّةَ ذَبَحَتْ ١/ب لرسولِ الله ﷺ/ شَاةً وَصَنَعَتْها فَأَكَلَ، وأَكَلْنَا، فلمَّا حَضَرَتِ الظُّهْرُ قَامَ فَصَلَّى

و ٢٠٩٢)، وابن ماجه (رقم: ٢٧٢٠)، وأحمد (١٣٨٨٣، ١٤٦٦٢، ١٤٦٠٢، ١٤٣٨٤، ١٤٤٢٤، ١٤٧٤٢، ١٤١٤٠، ١٤٦٤٧)، والطيالسي في «مسنده» (رقم: ١٦٧٠)، والحميدي في «مسنده» (رقم: ١٣٠٣)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٦٢٤/٢)، وابن أبي عمر في «مسنده» ـ كما في «إتحاف الخيرة» (رقم: ٩٠٦) ـ، والحارث بن أبي أسامة في «مسنده» (رقم: ٩٦١ ـ بغية)، ومسدد في «مسنده» ـ كما في «إتحاف الخيرة» (رقم: ٤٠٧٨)، والطحاوي في «شرح المعاني» (٣٩٥/٤) و (٦٥/١)، والدارقطني (٧٨/٤ ـ ٧٩)، والحاكم (١٣٦/٣) و (٣٣٣/٤ ـ ٣٤٢)، وأبو بكر الشافعي في «الغيلانيات» (رقم: ٦٥) من طرق عن ابن عقيل عن جابر به يزيد بعضهم في الألفاظ على بعض، واختصرهُ بعضُهم، وساقه بعضهم بتمامه، وعند بعضهم وهم في ألفاظ.

رواه عن ابنِ عَقيل جماعةٌ، وهم: «زائدة بن قدامة، والسفيانان، ومحمد بن إسحاق، وداود بن قيس، وفرات بن سلمان، وعبيد الله بن عمرو، ومعمر بن راشد ـ ووقع في البغية: ابن عمر ـ وبشر بن المفضل، وشريك بن عبدالله، وأبو المليح، وموسى بن أعين».

وإسنادُ الحديث حسنٌ، لأجل عبدالله بن محمد بن عقيل فهو صدوق، على لين خفيف فيه.

والحديث رواه جمعٌ عن ابن المنكدر عن جابر بنحو من لفظ ابن عقيل، غير أن في روايته هذه عن جابر بعضَ النظر، انظر الحديث الآتي رقم: ١٥.

وقد قال الترمذي: «هذا حديثٌ صحيحٌ لا نعرفه إلاَّ من حديث عبدالله بن محمد بن عقيل».

وقال الجُورقاني: «حديث صحيح» (شرحُ ابن ماجه ٤٦٠/٢ لمغلطاي)، والذي وقع فيه: الجوزجاني وهو تصحيف، ومثله كثيرٌ جدّاً في طبعة الكتاب، فالله المستعان.

قلتُ: إنمَّا قال الجورقاني هذا، في الحديث الآتي تحت رقم: ١٥، فلينظر.

وَصَلَّيْنَا، مَا تَوَضَّأَ وَلاَ تَوَضَّأْنَا، فَلَمَّا حَضَرَتِ العَصْرُ صَلَّى وَمَا تَوَضَّأَ وَلاَ تَوَضَّأْنَا».

ت[1] عنْ عَبْدِ بْنِ حُمَيدٍ، عن زكريَّا بنِ عَدِيّ.

الحديث الثَّاني

(رقم: ٩٩): أخبرنَا محمَّدٌ، حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ يَعْقُوبَ الْمقْرِىء، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَاجِيَة قالا: حَدَّثَنَا دَاودُ بنُ رُشَيْدٍ، حَدَّثَنَا الوَلِيدُ بنُ مُسْلِمٍ، عَنْ

---

٢ ـ إسنادُه صحيح، والحديث صحيح.
أخرجه من طريق المصنِّف: الخطيب في «تاريخه» (٢٢٥/٥)، وابن جماعة في «مشيخته» (١٣٩/١ ـ ١٤٠)، وابن البخاري في «مشيخته» (لوحة: ١١٣) ـ بتخريج ابن الظاهري ـ والمزّي في «تهذيبه» (٣٩١/٨ ـ ٣٩٢).
وأخرجه من غير طريقه: البخاري (رقم: ٦٧١٥)، ومسلم (رقم: ١٥٠٩)، وأبو عوانة في «المستخرج» (٧٢٣/١٤ ـ إتحاف)، والبيهقي (٢٧٣/٦) و (٢٧٢/١٠) من طريق داود بن رشيد به.
وأخرجه أحمد (رقم: ٩٤٥٥) من طريق إسماعيل بن أبي حكيم، عن سعيد به وفيه متابعة علي بن الحسين له.
وقد توبع علي بن الحسين عليه، تابعه:
١ ـ واقد بن محمد: أخرجه البخاري (رقم: ٢٣٨١)، ومسلم (رقم: ١٥٠٩)، وأحمد (رقم: ١٠٨١٤)، وأبو عوانة في «المستخرج» (٧٢٣/١٤ ـ إتحاف ابن حجر)، والطحاوي في «المشكل» (٣١٠/١ ـ ٣١١)، والبيهقي (٢٧١/١٠).
٢ ـ إسماعيل بن أبي حكيم: أخرجه مسلم (رقم: ١٥٠٩)، والنسائي في «الكبرى» (رقم: ٤٨٧٦)، وأحمد (رقم: ٩٤٣١ و ٩٥٣٦ و ٩٥٥٨)، وعبدالله بن أحمد في «زوائد المسند» (رقم: ٩٥٣٦)، وأبو عوانة في «المستخرج» (٧٢٣/١٤ ـ إتحاف)، وابن الجارود (رقم: ٩٦٨)، والطحاوي في «المشكل» (٣١٠/١)، والبيهقي (٢٧٣/٦).
٣ ـ عمر بن علي بن الحسين: أخرجه مسلم (رقم: ١٥٠٩)، والترمذي (رقم: ١٥٤١)، والنسائي في «الكبرى» (رقم: ٤٨٧٤)، وأبو عوانة في «المستخرج» (٧٢٣/١٤ ـ إتحاف)، والطحاوي في «المشكل» (٣١١/١)، والبيهقي (٢٧٢/١٠)، وقال الترمذي: «حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه».

---

(١) «الجامع» (رقم: ٢٠٩٢).



أَبي غَسَّانَ مُحَمَّدِ بْنِ مُطَرِّفٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَن عَلِيِّ بنِ حُسَيْنٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَرْجَانَةَ، عَنْ أبي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبيِّ ﷺ قال:

«**مَنْ أَعْتَقَ رَقَبَةً أَعْتَقَ اللَّهُ بِكُلِّ إِرْبٍ مِنْهَا إِرْباً مِنْهُ مِنَ النَّارِ، حتَّى باليَدِ اليَدَ، وبالرِّجْلِ الرِّجْلَ، وبالفَرْجِ الفَرْجَ**»، فقالَ لهُ عَلِيُّ بنُ حُسَينٍ: «يَا سَعِيدُ، سَمِعْتَ هَذا مِنْ أبي هُرَيْرَةَ؟ قال: نَعَمْ. قال لغُلَامٍ له، - أقْرَبُ غِلْمَانَهُ -: أُدع لي قِبْطِياً[*]، فلَمَّا قَامَ بَيْنَ يَدَيْهِ قال: اذْهَبْ فَأَنْتَ حُرٌّ لوجهِ اللَّهِ عزَّ وجَلَّ».

م[١] عن دَاوُدَ بْنِ رُشَيْدٍ، خ[٢] عن صَاعِقَةَ: محمَّدِ بْنِ عَبدِالرَّحِيم عَنْهُ.

الحديث الثّالِثُ

(رقم: ٢٤٢): حَدَّثَنا محمَّدٌ، حَدَّثَنا مُعَاذُ بْنُ المُثَنَّى، حَدَّثَنا إِبْرَاهِيمُ بنُ حَمْزَة، وعَلِيُّ بنُ المَدِينيِّ، قالا: حَدَّثَنا محمَّدُ بنُ طَلْحَةَ، عن

---

٣ - إسناده حسن.

أخرجه من طريق المصنّف: ابن جماعة في «مشيخته» (١/٣٢٣) - تخريج البرزالي -، وعلّقه الضياء في «المختارة» (٣/١٦٧).

والحديث: أخرجه الإمام أحمد (رقم: ٣٦١٣)، والنسائي في «فضائل الصحابة» (رقم: ٧١) - ومن طريقه: الدُّولابي في «الكنى» (٢/٦٠) -، والبزار (رقم: ١٠٧٧)، والهيثم بن كليب في «مسنده» (رقم: ١٤٦ - ١٥٠)، وابن أبي عمر في «مسنده» عن شيخ لم يسم - كما في إتحاف الخيرة» (٩/٢٩٨) -، وأبو يعلى في «مسنده» (رقم: ٨٢٠)، والدّورقي في «مسند سعد» (رقم: ١٠٤ - ١٠٥)، والطبراني في «الأوسط» (رقم: ١٩٤٧)، وابن حبان (٩/٩٧)، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة» (١/٥٠٢)، وأبو بكر الشافعي في «الغيلانيات» (رقم: ٢٤١ و٢٤٣ - ٢٤٤)، والحاكم (٣/٣٢٨ -

---

(*) في «الغيلانيات»: قبطي، وكذا في مشيخة ابن البخاري من طريق صاحب «الغيلانيات» (لوحة: ٢١٣).

(١) في «صحيحه» (رقم: ١٥٠٩).

(٢) في «صحيحه» (رقم: ٦٧١٥).

أبي سُهَيلِ ابنِ مَالِكٍ، عن سَعِيدِ بنِ المُسَيِّبِ، عن سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ قال: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ/ يُجَهِّزُ بَعْثاً بِسُوقِ الخَيْلِ، وَهُوَ اليَومَ مَوْضِعُ سُوقِ النَّحَّاسِينَ[1]، فطَلَعَ العَبَّاسُ بنُ عَبدِالمُطَّلِبِ على رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فقال رَسُولُ اللَّه ﷺ: ٢/أ

«هَذا العَبَّاسُ عَمُّ نَبِيِّكُمْ أَجْوَدُ قُرَيشٍ [كَفّاً][2] وَأَوْصَلُهَا».

---

٣٢٩)، والضياء في «المختارة» (رقم: ٩٦٢ ـ ٩٦٤)، وابن الأثير في «أسد الغابة» (١٦٧/٣)، والمزّي في «تهذيبه» (٤١٧/٢٥)، والذهبي في «سيره» (٤٣/١١ ـ ٤٤) من طرق عن محمد بن طلحة به.

وفي سياق بعضهم القصَّة المذكورة هنا، وزيادة ألفاظ.

رواه عن ابن طلحة: «ابن المديني وإبراهيم بن حمزة، وأحمد بن صالح المصري، وإسحاق بن إدريس ويعقوب بن محمد الزُّهري، ومحمد بن عباد المكي، والحميدي، وإبراهيم بن المنذر، ونعيم بن حماد».

قال البزار: «وهذا الحديث لا نعلمه يروىٰ عن النبي ﷺ إلاَّ من هذا الوجه، ولا نعلم رواه إلاَّ سعد بهذا الإسناد، ومحمد بن طلحة التيمي هذا رجل مشهور من أهل المدينة».

وقال الطبراني: «لم يرو هذا الحديث عن سعيد بن المسيب إلاَّ أبو سهيل بن مالك».

وقال الهيثمي: «فيه محمد بن طلحة التيمي، وثقه غير واحد، وبقية رجال أحمد وأبي يعلى رجال الصحيح» (المجمع ٢٦٨/٩).

ونصَّ الدارقطني على تفرد ابن طلحة به ـ كما سيأتي نقله ـ.

قلت: وإسنادُه حسن، لأجل ابن طلحة صدوقٌ.

وكذا حسَّن إسناده: البوصيري في «إتحاف الخيرة» (٢٩٨/٩).

* والحديث أخطأ في إسناده: محمد بن يونس الكديمي الحافظ الضَّعيف، فرواه عن يعقوب الزهري عن محمد بن طلحة عن ابن المنكدر عن سعيد بن المسيب: أخرجه الهيثم في «مسنده» (رقم: ١٤٩).

* ورواه بعضهم عن مالك عن أبي سهيل، ولا يصحُّ أيضاً.

قال ابن حجر في «النكت الظّراف» (٣٨٨/٣): «ذكر الدّارقطني: أن محمد بن طلحة تفرد به عن أبي سهيل، وتفرد به أبو سهيل عن سعد، قال: ورُوي عن مالك عن أبي سهيل، ولا يصحُّ عنه».

---

(١) كذا بالأصل، وفي «الغيلانيات»: النخَّاسين، بالخاء المعجمة.

(٢) ما بين [ ] ساقط من مطبوعة «الغيلانيات»، ملحق بهامش الأصل، وعلَّم عليه علامة: خ.

ن(*) عن حُمَيدِ بنِ مَخْلَدٍ، عَنِ ابْنِ المَدِينِيِّ.

الحديث الرَّابعُ

(رقم: ٣٠٠): حَدَّثَنَا محمَّدٌ، حَدَّثنا عبدُ الله بنُ حَاضِرٍ، حَدَّثنا إبراهِيمُ بنُ مُوسى الفَرَّاءُ، حَدَّثَنا عَبَّادُ بنُ العَوَّامِ، عَنْ عُمَرَ بنِ إبْرَاهِيمَ، عن

---

٤ - إسنادُه ضعيفٌ، والحديثُ صحيحٌ.

الحديث أخرجه من طريق المصنِّف: الضياء في «المختارة» (٨ /رقم: ٤٧٣)، والذَّهبيُّ في «سيره» (١٤٢/١١).

وأخرجه: ابن ماجه (رقم: ٦٨٩)، والدَّارمي (رقم: ١٢١٠)، وابن خزيمة (رقم: ٣٤٠)، والبَزار (رقم: ١٣٠٥) والعقيلي في «الضعفاء» (١٤٧/٣)، وابن عدي (٨٩/٦)، والطبراني في «الأوسط» (رقم: ١٧٧٠)، و «الصغير» (رقم: ٥٦)، والحاكم (١٩١/١)، والبيهقي (٤٤٨/١) والخطيب (٤٠٥/١) من طرق عن إبراهيم بن موسى به.

وتوبع إبراهيم عليه تابعه العوّام بن عباد: أخرجه ابن ماجة (رقم: ٦٨٩)، والبزّار (رقم: ١٣٠٦) وتمَّام في «فوائده» (رقم: ٢٤٨)، وابن عدي (٨٩/٦).

وتابعهما: محمد بن آدم المروزي، كذا ذكره معلَّقاً الطبراني في «الأوسط»، ولعلَّه محرَّف عن محمود، وهذا معروفٌ مترجم، والأوَّل غير مذكور في الكتب كُلِّها، إلاَّ أن يكون المصيصيَّ، والمروزي تحرفت عنه، وعلىٰ كلٍّ فكلاهما: صدوق.

وإسناده ضعيف، لأجل عمر بن إبراهيم فهو - وإن كان صدوقاً في الأصل - ضعيفٌ في قتادة، يأتي عنه بالمناكير.

وعبدالله بن حاضر ضعيف إلاَّ أنه متابع بجمع من الثقات.

وقد حكم على الحديث الإمام أحمد - وتبعه العقيلي - بالنكارة.

فقد سئل عنه أحمد، فقال: «منكر»: أخرجه العقيلي (١٤٧/٣)، ونقله: المزّي في «التحفة» (٢٦٥/٤) - وعنه: ابن كثير في «جامع المسانيد» (٦٣٠/٤) -، والذهبي في «سيره» (١٤٢/١١) وقال عقبه: «عمر تالف» وابن حجر في «النكت الظراف» (٢٦٥/٤).

وقال أيضاً - فيما نقله البوصيري في «الزوائد» (٨٧/١) -: «روى عباد بن العوّام عن عمر بن إبراهيم حديثاً منكراً - يعني: هذا الحديث -».

قلت: وفي الحديث علَّةٌ أخرى نبَّهَ عليها البزَّار، حيثُ قال: «ورواه غير واحد عن عمر بن إبراهيم عن قتادة عن الحسن عن العباس مرسلاً».

قلت: وفيه زيادة على ضعف عمر بن إبراهيم في قتادة: الانقطاع بين الحسن والعباس.

(*) في «الكبرى» (رقم: ٧١ - فضائل الصَّحابة).



قَتادَةَ، عَنِ الحَسَنِ، عَنِ الأَحْنَفِ بْنِ قَيْسٍ، عَنِ العَبَّاسِ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ:

«لاَ تَزَالُ أُمَّتِي عَلى الفِطْرَةِ، مَا لَمْ يُؤَخِّروا[1] المَغْرِبَ اشْتِبَاكَ النُّجُومِ».

تنبيه: وقع في «المستدرك»: عن عمر بن إبراهيم ومعمر، وفي «سنن البيهقي» من طريق «المستدرك»: عمر بن إبراهيم عن معمر، وقال ابن حجر في «إتحاف المهرة» (٤٧٨/٦): «وزاد في الإسناد: معمر، يعني: الحاكم»، فلا أدري أيعني بالزيادة: المتابعة لعمر أم بينه وبين قتادة؛ وعلى كلٍّ فهي خطأ من بعض الرُّواة ممَّن دون إبراهيم بن موسى، فقد صرَّحوا بتفرد عمر بن إبراهيم به عن قتادة:

قال الإمام أحمد: «روىٰ عباد بن العوام عن عمر بن إبراهيم حديثاً منكراً» ـ وهو يفيد تفرّد عمر به.

وقال البزَّار: «هذا الحديث لا نعلمه رُوي عن العبَّاس إلاَّ من هذا الوجه، ولا نعلم رواية إلاَّ عمر بن إبراهيم عن قتادة عن الحسن».

وقال الطبراني: «لم يروه عن قتادة إلاَّ عمر بن إبراهيم، تفرّد به عباد بن العوام!».

وفي «الأوسط» قال: «تفرد به عبّاد، ولا رواه عن عَبَّاد إلا إبراهيم بن موسى، وابنه: عوام بن عباد ومحمد بن آدم المروزي».

وقال ابن عدي: «وهذا لا أعلم رواه عن قتادة بهذا الإسناد غير عمر بن إبراهيم، وعن عمر: عباد بن العوام، وعن عباد: إبراهيم بن الفرَّاء، وابنه: عوام بن عبَّاد».

غير أنَّ في الباب: عن أبي أيُّوب، والسَّائب بن يزيد، والصُّنابحي، وأبي هريرة وأنس:

ـ فأمَّا حديث أبي أيُّوب؛ ولفظه: «لا تزال أمتي بخير أو على الفطرة ما لم يؤخروا المغرب حتى تشتبك النجوم». فقد أخرجه أبو داود (رقم: ٤١٨)، وأحمد (رقم: ١٦٨٧٨ و ٢٣٠٢٣ و ٢٣٠٧٠)، وابن خزيمة (رقم: ٣٣٩)، والطبراني في «الكبير» (رقم: ٤٠٨٣)، والحاكم (١٩٠/١)، والبيهقي (٣٧٠/١) من طُرقٍ عن محمد بن إسحاق، قال: حدثني يزيد بن أبي حبيب عن مرثد بن أبي عبدالله عن أبي أيوب.

والحديث على ظاهره حسنُ الإسناد لحال ابن إسحاق: صدوق، وقد صرَّح بالتحديث فأمنَّا بذلك تدليسه، وبذا حكم النووي في «المجموع» (٣٥/٣)، وقال الحاكم: صحيح على شرط مسلم، وليس الأمر كذلك، ففيه علَّةٌ:

فقد رواه أحمد (رقم: ٢٣٠١٠)، والهيثم بن كليب (رقم: ١١٢٩)، والطبراني في «الكبير» (رقم: ٤٠٥٨)، والدَّارقطني (٢٦٠/٢) من طرق عن ابن لهيعة حدثنا يزيد عن

---

(١) في المطبوعة: تُؤَخِّر، وزاد عليها: [إلى] اشتباك، وهو خلاف الأصول.



ق[1] عن مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُوسَىٰ.

أسلم أبي عمران عن أبي أيوب، ولفظه: «بادروا بصلاة المغرب طلوع النجم» رواه عن ابن لهيعة: «قتيبة بن سعيد، ومعلى بن منصور وسعيد بن أبي مريم».
وهذا الإسناد فيه ابن لهيعة، وقد يعلُّ به، وليس بشيء لأمرين:
الأوَّل: أنَّ ابن لهيعة نقم عليه: سوء الحفظ لتحديثه من غير أصوله، والتدليس. فأمَّا ما يخشى من جهة سوء حفظه، فمأمُونٌ، حيث رواه عنه قتيبة بن سعيد، وهو من المثبتين فيه، وأما ما يخشى من جهة تدليسه، فمأمون حيث صرَّح بالتحديث.
والثَّاني: أنَّه متابع عليه، تابعه:
١ ـ حيوة بن شريح ـ ثقة ثبت ـ: علقه ابن أبي حاتم في «العلل» (١/١٧٧) مرفوعاً، والدَّارقطني في «العلل» (٦/١٢٥)، وقال: «فنحا به نحو الرفع» ووصله على هذا الوجه: الطبرانيُّ في «الكبير» (رقم: **٨٦٣** و **٤٠٥٧**)، ولفظه: «كنا نصلي المغرب حين تجب الشمس».
٢ ـ عبدالحميد بن جعفر ـ صدوق، جيِّد الحديث ـ: أخرجه الطبراني (رقم: **٤٠٥٩**): مرفوعاً بنحو من لفظ ابن لهيعة.
لكن في «العلل» (٦/١٢٥) للدَّارقطني ذكره عنه موقوفاً، فلعلَّه اختلف عليه وتابعه على الوقف: إبراهيم بن سعد، علّقه الدارقطني (٦/١٢٥).
ورواه أحمد (رقم: **٢٣٠٦٨**) عن حماد بن خالد، وأبو داود الطيالسي (رقم: **٦٠٠**)، وابن أبي شيبة في «مسنده» ـ كما في «إتحاف الخيرة» (٢/٦٥) ـ ثنا شيبان، وعلّقه الدَّارقطني في «علله» (٦/١٢٥) عن أبي عامر العقدي، ومحمد بن أبي فديك، وشبابة، كلهم عن ابن أبي ذئب عن يزيد عن رجل سمع أبا أيوب به مرفوعاً، إلّا شبابة فقال: عن ابن أبي ذئب عن يزيد عمّن أخبره عن أبي أيوب به بلفظ أسلم المتقدم.
قلتُ: وهذا لا يعارض ما تقدم من التصريح باسم الرجل المبهم، وهو: أسلم، بل يقوِّيه، وقد علمت بأن المصرِّح بذلك ثقات: حيوة بن شريح، وعبدالحميد بن جعفر وإبراهيم بن سعد ـ لكن أوقفه ـ وابن لهيعة ـ وهو ثقة في الأصل صَاحبُ حفظٍ ـ.
وقد قال معاوية بن هشام عن ابن أبي ذئب عن أبي حبيبة: بلغه عن أبي أيوب كذا أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنّف» (رقم: **٣٣٣٢**) وعلَّقه الدارقطني، وهو شاذ.
وبهذا يتبيَّن أنَّ الأرجح في هذه الأوجه: رواية يزيد عن أسلم عن أبي أيوب مرفوعاً، وهو إسنادٌ صحيح.
قلتُ: وهو ترجيح الحافظ أبي زرعة، فقد سأله ابنُ أبي حاتم في «العلل» (١/١٧٧) عن حديث ابن إسحاق، وحديث حيوة وابن لهيعة، فقال أبو زُرْعَة: «حديث حيوة أصحُّ».

---

(١) في «سننه» (رقم: **٦٨٩**).



- وأمّا حديث السائب بن يزيد، ولفظه: «لا تزال أمتي على الفطرة ما صلوا المغرب قبل طلوع النُّجوم».
فقد أخرجه أحمد (رقم: ١٥٧٥٥)، وابنه في «زوائد المسند» (رقم: ١٥٧٥٥)، والطبراني في «الكبير» (رقم: ٦٦٧١)، والخطيب في «تاريخه» (١٤/١٤)، والبيهقي (٤٤٨/١) من طريق ابن وهب عن عبدالله بن الأسود عن يزيد بن خُصيفة عن السائب به.
وإسنادُه حسن، رجاله كلهم ثقات سوى ابن الأسود، قال عنه أبو حاتم: «شيخ، لم يرو عنه غير ابن وهب»، وكذا قال البخاري في «تاريخه» (٤٤/٥)، ووثقه ابن حبان بذكره في «ثقاته».
قلت: رواية ابن وهب عنه: ترفعُ من قدره وتزكيه ويعلم من تتبع مروياته عن ابن الأسود أنّه كانت له عناية بذلك، وقد صحح الضياء بعض مروياته في «المختارة».
وقد قال أحمد: «إذا نظرت في حديثه - يعني: ابن وهب -، وما روىٰ عن مشايخه، وجَدْتَه صَحيحاً» (الجرح ٥/رقم: ٨٧٩)، وانظر: «تهذيب الكمال» (٢٨٢/١٦ - ٢٨٧).
وابن الأسود أيضاً: لم يجرَّح، ولم يأت بمنكر.
وهذا الحديث الذي يرويه عن ابن الأسود مرويٌّ من حديث غيره - كما تقدم، وكما سيأتي أيضاً - فعلىٰ هذا، فإن ابن الأسود: حسنُ الحديث، إن شاء الله تعالى.
- وأمّا حديث الصُّنَابِحي؛ ولَفْظُه: «لا تزال أُمَّتي في مَسكة من دينها ما لم ينتظروا بالمغرب اشتباك النجوم مضاهاةَ اليهود. .».
فقد أخرجه أحمد (رقم: ١٨٥٨٨)، وابن راهويه في «مسنده» - كما في «تعجيل المنفعة» (٤١٤/١ - ٤١٥ و ٦٧٧) - ومن طريقه: الطبراني في «الكبير» (رقم: ٧٤١٨)، والبغوي في «معجم الصَّحابة» (١٢٩٨) والحاكم (٣٧٠/١)، وابن بشران في «أماليه» (رقم: ٢٠٣) من طرق عن الصَّلت بن بهرام عن الحارث بن وهب عن الصُّنابحي به.
رواه عن الصَّلت: «ابن نُمير وأبو معاوية - وعندهما: أبو عبدالرحمٰن الصُّنابحي، ووكيعٌ - وعنده الصُّنابحي الأحمسي، وقيل: ابن الأعسر».
وخالفهم: مندل بن علي وهو ليّن، فأوقفه على الحارث بن وهب: أخرجه الطبراني (رقم: ٣٢٦٤) في ترجمة حارثة.
والتحقيق: أن الصُّنابحي، هو: أبو عبدالله الصُّنابحي: عبدالرحمٰن بن عسيلة، وهو تابعيٌّ كبيرٌ.
قال البخاري عن الحارث بن وهَب: «روى عن الصُّنابحي عن النبي ﷺ: مرسل» فهو تصريحٌ بأن رواية الصُّنابحي عن النبي ﷺ مرسلة، وذلك لأنه لم يسمع منه.
وعبارة ابن أبي حاتم في «الجرح» تحتملها أيضاً، انظر: «تعجيل المنفعة» (٤١٣/١ - ٤١٤) وإلى هذا ذهب ابن حجر في «إتحاف المهرة» (٣١٠/٦)، حيث قال في ترجمة الصُّنابحي



هذا، وقد أورد الحديث في «مسنده»: «والحق أنه عبدالرحمٰن بن عُسيلة، وحديثه مرسل».
وانظر في تحقيق الخلاف في الصُّنابحيين: «الإصابة» (٢/١٩٤) و (٣/٩٧)، و «الإكمال» (٥/١٩٩)، و «تعجيل المنفعة» (١/٤١٤ ـ ٤١٥).
وعلى هذا، فالحديث إسنادُه صحيح مرسل، وهو شاهد قويٌّ، لأن الصُّنابحي هذا مختلفٌ في سماعه من النبي ﷺ.
قال الحاكم: «صحيح، إن كان الصُّنابحي هذا هو: عبدالله، فإن كان عبدالرحمٰن بن عُسيلة فلا، فإنه يختلف في سماعه من النبي ﷺ».
وقال عنه ابن كثير: «حسن، لا بأس به» (جامع المسانيد ٤/٣٢١).
تنبيه: وقع في «المسند» لأحمد: «الصَّلت ـ يعني: ابن العَوَّام»، وهو تحريف قديم. فقد وقع في نسخة ابن كثير كما في «جامع المسانيد» (٥/٥٣٢)، والحسيني في «الإكمال» (ص: ٢٠٦)، وكذا في «التذكرة»، وقال: «مجهول».
قال ابن حجر: «قلت: بل هو معروف، وإنما وقع في اسم أبيه: تحريف، وهو الصَّلت بن بهرام المذكور قبل هذا..» (التعجيل ١/٦٧٦ ـ ٦٧٧).
ونقله ابن حجر على الصَّواب في «الإتحاف» (٦/٣١١).
ـ وأمَّا حديث أبي هُريرة، ولفظه نحو لفظ حديث أبي أيوب المتقدم من طريق ابن إسحاق.
أخرجه تمام في «فوائده» (رقم: ٢٨٢) من طريق الوليد عن الأوزاعي عن قرّة عن الزهري عن أبي سلمة عنه.
وسنده منكر، لعلَّتين: الأولى: أن الوليد ـ وهو: ابن مسلم ـ يدلّس تدليس التسوية عن شيخه الأوزاعي ـ، ولم يصرِّح بالتَّحديث، والثانية: أنَّ قُرَّة ضعيفٌ، منكر الحديث جدّاً في الزُّهري، وهو لا يحتملُ أبداً التفرد دون أصحابه فيه.
وعليه؛ فلا اعتبار به إذاً لنكارته وضعفه، والحديث المنكر كالعدم.
ـ وأمَّا حديث أنس، ولفظه: «لا تزال أمتي على الفطرة ما لم يؤخّروا المغرب حتى تظهر النُّجوم».
أخرجه ابن عدي (٣/٥٧٦) من طريق دُرست بن زياد ثنا يزيد الرقاشي عنه وهو إسناد وَاهٍ، دُرست ويزيد كلاهما ضعيف.
ثم وقفت على طريق أخرى له، أخرجها المخلديُّ في «المنتخب من فوائده» (ق ٢٢١/أ) من طريق مسلم بن إبراهيم ثنا أبو الخطاب العتكي، ثنا ثابت عن أنس مرفوعاً، ولفظه: «لا تزال أمتي على الفطرة ما صلوا المغرب ما لم تبدوا (كذا) النجوم».
قلت: وهذا سندٌ غريبٌ جدّاً، مسلم بن إبراهيم، وهو الأزدي الفراهيديُّ، ثقة مشهور، وأبو الخطَّاب، سمَّاه ابن أبي حاتم: ربيعاً في «الجرح» (٣/٤٧١)، وذكر روايته عن الحسن وثابت، ورواية مسلم عنه، وذكره البخاري في «كناه» ص: ٢٦، وقال: «سمع ثابت، روى عنه مسلم».



الحديث الخَامِسُ

(رقم: ٢٥٢): حَدَّثَنَا محمَّدٌ، حدَّثنا مُعَاذُ بنُ المُثَنَّى العَنْبَرِيُّ، حَدَّثَنا

قلت: لم أجده في «ثقات ابن حبان»، فالرَّجلُ مجهول، وتفرُّده بمثل هذا عن ثابت ينادي عليه أمام أئمة النقد بالضعف!، والله تعالى أعلم.

قلت: والحديث صَحيحٌ ـ بلا ريب ـ بحديث أبي أيوب، وحديث السائب وحديث الصُنابحي.

٥ ـ إسنَادُهُ مُعَلٌّ، والصواب: أنَّه من مُرسل ابن يَنَّاق.

أخرجه من طريق المصنف: الضّياء في «المُختَارة» (رقم: ٤١١) ـ وسقط من المطبوعة: ثنا مَعاذ بن المثنى ـ، وابن جماعة في «مشيخته» (٣٢٥/١) ـ بتخريج البرزالي ـ، والمزي في «تهذيبه» (٤٨٥/٥ ـ ٤٨٦)، والمسند أحمد بن زاكي البالسي في «عوالي الغيلانيات» (رقم: ٢٠).

وأخرجه من طريق سعيد بن منصور: أبو داود (رقم: ١٦٢٤)، والترمذي (رقم: ٦٧٨)، وابن ماجه (رقم: ١٧٩٥)، وأحمد (رقم: ٧٢٢)، وابن سعد (٢٦/٤)، والدَّارمي (رقم: ١٦٣٦)، وابن الجارود (رقم: ٣٦٠)، وابن خزيمة (رقم: ٢٣٣١)، والدارقطني (١٢٣/٢ ـ ١٢٤)، والحاكم (٣٣٢/٣)، والبيهقي (١١١/٤) و (٥٤/١٠).

قال ابن الجارود عقبه: «قال يحيى بن معين: إسماعيل بن زكريا الخُلْقاني ثقة، والحجاج بن دينار الواسطي ثقة».

قلتُ: التحقيق في حال إسماعيل أنَّه صَدُوقٌ، وفي حال الحجاج أنَّه: مستقيم الحديث، على احتمال وهم منهُ.

وقد خولف إسماعيل في سنده؛ فرواه إسرائيل وقال: عن الحجاج عن الحكم بن جَحْل عن حُجر العَدوي عن علي.

أخرجه التِّرمذيّ (رقم: ٦٧٩) ـ ومن طريقه: الضّياء (رقم: ٤١٠) ـ، والدَّارقطني (١٢٤/٢).

قلت: فخالفه في موضعين:

١ ـ في جعله الحكم: ابن جَحْل، وعند إسماعيل: ابن عُتيبة.

٢ ـ في جعله شيخ الحكم: حُجراً العَدَوِيَّ بدل حُجَيَّة بنِ عَدِيّ.

والحكمُ بن جَحل: ثقة ـ كما قال ابن معين وابن حبَّان ـ، وقال ابن عبدالهادي: «لا نعلم أحداً تكلَّم فيه» (التنقيح ١٤٩٧/٢).

وحجر العدوي: مجهول، لم يرو له إلاَّ الترمذي، قال ابن عبدالهادي: «حجر غير معروف».

وحُجيَّة بن عدي: صدوق ـ على لين خفيف(*) ـ

(*) انظر في تحقيق حاله: «تهذيب الكمال» (٤٨٥/٥) و«بيان الوهم» (٣٧١/٥) و«التنقيح» (١٤٩٧/٢) و«طبقات ابن سعد» (٢٢٥/٦).



سَعِيدُ بنُ مَنْصُورٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ زكرِيَّا، عَنْ حَجَّاجِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ

وقد رجَّح التِّرمذيُّ سند إسماعيل على إسرائيل، حيث قال في «جامعه» (٣/٥٤ - ٥٥): «لا أعرف حديث تعجيل الزَّكاة من حديث إسرائيل عن الحجاج بن دينار إلَّا من هذا الوجه، وحديث إسماعيل بن زكريا عن الحجاج عندي أصحّ من حديث إسرائيل عن الحجاج بن دينار».

وأشار ابن خزيمة والدارقطني إلى أن العلَّة من حجاج بن دينار (إتحاف ابن حجر ١١/٣٣٥، وابن خزيمة ٤/٤٩ - ٥٠).

قلت: وقد اختلف أيضاً على الحكم بن عتيبة على أوجه:

الوجه الأول: ما تقدم.

والوجه الثاني: ما أخرجه الدَّارقطني (٢/١٢٤) من طريق محمد بن عبيدالله العرزمي عن الحكم عن مقسم عن ابن عبَّاس.

وهذا السند: علَّقه الدَّارقطني في «علله» (٣/١٨٨)، والبيهقي في «سننه» (٤/١١١) وهو سند واهٍ، فيه العرزمي: متروك، وبه أعلّه ابن الجوزي في «التحقيق»، وزاد قوله: «وقد رواه مندل، فقال: عن عبيدالله عن الحكم، وإنما أراد محمد بن عبيدالله، ومندل ضعيف أيضاً» (التنقيح ٢/١٥٠١).

قلت: رواية مندل: أخرجها الدَّارقطني في «سننه» (٢/١٢٤) - وقال بعد أن ضعَّف مندلًا: «قوله: عبيدالله غلطٌ، وإنما أراد محمد بن عبيدالله - يعني العرزمي -».

الوجه الثالث: ما أخرجه البزار في «مسنده» (رقم: ٩٤٥ - البحر الزَّخار)، وأبو يعلى في «مسنده» (رقم: ٦٣٨)، وعنه ابن عدي في «الكامل» (٣/١٠١)، والدَّارقطني (٢/١٢٤)، وعلَّقه البيهقي (٤/١١١) من طريق الحسن بن عمارة عن الحكم عن موسى بن طلحة عن أبيه مرفوعاً.

قلت: وسنده واهٍ، ابن عمارة متروك، وقد تفرد به كما قال البزَّار.

قال البوصيري: «رواه أبو يعلى الموصلي والبزار بسند فيه الحسن بن عمارة، وهو ضعيف» (الإتحاف ٣/٣٤٠)، وانظر: «المطالب» (١/٣٥٨ - ٣٥٩)، و «التنقيح» (٢/١٥٠٠).

تنبيه: الحكم بن عتيبة في سند أبي يعلى متابع بحبيب بن أبي ثابت، لكن لم يصحّ السند إليه، فراويه عن الحسن بن عمارة: يوسف بن خالد تالف.

الوجه الرابع: ما أخرجه ابن سعد (٤/٢٦) من طريق الحجاج بن أرطاة عن الحكم بن عتيبة مرسلًا.

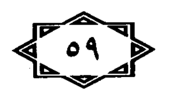
وتابعه أبو إسرائيل، واسمه: إسماعيل بن خليفة سيّء الحفظ: أخرجه ابن سعد (٦/٢٦) غير أنها لا تنفعه، لاحتمال أن يكون الحجاج أخذها عنه، فهو مدلّس.

وهذا الوجه علَّقه الترمذي (٣/٥٥).

وهذه الأوجه - كما قال الدَّارقطني في «علله» (٣/١٨٧ - ١٨٩) - كلُّها وهم.

الحَكَمِ، عَن حُجَيَّة بن عَدِيّ، عن عَلِيٍّ:

الوجه الخامس: وهو أصحُها: وهو ما علَّقه أبو داود من حديث هشيم عن منصور عن الحكم عن الحسن بن مسلم بن يَنَّاقٍ مرسلًا.
ووصله أحمد في «الفضائل» (١٠٧٠/٢) - ومن طريقه أبو بكر الشافعي في «الغيلانيات» (رقم: ٢٥٣).
وهو أيضاً على التعليق عند الدارقطني في «علله» (١٨٩/٣) و (٢٠٨/٤)، والبيهقي (١١١/٤). وقد تابع هشيماً عليه: الثوري وغيره من أصحاب منصور.
وقد رجَّحه على سائر الوجوه: أبو داود، والدَّارقطني، وأبو حاتم وأبو زرعة والبزَّار والبيهقي، وابن حجر (التلخيص ١٦٣/٢)، وابن العربي (العارضة ١٩١/٣).
قال الإمامُ الشافعيُّ: «يروى عن النبي ﷺ - ولا أدري أثبت أم لا - أن النبي ﷺ تسلَّف صدقة مال العباس قبل أن تحل». رواه البيهقي (١١١/٤)، ونقله في «التنقيح» (١٤٩٨/٢)، و «التلخيص» (١٦٢/٢).
ولمرسل ابن ينّاق شاهدان:
أحدهما: ما أخرجه البيهقي (١١١/٤) من حديث الأعمش عن عمرو بن مرَّة عن أبي البختري عن علي بنحوه.
وقال: «وفي هذا إرسال بين أبي البختري وعلي».
وقال ابن حجر: «رجاله ثقات إلاَّ أن فيه انقطاعاً» (التلخيص ١٦٢/٢ - ١٦٣).
والثاني: ما أخرجه الدّارقطني (١٢٥/٢)، والطبراني في «الأوسط» (رقم: ٧٨٦٢) من طريق شريك عن إسماعيل المكي عن سليمان الأحول عن أبي رافع بنحو منها.
وفي إسناده عِلّتان:
١ - ضعف إسماعيل، وهو: ابن مسلم المكي، بل تركه بعضهم.
٢ - الانقطاع بين سليمان وأبي رافع، كما قال الدارقطني في «سننه» - كما في «إتحاف ابن حجر» (٢٤٩/١٤) - وليس هو في «المطبوعة» من «سننه».
وقد يعلُّه البعض بشريك، وليس بشيء فراويه عنه عند الطبراني: إسحاق الأزرق، وروايته عنه صحيحة قبل اختلاطه، ومن كتابه، كما بيَّنته بعدُ ص: ٧١.
قلت: فالأظهر - عندي - أنَّه مما لا يعتبر به، لا سيما وإسماعيل المكي منكر الحديث على قول بعضهم على أنهم ذكروا له شاهداً ثالثاً، لا يعتبر به عند التحقيق:
وهو ما أخرجه البزار (٣٠٤/٤)، والطبراني في «الكبير» (٨٧/١٠)، وابن عدي (٤١٦/٧)، وابن أبي حاتم في «العلل» (٢١٥/١) معلَّقاً من طريق محمد بن ذكوان عن منصور عن إبراهيم عن علقمة عن عبدالله مرفوعاً أنه تعجَّل من العبَّاس صدقة عامين في عام.
قلت: وسندُه منكر، قال النَّسائي: «محمد بن ذكوان عن منصور: منكر الحديث».



«أَنَّ العَبَّاسَ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ تَعْجِيلِ صَدَقَتِهِ قَبْلَ مَحلِّها فَرَخَّصَ لَهُ».

٢/ب ت[١] عن الدَّارِمي، ق[٢] عن الذُّهْلِيِّ، كلاهما عن سَعِيدٍ/.

وقد خالف في سنده أصحاب منصور حيث جعلوه عن الحكم عن الحسن مرسلاً - كما تقدم -.

قال البزار: «وهذا الحديث إنما يرويه الحفاظ عن منصور عن الحكم بن عتيبة [عن الحسن] مرسلاً، ومحمد بن ذكوان هذا: لين الحديث، قد حدَّث بأحاديث كثيرة لم يتابع عليها».

وقال أبو حاتم وأبو زرعة فيما نقل عنهما ابنُ أبي حاتم في «علله» (٢/٢١٥): «هو خطأ، إنما هو منصور عن الحكم عن الحسن بن مسلم بن ينَّاق أن النبي ﷺ بعث عمر: مرسل، وهو الصَّحيح».

وقال الدَّارقطني: «وهو وهم، والصَّحيح: عن منصور عن الحكم عن الحسن بن مسلم بن ينَّاق مرسلاً» (العلل ٥/١٥٦).

فتبيَّن من مجموع ما ذكرنا: أنه لا يصلح شاهداً لمرسل ابن ينَّاق سوى طريق أبي البختري - وقد عُلِم ما فيها -.

وذكر بعضهم حديث أبي هُريرة في «الصَّحيحين» شاهداً، وفيه: أنَّه ﷺ قال: **«وأما العبَّاس فعمُّ رسول الله ﷺ، فهي عليه صدقة، ومثلها معها»**، وفي رواية لمسلم: **«فهي عليَّ ومثلها»**، **انظر مناقشة ذلك في «الفتح» (٣/٣٩٠ - ٣٩١)**، و «شرح النووي على مسلم» (٧/٥٧)، و «العارضة» (٣/١٩٠ - ١٩١)، و «سنن البيهقي» (٤/١١١) - وهو مهم - و «نيل الأوطار» (٤/١٥٠ - ١٥١).

وقد احتجَّ به وأثبته طائفة من أهل العلم، منهم:

١ - ابن العربي المالكي، حيث قال في «العارضة» (٣/١٩٢): «وقد ثبت أن النبي ﷺ أذن للعبَّاس في تعجيل صدقته مرسلًا، والمرسلُ عندنا حجَّةٌ كالمسند، ورُوي مسنداً من طرق حسان».

٢ - وابن القيم في «الهدي النبوي» (٢/١٨)، حيث احتج به، بقوله: «وكان إذا عراه أمر استسلف الصَّدقة من أربابها، كما استسلف من العبَّاس رضي الله عنه صدقة عامين».

٣ - وابن حجر، حيث قال في «الفتح» (٣/٣٩١) - بعدما ساق طرقه -: «وليس ثبوت هذه القصَّة في تعجيل صدقة العبَّاس ببعيد في النَّظر بمجموع هذه الطُّرق، والله أعلم».

---

(١) في «جامعه» (رقم: ٦٧٨).

(٢) في «سننه» (رقم: ١٧٩٥) عن الذُّهلي عن سعيد، وكان في الأصل: يعني: النسائي، ولم يروه كما في «التحفة» وغيرها.

الحديث السّادِسُ

(رقم: ٢٩٣): حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بنُ يُونُسَ، حَدَّثَنا عبدُالله بنُ عثمانَ بْنِ إسْحَاقَ بْنِ سَعْدِ ابْنِ أبي وَقَّاصٍ الوَقَاصِيُّ، حَدَّثَنَا جَدِّي: أبُو أُمِّي مَالِكُ بْنُ حَمْزَةَ بْنِ أَسَيدِ الأَنْصَارِي عن أبي أَسِيدِ الأَنْصارِيِّ الخَزْرَجِيِّ البَدْرِيِّ: أنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قال للعبَّاسِ بْنِ عَبْدِالمُطَّلِبِ:

«يَا أَبَا الْفَضْلِ لاَ ترُم مَنْزِلَكَ غداً، أَنْتَ وَبَنُوك، فَإِنَّ لي فِيكُمْ حَاجَةً»،

---

٦ - إسنادُه ضعيف.

أخرجه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٥/٥٣٧) - ومن طريقه ابن حجر في «موافقة الخبر الخبر» (١/٢١٩) - من طريق المصنِّف به.

وعند ابن حجر: «حدثنا جدي لأمي مالك بن حمزة بن أبي أُسيد - يعني: عن أبيه عن جده عن أبي أسيد. . .، وقال: «هذا حديث حسن غريب»، وقال أيضاً: «وسقط من روايتنا قوله: «عن أبيه»، ولا بد منه، فلذلك أثبته»، وقلت: يعني، وقد ثبت ذلك في رواية ابن ماجه، وكذا في رواية محمد بن الحسن بن أبي جبر عن محمد بن يونس عن عبدالله بن عثمان عند أبي نعيم».

قلت: يريد ما أخرجه ابن ماجه (رقم: ٣٧١١) عن إبراهيم الهروي عن عبدالله بن عثمان عن مالك عن أبيه عن جدِّه.

ومن طريق الهروي: أخرجه البيهقي في «دلائل النبوة» (٦/٧٢١٨)، والمزي في «تهذيبه» (١٥/٢٧٥ - ٢٧٦).

ولعلَّ الخطأ من محمد بن يونس - وهو: الكُديمي - ضعيف مُتَّهم، فمرَّة يثبته، ومرَّة يسقطه.

وقد أخرجه أبو نعيم في «دلائل النبوة» (ص: ١٥٤) من طريق محمد بن يونس به.

وتابعهما - أعني: الهرويّ والكُديميّ - نصر بن علي الجهضمي: أخرجه من طريقه: البخاري في «الضعفاء» - كما في «الميزان» (٣/٤٢٥)، وابن السُّنِّي في «عمل اليوم والليلة» (رقم: ١٨٥).

والحديث ضعيف الإسناد، لأجل عبدالله بن عثمان ومالك بن حمزة: مجهولان.

وأعلَّه البخاري في «تاريخه» بالتفرد، فقال: «مالك بن حمزة عن أبيه عن جده. . . أن النبي ﷺ دعا للعباس. . . لا يتابع عليه».

وقال البيهقي: «تفرد به عبدالله بن عثمان الوقاصي هذا، وهو مِمَّن سأل عنه عثمانُ الدَّارمي: يحيى بن معين، فقال: لا أعرفه».

وبعد هذا فقول الهيثمي في «المجمع» (٩/٢٧٠): «إسناده حسن» غيرُ حَسنٍ.



فانتَظَرُوهُ فجاءَ فقالَ: «**السَّلامُ عليكُم**»، قالوا: وَعَلَيكَ السَّلامُ ورحْمَةُ اللَّهِ وبَركاتُه، قال: «**كَيفَ أَصْبَحْتُم؟**» قالوا: بِخَيرٍ نَحمدُ الله، كيفَ أصبحتَ أَنْتَ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قال: «**بِخَيرٍ أَحْمَدُ اللهَ**»، فقال: «**تَقارَبُوا، لِيَزْحَفْ بَعْضُكُم**[*] **إلى بَعْضٍ**» ثلاثاً، فلما أمْكَنُوهُ ـ مِنْ أَنْفُسِهِم ـ اشْتَمَلَ عَلَيْهِمْ بمُلاءتِه، وقال: «**هَذا العَبَّاسُ عَمِّي وَصِنْوُ أَبي، وهَؤلاء أهلُ بَيْتِي، اللَّهُمَّ اسْتُرْهُمْ [مِنَ النَّارِ]**[1]**، كَسِتْرِي إيَّاهُم بمُلاءتي هذه**»، قال: فأَمَّنَتْ أَسْكُفَّةُ البَابِ وَحَوَائِطُ البَيْت: آمِّين آمِّين، ثلاثاً.

ق[2] عن إبراهيم بن عبدالله بن حاتِم المعروف بالهَرَوِيِّ، عن عبدالله بن عثمان عن مالك، عن أبيه، عن جدِّه أبي أسيد.

١/٣

الحديث السَّابع/

(رقم: ٣١٨): أخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ، حدَّثنا مُحَمَّد ـ هو: ابن مَسْلَمة الوَاسِطيُّ، حَدَّثَنا يَزِيدُ هو: ابنُ هَارُون، أخبَرَنا شَرِيكٌ، عن أبي إسْحَاق،

---

٧ ـ إسناده ضعيف، والحديث صحيح.
الحديث أخرجه من طريق المصنِّف: ابن جماعة في «مشيخته» (١/١٦٢ ـ ١٦٣)، والمزّي في «تهذيبه» (٢٩/٢٠٢ ـ ٢٠٣)، والبالسي في «عوالي الغيلانيات» (رقم: ٥٦).
وتابع المصنِّف عليه: الدِّينَوَريُّ في كتابه: «المجالسة» (٧٦٢): أخبرنا محمد بن مَسْلمة به.
وإسناد المصنّف صحيح لولا ضعف شيخه محمد بن مسلمة وقد أنكَر في متنه ـ كما سيأتي ـ؛ لكنَّه متابع، تابعه: ميمون بن الأصبغ ـ وهو ثقة ـ: أخرجه النسائي (رقم: ٣١٩٣) عن موسى بن محمد الشامي عنه بلفظ مغاير للفظ المصنِّف؛ لكن شيخه الشامي، قال عنه الذهبي: «لا يعرف»، وقال ابن حجر: «مقبول».

(*) زاد الناسخ في نسخة: بعض.
(١) ما بين معكوفتين: ساقط من الأصل، واستدرك من مطبوعة «الغيلانيات».
(٢) في «سننه» (رقم: ٣٧١١) ـ ووقع فيه: إبراهيم بن عبدالله بن [أبي] حاتم ـ، وهو خطأ، صوابه المذكور هنا، وانظر: «تهذيب الكمال» (٢/١١٩).

عَنِ القَاسِمِ بْنِ عَبدِالرَّحمٰنِ، عَنْ أَبيهِ، عَنْ عَبْدِاللَّهِ بنِ مسعُودٍ، قال: قالَ رَسُولُ الله ﷺ:

«الحَيَّاتُ ما سَالَمْنَاهُنَّ منذُ حَارَبْنَاهُنَّ، فَمَنْ تَرَكَ منهُنَّ شَيْئاً مِنْ خِيفَتِهِنَّ فَلَيْسَ مِنَّا».

ن[1] عن مُوسىٰ بن محمَّد، عن مَيْمُونَ بنِ الأَصْبَغ، عن يَزِيدَ.

الحديث الثَّامِنُ

(**رقم: ٣١٠**): أَخْبَرَنا محمَّد، حدَّثنا مُوسى بنُ سَهْلِ بْنِ كَثِيرٍ، أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بنُ هَارون، أَخْبَرَنَا عَبْدُالمَلِكِ بْنُ قُدَامَةَ، عَنِ المَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ،

قلت: كونه من شيوخ النسائي في «المجتبى» يرفع من قدره جدّاً، ويبعد ضعفُه لما عُلم من شدة تحري النسائي في الرِّجال.

وتوبع أيضاً يزيد عليه؛ تابعه: إسحاق بن يوسف الأزرق:

أخرجه أبو داود (رقم: **٥٢٤٩**)، والطبراني في «الكبير» (٩/٤١٠) و(١٠/٢١١)، ولفظه قريب من لفظ النَّسائي؛ وهو: «اقتلوا الحيات كلهن، فمن خاف ثأرهن فليس منّي».

وإسنادُه صَحيح.

وقد يُعلُّه البعض بشريك وأبي إسحاق ـ وهو: السَّبيعي ـ وهو إعلال غير قائم على التحقيق، فرواية إسحاق ويزيد عن شريك من رواية المتثبتين عنه؛ وشريك من أصحّ الناس حديثاً عن أبي إسحاق، والإعلال بعنعنة أبي إسحاق ضعيف غير جارٍ على طريقة نقد المتقدمين، فأبو إسحاق غير مكثر منه.

وقد قال يعقوب بن سفيان في «المعرفة» (٢/٦٣٧): «وحديث سفيان وأبي إسحاق والأعمش ما لم يعلم أنه مدلس يقوم مقامَ الحُجَّة».

وبما تقدم تعلم أن لفظ المصنِّف لم يتابع عليه محمد بن مسلمة الضعيف؛ بل هو لفظ حديث أبي هُريرة عند أبي داود وغيره، وفي الباب أيضاً عن ابن عباس عند أحمد وأبي داود، وإسنادُه صحيح، ولتخريجهما موضع آخر.

٨ ـ إسنادُه ضعيف، والحديث حَسَنٌ.

في سند المصنِّف: موسى بن سهل: ضعيف، لكنه متابع عليه: تابعه: يزيد بن

---

(١) في «سننه» (رقم: **٣١٩٣**).



عَنْ أَبِي هُرَيْرَة، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قال:

«سَيَأْتِي على النَّاسِ سَنَوَاتٌ خَدَّاعَاتٌ، يُصَدَّقُ فِيهَا الكَاذِبُ، ويُكَذَّبُ فيها الصَّادِقُ، ويُؤْتَمَنُ فِيهَا الخَائِنُ، ويُخَوَّنُ فِيها الأَمِينُ، وَيَنْطِقُ فِيهَا الرُّوَيْبِضَةُ»، قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا الرُّوَيْبِضَةُ؟ قَالَ: **«الرَّجُلُ التَّافِهُ يَنْطِقُ فِي أَمْرِ العَامَّةِ»**[1].

هارون، وخالفه في الإسناد فزاد رجلاً فوق ابن قدامة.

أخرجه أحمد (رقم: ٧٨٥٢) ثنا يزيد؛ والحاكم (٤/٤٦٥) من طريق سعيد بن مسعود وعلَّقه المزِّي في «التحفة» (٩/٤٦٩) عن محمد بن عبدالملك الدقيقي؛ ثلاثتهم عن يزيد بن هارون عن عبدالملك بن قدامة عن إسحاق بن أبي الفرات عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبيه عن أبي هُريرة به.

وأخرجه ابن ماجه (رقم: ٤٣٦) عن أبي بكر بن أبي شيبة في «مسنده» كما في «إتحاف الخيرة» (١/٢٨٧) عن يزيد به، وليس عنده فوق المقبري: «عن أبيه».

قلت: وإسنادُه ضعيف لأجل عبدالملك بن قدامة: ضعيفٌ، وإسحاق مجهول.

وضعَّفه البوصيري في «الإتحاف» (١٠/٨٧).

وللحديث إسنادٌ آخر؛ فقد أخرجه أحمد (رقم: ٨٢٥٤) من طريق فليح عن سعيد بن عبيد السَّبَّاق عن أبي هُريرة بنحوه، دون قوله: «وقيل: يا رسول...» إلى آخر الحديث.

وإسنادُه صَالحٌ للاعتبار، فليح، هو: ابن سُليمان، يعتبر به.

وللحديث شاهدان من حديثي عوف بن مالك وأنس رضي الله عنهما:

فأمَّا حديث عوف بنحو من لفظ حديث أبي هُريرة، فأخرجه أبو يعلى في «مسنده الكبير» ـ كما في «المطالب» (٥/٨٩ ـ ٩٠) ـ، والبزار في «مسنده» ـ كما في «كشف الأستار» (رقم: ٣٣٧٣) عن أبي كريب عن يونس بن بكير عن ابن إسحاق قال: حدَّثني ـ كما عند البزار ـ إبراهيم بن أبي عبلة عن أبيه عن عوف، وفيه عند أبي يعلى في تفسير الرويبضة: «من لا يؤبه له» والصَّواب ما عند البزار ـ وهو الموافق لحديثي أبي هريرة وأنس ـ: «المرء التافه يتكلم في أمر العامة».

وقال البوصيري في «الإتحاف» (١٠/٢٨٧): «رواه أبو يعلى الموصلي والبزار بسند واحد رواته ثقات».

قلت: وإسنادُه صالح للاعتبار يونس: صدوق وابن إسحاق: صدوق قد يُدلِّس، لكنَّه

---

(١) علَّق عليه الناسخ في الحاشية، فقال: «هو الحقير».

ق[1] عن أبي بكر بن أبي شيبة، عن يزيد.

الحديث التَّاسِعُ

(رقم: ٣١٣): أَخْبَرَنَا محمَّدٌ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بنُ عُبيدِاللَّهِ ـ هو: ابنُ إدريس النَّرسيُّ ـ، حدَّثَنا يَزِيدُ /ـ هو: ابن هَارُون ـ، حَدَّثَنا كَهْمَسُ بْنُ الحَسَنِ، عَنْ عَبدِاللَّهِ بنِ شَقِيقٍ، قالَ: ٣/ب

صرَّح بالتحديث كما قدَّمنا، وأبو عبلة: والد إبراهيم، واسمه: شمر بن يقظان ليس له إلاَّ حديثين ـ هذا أحدهما ـ ولم يُذكر بجرحٍ ولا تعديل، ووثقه ابن حبان، والأشبه أنَّه يعتبر بحديثه، لقرائن عدَّة.

وأمَّا حديث أنس، فقد أخرجه أحمد (رقم: ١٢٨٨٥) عن أبي جعفر المدائني: ثنا عباد بن العوام ثنا محمد بن إسحاق عن محمد بن المنكدر عن أنس به مرفوعاً بنحوه، وفيه: «الفويسقة» بدل: «التافه».

قلت: وفي إسناده: أبو جعفر، وهو: محمد بن جعفر البزَّاز: صدوقٌ، فيه لين خفيف، وعنعنةُ ابن إسحاق والصَّوابُ الذي تحقَّقَ عندي: عدمُ الإعلال بها. وشرح ذلك يطُولُ.

لكن وجدتُ له إسناداً آخر عن أنس، أخرجه البزَّار في «مسنده» ـ كما في «الكشف» (١٣٢/٤) ـ بعد أن ساق حديث عوف من طريق يونس عن ابن إسحاق.. قال: قال محمد بن إسحاق، وحدّثني عبدالله بن دينار عن أنس عن النبي ﷺ بنحوه.

وهو عند أحمد في «المسند» (رقم: ١٢٨٨٧)، وعبدالله في «زوائده» عليه (رقم: ١٢٨٨٧) وأبي يعلىٰ (٣٧١٥) من طريق عبدالله بن إدريس عن ابن إسحاق عن عبدالله بن دينار سمعت أنساً به، ولم يصرح عنده بالتحديث.

قال الهيثمي: «وقد صرَّح ابن إسحاق بالسماع من عبدالله بن دينار، وبقية رجاله ثقات» (المجمع ٢٨٤/٧).

قلت: وهذا إسنادٌ حسنٌ، وابنُ إسحاق حافظٌ كبيرٌ، واسِعُ الرِّواية، وقد ذكره ابن المديني في الذين مَدارُ الإسناد عليهم في كتابه «العلل» ص: ٣٦ ـ ٣٧.

٩ ـ إسنادُه صَحيح.

أخرجه البالسي في «عوالي الغيلانيات» (رقم: ٦٤) دون الجملة الأولى منه ـ فقد سقطت ـ والواجبُ إثباتها، لأنه كذلك في «الغيلانيات» (رقم: ٣١٣).

---

(١) في «سننه» (رقم: ٤٠٣٦)، غير أن سنده فوق يزيد هكذا: «ثنا عبدالملك بن قدامة الجمحي، عن إسحاق بن أبي الفُرات، عن المقبري، عن أبي هُريرة...».

سألتُ عَائِشَة: «أَكَانَ[1] رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يِقْرِنِ السُّوَرِ؟ قَالتْ: المَفْصَلُ، قُلْتُ: أَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي جَالِساً؟ قالَتْ: حِينَ حَطمَه الشَّيبُ[2]، قلتُ: أَكَانَ رسولُ اللَّهِ ﷺ يصومُ شَهْراً مَعْلُوماً سِوَى رَمضَان؟ قَالَتْ: لاَ واللَّهِ، ما صَامَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ شَهْراً مَعْلُوماً سوى رَمَضَانَ، يَصُومُه كُلَّه، فَلا[3] يُفْطِرُ كُلَّه، حَتَّى يُصِيبَ مِنْهُ».

د[4] عَنْ عُثْمَانَ ابْنِ أبي شَيْبَةَ، عَنْ يَزِيدَ دُونَ ذِكْرِ الصَّوْمِ.

والحديث أخرجه مسلم (رقم: ٧٣٢) من طريق معاذ بن معاذ، والنسائي (رقم: ٢١٨٤) من طريق خالد بن الحارث؛ كلاهما عن كهمس به ببعضه.

وأخرجه أبو داود (رقم: ٩٥٦) من طريق يزيد بن هارون ببعضه، وفيه: «يقرأ السورة في ركعة» بدل قوله هنا: «يقرن السُور».

وأخرجه أحمد (رقم: ٢٥٧٢٨) عن وكيع، عن كهمس به، ولفظه: «هل كان رسول الله ﷺ يجمع بين السور في ركعة؟ قالت: المفصّل».

وهو في «المسند» (رقم: ٢٥٤٢٤) بزيادة في أوله، عن يزيد بن هارون ومحمد بن جعفر؛ كلاهما عن كهمس به.

قلت: وتوبع كهمس عليه؛ تابعه: الجُريري.

أخرجه مسلم (رقم: ٧٣٢)، والنسائي (رقم: ٢١٨٥) من طريقه به، مقتصراً على جملة الصَّوم وزاد في أوله ما يتعلق بصلاته للضحى.

وأخرجه أبو داود (رقم: ١٢٩٢): ومن طريقه: البيهقي (٢/٦٠) ـ ووقع عنده: بين السُّور ـ وابن حبان (رقم: ٢٥٢٧) من طريق يزيد بن زريع، ثنا الجُريري عن عبدالله بن شقيق، وفيه: «هل كان رسول الله ﷺ يقرن بين السُّورتين؟ قالت: من المُفصل».

وهو في «المسند» (رقم: ٢٥٨٧١) عن ابن علية ويزيد ـ وهو: ابن هارون عن الجُريري به مطوَّلاً.

وهذا إسنادٌ صحيح، وفيه الموافقة لما عند المصنِّف هنا؛ والحمد لله على توفيقه.

فائدة: قرانُه ﷺ بين سُور من المُفصَّل ثابت من حديث ابن مسعود في «الصَّحيحين» وهو ثابت أيضاً من فعل ابن عمر في الفريضة عند مالك في «موطئه»، وانظر: «خلاصة الأحكام» (١/٣٩٠ ـ ٣٩١) للنَّووي ففيها زيادة.

---

(١) في الأصل: كان، والمثبت من المطبوعة، وهو الموافق لما بعده.
(٢) في المطبوعة: البَاس، والصَّواب: الناس وكتب الناسخ عليها هُنا: مَعاً.
(٣) في المطبوعة: ولا.
(٤) في «سننه» (رقم: ٩٥٦) ببعضه.

الحديث العَاشِرُ

(رقم: ٣١٥): أَخْبَرَنا محمَّدٌ، حَدَّثَنا عبدُاللَّهِ بْنُ رَوْحٍ الـمَدَائِنِيُّ، ومحمَّدُ بنُ رِبْحٍ البَزَّازُ قالا: حَدَّثنا يزيدُ بنُ هَارُونَ، حدَّثنا يحيى بنُ سَعِيد الأنصارِيُّ، عَنْ محمَّدِ بْنِ إبْرَاهِيمَ التَّيمِيِّ، أنَّه سَمِعَ عَلقمةَ بنَ وَقَّاصٍ يقولُ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ عَلَى المِنْبَرِ يقول: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يقول:

«إنَّما الأَعْمَالُ بِالنِّيَّةِ، وإنَّما لامْرِئٍ مَا نَوَى، فمَنْ كَانَتْ هجرتُه إلَى اللَّهِ وإلَى رَسُولِه، فهِجرتُه إلى اللَّهِ وإلى رَسُولِه، وَمَنْ كَانتْ هِجرتُه إلى دُنْيَا يُصِيبُها، أو[1] امرأةٍ يَتزوَّجُها فهِجرَتُه إلَى ما/ هَاجَر إليه». ٤/أ

م[2] عن ابن نُمير، ق[3] عن أبي بكر بن أبي شيبة كلاهما عن يزيد بن هارون.

---

١٠ ـ إسنادُه صحيح، والحديث صَحيح.

أخرجه من طريق المصنِّف: ابن البخاري في «مشيخته» (لوحة: ١٠٤ ـ ١٠٥)، وابن جماعة في «مشيخته» (٢١١/١) ـ تخريج البرزالي ـ، والمزّي في «تهذيبه» (٧/١)، والبالسي في «عوالي الغيلانيات» (رقم: ١)، وابن حجر في «موافقة الخبر» (٢٤٣/٢ ـ ٢٤٤) به.

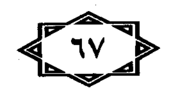
والحديث أشهر من أن يتكلم عليه؛ فقد أخرجه الستة، ومالك في «موطأ محمد»، وأحمد وغيرهم، وهو حديث فرد، تفرد به يحيى بن سعيد الأنصاري عن محمد بن إبراهيم، وتفرد به محمد التيمي عن علقمة، وتفرد به علقمة عن عمر، فوقع التفرد فيه في ثلاثة مواضع متوالية ثم انتشر بعد يحيى بن سعيد، فرواه جمٌّ غفير، قيل: بلغوا سبع مئة نفس، وفيه نظر.

---

(١) في المطبوعة: وإلى.

(٢) في «صحيحه» (رقم: ١٩٠٧).

(٣) في «سننه» رقم: ٤٢٢٧).



الحديث الحادي عشر

(رقم: ٣١٦): أَخْبَرَنَا محمَّدٌ، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ الوَاسِطِيُّ، حَدَّثَنا يَزِيدُ بْنُ هَارون، أَنْبَأنا شَرِيكٌ، عن الرُّكَيْنِ بْنِ الرَّبِيع، عن يَحْيَى بنِ يَعْمُرٍ، وعَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنِ ابْنِ بُرَيْدَةَ قال:

حَجَجْنَا ثُمَّ اعْتَمَرْنَا، فقدِمْنَا المَدِينَةَ فأتَيْنا عبدَالله بْنَ عُمَرَ فَسَأَلْنَاهُ فَقُلْنَا: يا أَبَا عَبْدِالرَّحْمٰنِ إنَّا نَغْزُو هذه الأَرْضَ، فنلقَى قَوْماً يقولونَ: لا قَدَرَ. فأَعْرَضَ بوجهِهِ عَنَّا ثُمَّ قَالَ: إِنِّي أَعْتَذِرُ إليكَ، قال: فقالَ: إِذَا لَقِيتَ أُولئكَ، فأَعْلِمْهُم أَنَّ عبدَالله بْنَ عُمَرَ منهم بَرِيءٌ، وأنَّهُم مِنْهُ بَرَآءٌ. قال: «بينَا نَحْنُ عندَ رَسولِ الله ﷺ، إِذْ أَتَاهُ رَجُلٌ حَسَنُ الوَجْهِ، حَسَنُ الشَّارةِ، طَيِّبُ الرِّيحِ، فعَجِبْنا مِنْ حُسْنِ وَجْهِهِ وشَارَتِه وطِيبِ رِيحِه، قال: فسَلَّمَ على النَّبيِّ ﷺ، ثُمَّ قامَ فقالَ: أَدنُو يَا رَسُولَ الله؟ قَالَ: «**نَعَمْ**»، قال: فَدَنَا ثُمَّ قامَ، فتَعَجَّبْنَا مِنْ تَوْقِيرِهِ رسولَ الله ﷺ، قَالَ: فدنَا حتَّى وضعَ فَخِذَه على فَخِذِ رسولِ الله ﷺ، أو رِجْلَه على رِجْلِ/ رسُولِ الله ﷺ، ثُمَّ قَالَ: يَا رَسُولَ الله، مَا الإيمانُ؟ قَالَ: «**أَنْ تُؤْمِنَ باللَّهِ، وملائِكَتِه، وكُتُبِه ورُسُلِهِ، واليَوْمِ الآخِرِ، والبَعْثِ بَعْدَ المَوْتِ، والحِسَابِ والقَدَرِ، كُلِّهِ خَيْرِهِ وشَرِّهِ، وحُلْوِهِ ومُرِّه**»، قَالَ: صَدَقْتَ. قَالَ: فتعَجَّبْنَا من قَوْلِهِ لِرسولِ الله ﷺ: صَدَقْتَ. قَالَ: ثُمَّ قَالَ: يا رَسُولَ الله، ما الإِسلامُ؟ قال: «**تَشْهَدُ أَنْ لا إِلٰه**

٤/ب

---

١١ ـ إسنادُه معلّ، والحديث صَحيح على ألفاظ منكرة فيه.

أخرجه النَّسائي في «الكبرى» (رقم: **٥٨٨٣**) من طريق يزيد به. وقال: «المحفوظ حديث عبدالله بن بريدة عن يحيى بن يعمر عن ابن عمر».

قلت: وهو المشهور بحديث جبريل، الذي أخرجه مسلم متفرّداً به دون البخاري، وساق له طرقاً في «صحيحه» (**١/٣٦ ـ ٣٧**)، وأخرجاه من حديث أبي هُريرة بنحوه.

ولحديث ابن عمر هذا طرق كثيرة مختلفة، في بعضها زيادات في الألفاظ، يطولُ المقام هُنا بشرحها، وقد كنتُ وقفت قديماً على كتابٍ للعلاَّمة أبي عبدالرحمٰن ابن عقيل الظاهري في شرح هذا الحديث جمعَ فيه طرقَهُ وتكلم عليها، فلينظر.

إلاَّ اللَّه، وأنِّي رسولُ اللَّه، وتُقيمَ الصَّلاةَ، وتُؤْتِيَ الزَّكَاةَ وتَصُومَ رمضَان، وتَحُجَّ البَيْتَ، وتغتسِلَ من الجَنابةِ»، قَال: صَدَقْتَ. قال: فتَعَجَّبْنا[1] لتصديقِه رسولِ الله ﷺ، ثمَّ قالَ: يا رَسُولَ الله، ما الإحسانُ؟ قَال: «**أنْ تَخْشى اللَّهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ، فإنْ لَم تكنْ تَراهُ فإنَّهُ يَرَاكَ**»، قال: صَدَقْتَ. قال: فتعجَّبْنَا[1] لتَصديقِه رَسُولِ الله ﷺ، قال: ثم قال: يا رسولَ الله، فمتى السَّاعَةُ؟ قال: «**ما المسؤولُ عَنْها بأَعْلَمَ بها مِنَ السَّائِلِ**»، قال: صَدَقْتَ. فتعجَّبْنا من تصديقه لرسول الله ﷺ، قال: ثمَّ انْكَفَأَ رَاجِعاً، فقال رسولُ الله ﷺ: «**عَلَيَّ الرَّجُلَ**»، قَال: فطَلَبْنَاهُ فَلَمْ نَجِدْهُ، قال: فقُلنا: لَمْ نَجِدْه، فقال رسولُ الله ﷺ: «**هَذا جِبْرِيلُ جاءَكُمْ يُعَلِّمَكُمْ أَمْرَ دِينِكُم، وما أَتَانِي فِي صُورَةٍ إلاَّ عَرَفْتُه إلاَّ فِي صُورَتِهِ هَذِهِ**»».

ن[2] عن أبي داود سليمان بن سيف الحرَّاني الحافظ، عن يزيد/. **٥/أ**

الحديثُ الثَّاني عَشَر

(رقم: ٣٢١): أَخْبَرَنا محمَّدٌ، حدَّثنا محمَّدُ بنُ مَسْلَمَةَ، حَدَّثنا يزيدُ بنُ هَارونَ، أَخْبَرَنا شَرِيكٌ، عَن عاصِمِ بْنِ كُلَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ وَائِلِ بْنِ حَجَرٍ، قال:

---

١٢ ـ إسنادُه نظيف، والحديث حَسَنٌ على أقلِّ الأحوال.

أخرجه من طريق المصنِّف: ابن البُخاري في «مشيخته» (لوحة: ١٠٧)، وابن جماعة في «مشيخته» **(٢/٥٧٤)**.

والحديث: أخرجه أبو داود (رقم: ٨٣٨)، والترمذي (رقم: ٢٦٨)، وفي «العلل الكبير» (١/ ٢٢٠)، والنَّسائي (رقم: ١١٥٤)، وابن ماجه (رقم: ٨٨٢)، والدَّارمي (رقم: ١٣٢٠)، وابن خزيمة (رقم: ٦٢٦ و ٦٢٩)، والطحاوي في «شرح المعاني»

---

(١) في مطبوعة «الغيلانيات» للزهراني: فعجبنا، وعلى الصَّواب في مطبوعة فاروق.

(٢) في كتاب العلم من «الكبرى» (رقم: ٥٨٨٣)، وكما في «التحفة» (٥/٤٤٤).

«رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَضَعُ رُكْبَتَيْهِ قَبْلَ يَدَيْهِ، وَيَرْفَعُ يَدَيْهِ قَبْلَ رُكْبَتَيْهِ».

د[1] عن الحُلْوَانِيّ والدَّامغاني، **ت**[2] عن سلمة وعبدالله بن منير وأحمد الدُّورقيّ والحلواني والدَّامغاني، **ن**[3] عن الدَّامغاني والحسين بن منصور[*]، **ق**[4] عن الحلواني؛ كُلُّهم عن يزيد بن هارون.

(٢٥٥/١)، وابن حبّان (١٩٠/٣ ـ ١٩١)، وابن السَّكن في «صحيحه» كما في «التلخيص» (٢٥٤/١)، والدَّارقطني (٣٤٥/١)، والحاكم (٢٢٦/١)، وعنه: البيهقي (٩٨/٢ ـ ٩٩)، والحازمي في «الاعتبار» (ص: ١٦٠ ـ ١٦١)، والبغويُّ في «شرح السنة» (١٣٣/٣) من طرق عن يزيد بن هارون، عن شريك النَّخعي، عن عاصم بن كليب، عن أبيه، عن وائل به.

قال الترمذي: «هذا حديث حسن غريب، لا نعرف أحداً رواه مثل هذا عن شريك...».

وقال الدارقطني عن ابن أبي داود: «تفرَّد به يزيدُ بن هارون عن شريك، ولم يحدِّث به عن عاصم بن كليب غير شريك، وشريك ليس بالقويّ فيما تفرَّد به».

وقال الحاكم: «صحيح على شرط مسلم»، وأقرَّه على ذلك الذَّهبيُّ.

وقال البغوي والحازمي: «حديثٌ حسن».

قلت: هذا الإسناد ـ على التحقيق ـ نظيفٌ لا عِلَّة فيه قادحة، ومجملُ المطاعِنِ التي أُعِلَّ بها ثلاثة:

الأوَّل: تفرُّد شريك عن عاصم به.

والثاني: أنَّ شريكاً كثيرُ الغلط والوهم، ولا يحتمل منه هذا التفرُّد.

والثالث: مخالفة همام له، حيثُ رواه مرسلًا.

---

(١) في «سننه» (رقم: ٨٣٨).

(٢) في «جامعه» (رقم: ٢٦٨)، وليس فيه: الدَّامغاني.

(٣) في «سننه» (رقم: ١١٥٤).

(٤) في «سننه» (رقم: ٨٨٢).

(*) كذا وقع فيه: الحسين، وإنما هو: إسحاق بن منصور، ولعلّه تصحّف على الناسخ بمن قبله، وهو: الحسين بن عيسى الدَّامغاني، وفي «التحفة» (٩٠/٩): «أحمد بن منصور» وكذلك في «مشيخة الفخر ابن البخاري» (لوحة: ١٠٧).

وهاكَ جوابَها مفصَّلاً مُرَتَّباً:

فأمّا الأوّل: فغير قادح، لأنَّ شريكاً واسعُ الرِّواية، قال وكيع: «لم يكن في الكوفيين أروى من شريك»، وقال أبو زرعة: «كان كثير الحديث» (الكواكب ص: **٢٥٣** و **٢٥٥**).

ومَنْ كان كذلك لا يستغرب تفرُّده!!، وقد يقال: لكنَّه لم يحدِّث عن عاصم بغيره؟ قلتُ: فكان ماذا؟!، بل سماعُه لحديث واحدٍ من شيخٍ واحدٍ وتحديثه به، قرينةٌ على أنَّه متثبت فيه فليس شريكٌ مغفَّلاً حيثُ لا يدري شيخَه من غيره، فلو كان واهِماً في تحديثه بالحديث عن عاصم، للَزِم أن لا يكون عاصم من شيوخه؛ وفيه ما فيه، ويؤيِّده الجواب التالي.

وأمّا الثاني: فليس بصَحيح؛ بل التحقيقُ أنَّ شريكاً سَاء حفظه لمَّا وَلي القضاء، فسماعُ مَن سمع منه قبل ذلك صَحيح، وسَماعُ مَن سَمِع من كتابه صَحيحٌ كذلك.

ويزيد بن هارون راوي هذا الحديث عنه سماعُه منه متقدم، ومِنْ كتابه.

قال الإمام أحمد: «عباد بن العوام وإسحاق ويزيد كتبوا عن شريك بواسط من كتابه قدم عليهم في حفر نهر».

وقال ابن حبان في «الثقات»: «فسماع المتقدمين عليه الذين سمعوا منه بواسط ليس فيهم تخليط مثل يزيد بن هارون، وإسحاق الأزرق، وسماع المتأخرين عنه بالكوفة فيه أوهام».

وإلى هذا نحا ابن القطان رحمه الله في «بيان الوهم» (**٢٩٥/٣**)، حيث قال متعقباً عبدالحق في رده أحاديث شريك: «وجملة أمره أنه صدوق، ولي القضاء فتغير محفوظه، فمن سمع منه قبل ذلك فحديثه صحيح».

وأمّا الثالث: فقد اعتمدوا فيه على ما علَّقه الترمذي، حيث قال: «وروى همام عن عاصم هذا مرسلًا، ولم يذكر فيه وائل بن حجر».

وتبعه على ذلك البيهقي (**١٠١/٢**)، وعبدالحق الإشبيلي في «الأحكام الوسطى» (**١٩٦/٢**).

قال ابن حجر: «تعقّب قول الترمذي بأن هماماً إنما رواه عن شقيق عن عاصم عن أبيه مرسلاً» (التلخيص **٢٥٤/١**).

قلت: المتعقِّب هو الحافظ ابن القطَّان الفاسي في كتابه «بيان الوهم» (**٦٥/١**) حيث قال متعقباً عبدالحق: «كذا قال، وظاهره أن هماماً خالف شريكاً، فرواه عن عاصم مرسلًا، ورواه شريك عن عاصم متصلًا كأنهما جميعاً روياه عن عاصم، والأمر فيه ليس كذلك عند أبي داود؛ وإنما يرويه همام عن شقيق قال: حدثنا عاصم... فهمام إذن لم يروه عن عاصم، ويؤكد قبح هذا العمل ضعف شقيق الذي عنه رواه



همام، فإنه شقيق أبو الليث، [و] هو لا يعرف بغير رواية همام عنه...».
قلت: وفات الحافظ أن الترمذيَّ ذكره على الصَّواب في «العلل الكبير» (٢٢١/١)، فقال: «وروى همام بن يحيى عن شقيق عن عاصم بن كليب شيئاً من هذا مرسلًا، لم يذكر فيه وائل بن حجر...».
ورواية شقيق هذه: أخرجها أبو داود (رقم: ٨٣٩)، والطحاوي في «شرح المعاني» (٢٥٥/١)، والبيهقي (٩٩/٢) من طريقه عن عاصم عن أبيه مرسلًا بنحوه.
قلت: وإذا كان الأمر كذلك فالمخالف لشريك إنما هو شقيق، وهو أبو الليث: مجهول.
وضعفه ابن القطّان ـ كما مرَّ آنفاً ـ.
وعليه؛ فإعلال رواية شريك برواية شقيق المجهول غير قائم أصلاً!!.
وبعد هذا، فاعلم أنَّ هذا الحديث قد صححه واحتج به: أبو داود ـ كما هي طريقته في السنن ـ، والترمذي ـ وحسنه، وقال: العمل عليه عند أكثر أهل العلم.. وتبعه: البغوي والحازمي، وصححه ابن خُزيمة وابن حبّان وابن السَّكن والحاكم، وحسَّنه ابن القطان (بيان الوهم ٦٥/١ ـ ٦٦ و ٢٩٥/٣ و ٢٩٩)، ورجحه على حديث أبي هُريرة الخطّابي في «معالم السنن» (٣٩٨/١)، وابن القيم في «الزاد» (٢٢٣/١ و ٢٣٠ ـ ٢٣١)، وفي «تهذيب السنن» (٣٩٨/١ ـ ٤٠٠)، و «كتاب الصَّلاة» (ص: ٢٠٣ ـ ٢٠٦).
تنبيهٌ: وأما ما ذكره العلَّامة الألبانيُّ في «الإرواء» (٧٦/٢) من أنَّ شريكاً خالف أصحاب عاصم، مثل زائدة، فهو شيء لم يذكره أحدٌ من أئمة هذا الشأن؛ وغايةُ ما ذكروه في الحديث: تفرد شريك به عن عاصم، وهو لا يفيد المخالفة المذكورة؛ كيف؟ وحديث شريك لا يوافقهم في أي وجه، حتى يقال: إنَّه خالفهم، بل حديثه مستقل عن حديث زائدة ولو كان الأمر ـ كما ذُكر ـ للَزِم إعلالُ زيادات كل طريق من طرق حديث وائل على الآخر، وهو باطلٌ.
ولحديث وائل طريقان أُخريان:
فأمَّا الأولى: فما رواه همام: حدَّثنا محمد بن جُحادة، عن عبدالجبار بن وائل، عن أبيه مرفوعاً به.
أخرجها أبو داود (رقم: ٨٣٩)، والبيهقي بنحوه.
وسندها إلى عبدالجبار: صَحيحٌ؛ لكنَّه لم يسمع من أبيه، وقد قيل: وُلِدَ بعد موت أبيه بستّة أشهر، قال المزي: «وهذا القول ضعيفٌ جداً، فإنه قد صحّ عنه أنه قال: كنت غلاماً لا أعقل صلاة أبي ولو مات أبوه، وهو حمل، لم يقل هذا القول» (تهذيب الكمال ٣٩٥/١٦)، وتبعه ابن كثير في «جامع المسانيد» (٣٩٩/٨)، وهو ما



الحديثُ الثَّالثُ عَشَر

(رقم: ٣٦٥): حَدَّثَنَا محمَّدٌ، حَدَّثَنَا أَبُو يَعْلَىٰ مُحَمَّدُ بْنُ شَدَّادٍ المَسْمَعِي، حَدَّثَنا يَحيىٰ بنُ سَعِيدٍ القَطَّانِ، حَدَّثَنا إسْمَاعِيلُ ابنُ أبي خَالِدٍ، عَنْ قَيْسِ ابْنِ أبي حَازِمٍ عَنْ جَرِيرٍ، قال: قال رسولُ اللَّهِ ﷺ:

«لا يَرْحَمِ اللَّهُ مَنْ لا يَرْحَمِ النَّاسَ».

ت[1] عن بُندار عن يحيى بن سعيد.

حققه العلائي في «مراسيله» (ص: ٢٦٧)، وانظر: «تحفة الأشراف» (٩/٨٣).
ولا يُغْتَرَّ بما وقع من التصريح بالسَّماع عند ابن قانع في «معجم الصحابة» (٣/١٨١) فهو وَهْمٌ.
وعلى كلٍّ؛ فهذا السند شاهد قويٌّ لحديث شريك، لا سيما إذا علمنا أنَّ عبدالجبار كان يحمل صفة الصلاة عن أبيه بواسطة أخيه علقمة كما تجدُه في «المسند» و «السُّنن»، ولعلَّ الأمر هنا كذلك.
وأمَّا الثانية: فما رواه محمد بن حُجر: حدثنا سعيد بن عبدالجبار بن وائل، عن أبيه، عن أمِّه، عن وائل به.
أخرجه البيهقي (٢/٩٩).
قلت: وسندها ضعيف، لأجل محمد بن حُجر، قال فيه البخاري: «فيه بعض النَّظر»، وهو تليين خفيف، وشيخه سعيد بن عبدالجبار فيه لين، وأُمُّه وهي أم يحيى مستورة.
وهذه الطرق الثلاث باجتماعها تجعَلُ الحديثَ قوياً، فهي خالية من ضعفٍ شديدٍ أو كذبٍ في رُوَاتها أو نكارةٍ في أسانيدها أو متُونها ـ خلافاً للمُخالف ـ.
وهذا الحديث تؤيِّده قرائن كثيرة إسنادية ومتنية، لو سردناها هُنا لطَال المقام وقد ذكرَ بعضاً منها العَلاَّمةُ ابنُ القيم في «الزاد» و«تهذيب السُّنن»، فارجع إليهما، وانظر فيهما نظر تفحُّص وإنصاف!!.

١٣ ـ إسنادُه صحيح بالمتابعة، والحديث صحيح.
أخرجه من طريق المصنِّف: ابن بشران في «الأمالي» (رقم: ٥٩ و ٦١٠)، وابن جماعة في «مشيخته» (١/٣٣٠)، والبالسي في «عوالي الغيلانيات» (رقم: ١٨).
وسند المصنِّف صحيحٌ لولا محمد بن شدَّاد فإنَّه ضعيف، لكنه متابع:
تابعه: أحمد في «المسند» (رقم: ١٨٧٦٢)، ومحمد بن بشار عند الترمذي

---

(١) في «جامعه» (رقم: ١٩٢٢).

(رقم: ١٩٢٢)، ومسدد عند البخاري في «الأدب المفرد» (رقم: ٣٧٥)، والطبراني في «الكبير» (رقم: ٢٢٣٨).

وتُوبع يحيى عليه، تابعه:

١و٢ ـ وكيع وعبدالله بن نمير: أخرجه مسلم (رقم: ٢٣١٩) وكذا الطبراني (رقم: ٢٢٤٠) من طريق وكيع وحده.

٣ ـ سفيان بن عيينة: أخرجه الحميدي (رقم: ٨٢١)، والطبراني (رقم: ٢٢٣٩).

٤ ـ مروان بن معاوية الفزاري: أخرجه الحميدي (رقم: ٨٢١)، والطبراني (رقم: ٢٢٣٩).

٥ ـ يزيد بن هارون: أخرجه أحمد (رقم: ١٨٧٠٧)، والخطيب في «تاريخه» (٣/١٢)، وابن بشران في «الأمالي» (رقم: ٧٨٠).

٦ ـ أبو معاوية: أخرجه أبو عوانة في «المستخرج» ـ كما في «إتحاف المهرة» (٦٨/٤) ـ.

٧ ـ يعلى بن عبيد: أخرجه أبو عوانة والطبراني (رقم: ٢٢٤٣).

٨ ـ محمد بن بشر: أخرجه أبو عوانة.

٩ ـ خالد الحذاء: أخرجه الخطيب في «تاريخه» (٢٢٨/٢).

١٠ ـ داود الطائي: أخرجه الطبراني (رقم: ٢٢٤١) وأبو نعيم في «الحلية» (٣٧٣/٧).

١١ ـ عباد بن صهيب: أخرجه الطبراني (رقم: ٢٢٤١) وأبو نعيم في «ذكر أخبار أصبهان» (٣١/٢).

١٢ ـ معتمر بن سليمان: أخرجه السهمي في «تاريخ جرجان» (ص: ٤٩٧).

١٣ ـ عبدة بن سليمان: أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (رقم: ٩٧) ـ ووقع فيه بسقط في اسم إسماعيل ـ.

قلت: وقد توبع عليه قيسُ بنُ أبي حازم، تابعه:

١ ـ زيد بن وهب: أخرجه البخاري (رقم: ٦٠١٣) و (رقم: ٧٣٧٦)، وأيضاً في «الأدب المفرد» (رقم: ٩٦ و ٣٧٠)، ومسلم (رقم: ٢٣١٩)، وأبو عوانة ـ كما في «الإتحاف» (٦٨/٤) ـ، وأحمد (رقم: ١٨٧٢١ و ١٨٦٨٨ و ١٨٦٨٩ و ١٨٦٩٠) والطبراني (رقم: ٢٢٩٧ إلى رقم: ٢٣٠١).

٢ ـ أبو ظبيان: حصين بن جندب: أخرجه البخاري (رقم: ٧٣٧٦)، وفي «الأدب المفرد» (رقم: ٩٦)، ومسلم (رقم: ٢٣١٩)، وأبو عوانة ـ كما في «الإتحاف» (٦٨/٤) ـ، وابن حبان (رقم: ٤٦٥)، وأحمد (رقم: ١٨٦٨٣ و ١٨٦٩١)، والطبراني في «الكبير» (رقم: ٢٤٩٣ و ٢٤٩٤ و ٢٤٩٥).

٣ ـ نافع بن جبير: أخرجه مسلم (رقم: ٢٣١٩)، والحميدي (رقم: ٨٢٢).

٤ ـ عبيدالله بن جرير: أخرجه أحمد (رقم: ١٨٧٧٧ و ١٨٦٨٠ و ١٨٦٨٥) من طرق عن عبيدالله به. وعبيدالله: صالح الحديث.



الحديثُ الرَّابعُ عَشَر

(رقم: ٣٨٢): أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ، حدَّثَنَا إبراهِيمُ بنُ الهَيْثَمِ البَلَدِيُّ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَيَّاشٍ الحِمْصِيُّ، حَدَّثَنَا شُعَيْبُ ابْنُ أَبِي حَمْزَةَ، عَن محمَّدِ بْنِ المُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

---

٥ ـ عبدالله بن عبيد والد أبي إسحاق السَّبيعي: أخرجه أحمد (رقم: ١٨٧٥٦)، والطبراني في «الكبير» (رقم: ٢٤٨٨ و ٢٤٨٩) من طريق أبي إسحاق عن أبيه عن جرير به، رواه عن أبي إسحاق: شعبة وإسرائيل.

قلت: وسنده صحيح رجاله ثقات سوى والد أبي إسحاق فهو مجهول الحال غير أن حديثه هذا مقبول وفيه ما يدل على أنه حفظه، وهو متابع على قصَّته.

٦ ـ عامر بن سعد البجلي: أخرجه الطبراني(٢/٣٥٣) من طريق موسى بن عقبة عن عبدالله بن علي عن أبي إسحاق عنه به. وإسنادُه لا بأس به، عبدالله بن علي، هو: أبو أيوب الأفريقي: صدوق على أوهام له. وعامر بن سعد: لا بأس به.

وللحديث طريقان أخريان عن جرير، كلاهما مُعَلٌّ:

الأولى: ما أخرجه الطبراني (٢/٣٥٦) من طريق مسدد، ثنا أبو الأحوص عن أبي إسحاق عن جرير به.

قلت: وفيه إرسال، أبو إسحاق لم يسمعه من جرير.

والثانية: ما أخرجه أحمد (رقم: ١٨٧٥٩) ـ ومن طريقه: ابن بشران (رقم: ٩٥٧) ـ من طريق سليمان بن قرم عن زياد بن علاقة قال: سمعت جريراً به.

قلت: وإسنادُه وَاهٍ، سليمان: متروك، وتصريحُه عن زياد بالسماع من أوهامه.

غير أنَّه توبع عليه دون السماع، فقد أخرجه ابن حبَّان (١/٣٤٣ ـ ٣٤٤ ـ حوت) من طريق زيد بن أبي أنيسة عن زياد به.

وأخرجه البخاري أيضاً في «التاريخ الكبير» معلَّقاً (١/٣١٨) من طريق إبراهيم بن محمد الخيواني عن زياد به.

ثم أعلَّه بما أخرجه من طريق شيبان عن زياد عن رجل عن جرير به.

قال ابن حجر في «إتحاف المهرة» (٤/٦٨): «فهذه علَّة خبر جرير».

١٤ ـ إسنادُه صَحيح، والحديث صحيح.

أخرجه من طريق المصنِّف: ابن جماعة في «مشيخته» (١/٣٢٦)، والبالسي في «عوالي الغيلانيات» (رقم: ٣١)، والمزي في «تهذيبه» (٢١/٨٥ ـ ٨٦)، وابن حجر في «نتائج الأفكار» (١/٣٦٨).

وأخرجه من غير طريقه: البخاري (رقم: ٦١٤ و ٤٧١٩)، وفي «خلق أفعال العبد» (ص: ٥٠ ـ ط المعارف)، وأبو داود (رقم: ٥٢٩)، والترمذي (رقم: ٢١١)، والنسائي



«مَنْ قَال حِينَ يَسْمَعُ النِّدَاءَ: اللَّهُمَّ رَبَّ هَذِهِ الدَّعْوَةِ التَّامَّةِ، وَالصَّلاةِ
٥/ب القَائِمَةِ، آتِ مُحَمَّداً الوَسِيلَةَ وَالفَضِيلَةَ، وابْعَثْهُ مَقَاماً مَحْمُوداً/ الَّذِي وَعَدْتَهُ؛
إِلاَّ حَلَّتْ لَهُ الشَّفَاعَةُ يَوْمَ القِيَامَةِ».

خ[1] عن علي بن عيَّاش، د[2] عن أحمد بن حنبل وعلي بن

(رقم: ٦٨٠)، وفي «الكبرى» (رقم: ١٦٤٤)، وابن ماجه (رقم: ٧٢٢)، وأحمد (رقم: ١٤٨٥٩)، وابن خزيمة (رقم: ٤٢٠)، وابن حبَّان (رقم: ١٦٨١)، والطبراني في «الدّعاء» (رقم: ٤٢٠) ـ ومن طريقه: ابن حجر في «النتائج» (٣٦٨/١) ـ، وفي «الصغير» (رقم: ٦٧٠)، وفي «الأوسط» (رقم: ٤٦٥٤) وفي «مسند الشاميين» (رقم: ٢٩٦٩)، والحاكم كما في «النتائج» (٣٧٠/١)، والبيهقي (٤١٠/١)، وفي «الدّعوات الكبير» (رقم: ٤٩) وفي «السُّنن الصُّغرىٰ» (٢١٠/١)، وابن السُّنِّي في «عمل اليوم» (رقم: ٩٥)، والطحاوي في «شرح المعاني» (١٤٦/١)، وابن أبي عاصم في «السُّنَّة» (رقم: ٨٢٦)، والسَّراج في «مُسنده» (ق ٢٢/ب ـ ق ٢٣/أ)، والرَّافعيُّ في «التدوين» (٢٢/٢)، والبغوي في «شرح السُّنّة» (رقم: ٤٢٠)، وابن الجوزي في «مناقب أحمد» (ص: ٨٧) وابن نقطة في «التقييد» (٧٠/١ ـ ط العلمية)، والمزّي في «تهذيبه» (٨٦/٢١) من طرق عن علي بن عيَّاش به.

والحديث أعلَّه أبو حاتم في «علل ابنه» (١٧٢/٢ ـ ١٧٣)، فقال بعد ما سأله ابنه بقوله: «سألت أبي عن تفسير حديث أبي الدّرداء وجابر عن النبي ﷺ قال: «من سمع النداء، فقال: اللهم رب هذه الدعوة التامة»؛ هل يثبت هذان الخبران أم لهما معارض أو دافع أو فيهما علّة..»، فأجاب: «وأمّا حديث جابر فرواه شعيب بن أبي حمزة عن محمّد بن المنكدر عن جابر، وقد طعن فيها، وكان عرض شعيب على ابن المنكدر كتاباً فأمر بقراءته عليه فعرف بعضها وأنكر بعضاً، وقال لابنه أو لابن أخيه: اكتب هذه الأحاديث، فدوَّن شعيب ذلك الكتاب، ولم يثبت رواية شعيب تلك الأحاديث على الناس، وعُرض عليَّ بعض تلك الأحاديث فرأيتها مشابهة لحديث إسحاق بن أبي فروة، وهذا الحديث من تلك الأحاديث» اهـ.

قلت: وإعلال أبي حاتم هذا؛ فات ابن حجر وغيره ممَّن صنّف في شرح الصّحيح أو جمع أحاديث الأحكام مع أهميَّته غير الحافظ ابن رجب حيث نقله في «فتح الباري» (٢٦٥/٥) و (١٧٧/٧) وكذلك في كتابه «شرح علل الترمذي» (٨٦٢/٢ ـ ٨٦٥)، وأيده؛ والجواب عنه ينظر فيما علّقناه على «العلل» لابن أبي حاتم.

---

(١) في «صحيحه» (رقم: ٦١٤ و ٤٧١٩).
(٢) في «سننه» (رقم: ٥٢٩)، وليس فيه: «علي بن المديني»، وهو كذلك في «التحفة» (٣٦٧/٢)، و «عوالي الغيلانيات» (رقم: ٣١).

المديني، ت[1] عن ابن عسكر والجوزجاني، ن[2] عن عمرو بن منصور، ق[3] عن الذُّهلي وعباس الخلال، ومحمد ابن أبي الحُسين السمناني؛ كلُّهم عن علي بن عيَّاش.

الحديثُ الخامِسُ عَشَر

(رقم: ٣٨٤): أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ، حَدَّثَنا إبراهيمُ بنُ الهَيْثَم، حَدَّثَنا عَلِيُّ بنُ عَيَّاش، حدَّثنا شُعيبُ بن أبي حَمْزَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بنِ المُنْكَدِر، عَنْ جابِرِ بنِ عَبْدِاللَّهِ قال:

والحديث قال عنه الترمذي: «حديث حسن صحيح غريب».
وقال المزي: «هو حديثٌ جليل لا نعرفه إلا بهذا الإسناد».
وقال ابن حجر: «حديثٌ صَحيحٌ».

١٥ ـ إسنادُه صَحيحٌ ـ على ظاهره ـ غير أنَّ عليه إشكالات في الباطن.
أخرجه من طريق المصنِّف: البرزالي في «مشيخة عن ست نسوة» (ق ٥٢/ب)، والذَّهبي في «سيره» (١٩١/٧) و (٣٤٠/١٠).
وأخرجه من غير طريق المصنِّف:
أبو داود (رقم: ١٩٢)، والنسائي (رقم: ١٨٥)، وابن خزيمة (رقم: ٤٣) ـ وعنه ابن حبّان (رقم: ١١٣١) ـ، وابن الجارود (رقم: ٢٤)، وابن أبي حاتم في «علله» (٦٦/١)، وابن المنذر في «الأوسط» (٢٢٥/١)، والطحاوي في «شرح المعاني» (٦٦/١ ـ ٦٧)، والحاكم في «المعرفة» (ص: ٨٥)، وابن عبدالبر في «التمهيد» (٣٤٦/٣ ـ ٣٤٧)، والبيهقي (١٥٥/١ ـ ١٥٦)، وابن حزم في «المحلى» (٢٤٣/١)، والجورقاني في «الأباطيل» (٣٥٠/١) وغيرهم من طرق عن علي بن عيّاش به.
والحديث صحَّحه جمعٌ من متأخري العُلماء ومتقدِّميهم، وقد طعن فيه بعض المتقدمين بعدة طُعون.
١ ـ فهذا أبو داود، قال بعد أن أخرجه: «هذا اختصار من الحديث الأوَّل» ـ يعني حديث ابن المنكدر بلفظ حديث ابن عقيل المتقدم برقم: (١).
ونحوُهُ قول ابن حبّان في «صحيحه»: «هذا خبر مختصر من حديث طوّيل، اختصره شعيب بن أبي حمزة متوهِّماً لنسخ إيجاب الوضوء ممَّا مسَّت النَّار مطلقاً».

---

(١) في «جامعه» (رقم: ٢١١).
(٢) في «سننه» (رقم: ٦٨٠)، وفي «عمل اليوم والليلة» من «الكبرى» (رقم: ١٦٤٤).
(٣) في «سننه» (رقم: ٧٢٢).



«كَانَ الآخِرُ مِن رَسُولِ الله ﷺ تَرْكَ الوُضُوءِ مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ».

د[1] عن موسىٰ بن سهل، **ن**[2] عن عمرو بن منصور؛ كلاهما عن ابن عيَّاش.

وقال الدَّارقطني في «الأفراد»: «تفرَّد به شعيب عنه، ولا أعلم رواه عنه غير علي بن عَيَّاش».

وأعلَّه أبو حاتم الرَّازي في موضعين من «علل ابنه عبدالرحمٰن»، فقال في الموضع الأول(١/٦٤): «هذا حديث مضطرب المتن، إنما هو أن النبي ﷺ أكل كتفاً ولم يتوضَّ. كذا رواه الثقات عن ابن المنكدر عن جابر، ويحتمل أن يكون شعيب حدَّث به من حفظه فوهم فيه».

وقال في الموضع الآخر (١/٦٦): «هذا حَديثٌ مضطرب المتن، إنما هو أن النبي ﷺ أكل كتفاً ثم صلَّى ولم يتوضَّ. كذا رواه الثقات عن ابن المنكدر، ويمكن أن يكون شعيب بن أبي حمزة حدَّث من حفظه فوهم فيه».

قلت: قول أبي داود أقرب إلى التحقيق من قول أبي حاتم الرَّازي، فإن رَمْي شعيب بالوهم في أداء الحديث من حفظه لا يتأتى مع ما قاله الأئمة فيه من كونه ثقة حجة متقناً.

قال مُغلطاي: «ولقائل أن يقول: الذي سلف من عند أبي داود وابن حبَّان أقرب مما ذكره الرازي لتباعد لفظ المتنين، ولعدم جواز التعبير بأحدهما عن الآخر، والانتقال من أحدهما إلى الآخر إنما يكون عن غفلة شديدة يبعد عنها شعيب، وقول أبي داود أقرب، لأنه يمكن أن يعبر بهذه العبارة عن معنى الرواية الأولى» (شرح سنن ابن ماجه ٢/٤٦١).

قلت: الذي يظهر لي في ذلك أن التعبير بهذا كان من جابر ـ رضي الله عنه ـ يريد بذلك حكاية آخر الفعلين منه في القصة التي رواها عنه ابن عقيل، ولا يريد بذلك حكماً عاماً، وهذا الذي يظهر من صنع أبي داود؛ فلو كان مراده أن الاختصار فيه من أحد رواته دون جابر لكان هذا قدح في الراوي لا ريب فيه حيث عبر بلفظ عام عن واقعة معينة؛ وفيه ما تقدم.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «إن قول جابر: «كان آخر الأمرين..»، إنما هو قضية عين وحكاية فعل النبي ﷺ، وذلك أنَّه توضَّأ من لحم مسَّته النار ثم أكل من لحم ولم يتوضأ وذاك كان لحم غنم ـ كما جاء مفسَّراً في روايات أخر ـ، فأخبر جابر ـ رضي الله عنه ـ أن ترك الوضوء منه كان آخر الأمرين، وليس في هذا عموم، ولم يحك عن النبي ﷺ لفظاً عاماً..» (شرح العمدة ١/٣٣٠). وفي المسألة احتمال آخر: وهو أن يكون الاختصار من ابن المنكدر نفسه ـ وسيأتي شرح ذلك ـ.

---

(١) في «سننه» (رقم: ١٩٢).

(٢) في «سننه» (رقم: ١٨٥).



٢ ـ وأشار أبو حاتم في كلامه الذي قدمنا إلى علَّة أخرى، وهي مخالفة رواية شعيب لرواية الثقات من أصحاب ابن المنكدر عنه؛ فقد أخرجه أبو داود (رقم: ١٩١)، والترمذي (رقم: ٨٠)، وأحمد (رقم: ١٣٨٨٧)، و (رقم: ١٤٠٤٤)، والطحاوي في «شرح المعاني» (٦٥/١ و ٤٢)، وابن حبان (٢٢٧/٢ ـ ٢٣١ و ٢٣٣ و ٣٣٣)، والحارث بن أبي أسامة في «مسنده» (رقم: ٩٩ ـ بغية)، وابن أبي عمر العدني، وابن أبي شيبة، وابن منيع في «مسانيدهم» ـ كما في «إتحاف الخيرة» (٤٦٥/١ ـ ٤٦٦)، وأبو يعلى في «مسنده» (رقم: ٢١٦٠)، والبيهقي (١٥٤/١)، من طرق عن ابن المنكدر عن جابر به بنحوه من لفظ ابن عقيل المتقدم برقم: (١).

رواه عن ابن المنكدر: «جرير بن حازم، وابن جريج، وعبدالوارث وعلي بن زيد، وسفيان بن عيينة وغيرهم».

غير أنَّ بعضهم أعلَّه بالانقطاع:

٣ ـ فقد قال الشافعي رحمه الله في «سنن حرملة»: «لم يسمع ابن المنكدر هذا الحديث من جابر، إنما سمعه من عبدالله بن محمد بن عقيل» (التلخيص ١٦٦/١، شرح ابن ماجه ٤٦٢/٢).

وقال البيهقي عقبه: «وهذا الذي قاله الشافعي محتمل، وذلك لأن صاحبي الصَّحيح لم يخرجا هذا الحديث من جهة ابن المنكدر عن جابر في «الصَّحيح» مع كون إسناده على شرطهما، ولأن ابن عقيل قد رواه أيضاً عن جابر، ورواه عنه جماعة، إلاَّ أنه قد روى عن حجاج بن محمد وعبدالرزاق ومحمد بن كثير عن ابن جريج عن ابن المنكدر، وقال: سمعت جابراً، فذكروا هذا الحديث، فإن لم يكن ذكرُ السماع فيه وهماً من ابن جُريج، فالحديث صحيح على شرط صاحبي الصحيح ـ والله أعلم ـ» اهـ.

قلت: رواية ابن جريج المصرِّحة بسماع ابن المنكدر للحديث من جابر: أخرجها أبو داود (رقم: ١٩٢)، وأحمد (رقم: ١٤٠٤٤).

على أنَّ الشافعي أخرجه في «سنن حرملة» من طريق ابن جريج أيضاً، وصرَّح بعده بما نقلناه عنه (شرح ابن ماجه ٤٦٢/٢).

وذهب الإمام أبو عبدالله البخاري ـ رحمه الله ـ إلى أن التصريح بالسماع وهم، وأنَّه لا يصحُّ فقد قال في «التاريخ الأوسط» له: «ثنا علي، قال: قلت لسفيان: إن أبا علقمة الفروي روى عن ابن المنكدر عن جابر «أن النبي ﷺ أكل لحماً ولم يتوضأ»، فقال: أحسبني سمعت ابن المنكدر، قال: أخبرني من سمع جابراً [أكل النبي ﷺ]، وقال بعضهم: عن ابن المنكدر سمعت جابراً، ولا يصحُّ» (التلخيص ١١٦/١، شرح ابن ماجه ٤٦٢/٢).

ويوافقهم في المعنى التِّرمذي حيثُ قال عقب إخراجه حديث ابن عقيل: «هذا حديث صحيح لا نعرفه إلاَّ من حديث عبدالله بن محمد بن عقيل».



الحديثُ السَّادِسُ عَشَر

(رقم: ٤٢٧): حَدَّثَنا مُحَمَّدٌ، حَدَّثَنا محمَّدُ بنُ يُونُسَ بنِ مُوسى، حَدَّثَنا عثمانُ بنُ عُمَرَ بْنِ فَارِسٍ قَالَ: أَخْبَرَنا عليُّ بنُ المُبَارَكِ الهُنَائِيُّ، عن يحيىٰ ابْنِ أبي كَثِيرٍ، عن أبي سَلَمَةَ قال: سَأَلْتُ جابرَ بْنَ عبدِاللَّهِ فَقَال: لا أُحدِّثُكَ إلاَّ مَا حَدَّثنا رسولُ الله ﷺ قال:

«جَاوَرْتُ بِحِرَاءَ، فلمَّا قَضَيْتُ جِوَارِي هبطْتُ فنُودِيتُ فنظَرْتُ عَنْ يَمِينِي فلَمْ أَرَ شَيْئاً، فنظرتُ عَنْ يَسَارِي فلَمْ أَرَ شَيئاً، فنظَرْتُ مِنْ خَلفِي فلمْ أَرَ شَيئاً، فرفعتُ رَأسِي فرأيتُ/ شَيئاً بينَ السَّمَاءِ والأرضِ، فأتيتُ خَدِيجَةَ فقُلتُ: دَثِّرُونِي وصُبُّوا عَلَيَّ ماءً بَارِداً، فَنزلتْ هَذِهِ الآية: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلْمُدَّثِّرُ ۝١ قُمْ فَأَنذِرْ ۝٢ وَرَبَّكَ فَكَبِّرْ ۝٣﴾». ٦/أ

م[1] عن ابن مثنَّى، عن عثمان بن عمر.

---

١٦ - إسنادُه صحيح بالمتابعة، والحديث صَحيح.

والحديث أخرجه من طريق المصنِّف: ابن مردويه في «تفسيره» - كما في «التغليق» (٣٥٤/٤) -، وابن جماعة في «مشيخته» (٣٢٧/١ - ٣٢٨)، والبالسي في «عواليه» (رقم: ٦٨)، وابن حجر في «تغليق التعليق» (٣٥٣/٤).

وسنده ضعيف لأجل الكُديمي، لكنّه متابع - كما سيأتي -.

والحديث: علّقه البخاري في «صحيحه» (رقم: ٤٩٢٢) عن عثمان بن عمر، وأخرجه مسلم (رقم: ١٦١)، والحسن بن سفيان في «مسنده» - كما في «الفتح» (٥٤٥/٨) -، و «التغليق» (٣٥٤/٤) -، وأبو عروبة في «الأوائل»، ومن طريقه: ابن حجر في «التغليق» (٣٥٣/٤ - ٣٥٤) من طريق عثمان بن عمر به.

رواه عن عثمان: «محمد بن بشار، ومحمد بن المثنى».

وقد توبع عثمان بن عمر عليه؛ تابعه: وكيع عند البخاري (رقم: ٤٩٢٢) وغيره.

والحديث في «الصَّحيحين» وغيرهما من طرق عن يحيى بن أبي كثير به.

وأخرجه البخاري وغيره من طريق ابن شهاب عن أبي سلمة به.

---

(١) في «صحيحه» (رقم: ١٦١).



الحديثُ السَّابِعُ عَشَر

(رقم: ٤٤١): أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ، حدَّثَنَا أبو عِمْرَانَ مُوسَى بْنُ سَهْلِ بْنِ كَثِيرِ الوَشَّاءِ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُلَيَّةَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَن ابنِ عُمَرَ، عنِ النبيِّ ﷺ قال:

«**إِنَّ أَصْحَابَ هَذِهِ الصُّوَرِ يُعَذَّبُونَ يَوْمَ القِيَامَةِ، ويُقَالُ لَهُمْ: أَحْيُوا مَا خَلَقْتُم**».

م[١] عن زهير بن حرب عن ابن عُلَيَّة.

الحديثُ الثَّامِنُ عَشَر

(رقم: ٤٤٢): أَخْبَرَنَا محمَّدٌ، حدَّثنا مُوسَى بْنُ سَهْلٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُلَيّة، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابنِ عُمَرَ قَالَ:

---

١٧ ـ إسنادُه صَحيح بالمتابعة، والحديث صَحيح.

أخرجه من طريق المصنِّف: ابن جماعة في «مشيخته» (**١/٣٢٤ ـ ٣٢٥**)، وابن البُخاري في «مشيخته» (لوحة: ١٠٦)، والبرزالي في «مشيخة عن ست نسوة» (ق ٥٢/ب) والبالسي في «عوالي الغيلانيات» (رقم: ١٠).

وسنده ضعيف لأجل موسى بن سهل شيخ أبي بكر؛ لكنّه متابع:

فقد أخرجه مسلم (رقم: ٢١٠٨) عن زهير بن حرب عن ابن عُلَيّة به.

وقد توبع ابن علية عليه: تابعه جماعةٌ عند البخاري (رقم: **٧٥٥٨**)، ومسلم (رقم: **٢١٠٨**)، والنسائي (رقم: **٥٣٦١**)، وفي «الكبرى» (رقم: **٩٧٨٧**) وأحمد (رقم: **٤٤٦١** و **٦٠٤٨** و **٥٧٣٣** و **٦٢٢٦**)، وأبو عوانة في «المستخرج على صحيح مسلم» ـ كما في «الإتحاف» (**٩/٥٥**) ـ وليس هو في المطبوع ـ، والطحاوي في «شرح المعاني» (**٤/٢٨٧**) من طرق عن أيوب به.

رواه عن أيُوب: «عبدالعزيز بن عبدالصمد، والطُّفاوي، وحماد بن زيد، وعبدالوهَّاب الثقفي، وحماد بن سلمة، ومعمر، ووهيب».

قلت: والحديث في «الصَّحيحين» وغيرهما من طريق عبيدالله، عن نافع به.

١٨ ـ إسنادُه صَحيح بالمتابعة، والحديث صَحيح.

---

(١) في «صحيحه» (رقم: ٢١٠٨).



«نَهَىٰ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ يُسَافَرَ بِالقُرْآنِ مَخَافَةَ أَنْ يَنَالَهُ العَدُوُّ».

م[1] عن زُهَير عن ابن عُلَيَّة.

الحديثُ التَّاسِعُ عَشَر

(رقم: ٥٦١): حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، حَدَّثنا عليُّ بنُ الحَسَنِ بْنِ عَبْدُويه الخَزَّازُ، حَدَّثَنا أبو النَّضر، حَدَّثَنا أَبُو جَعْفَرٍ الرَّازِيّ، عَنْ يُونُسَ بْنِ عُبَيْد،

أخرجه من طريق المصنِّف: ابن جماعة في «مشيخته» (١/٣٢٩ - ٣٣٠)، وابن البخاري في «مشيخته» (لوحة: ١٠٦)، والذّهبي في «سيره» (٩/١٦٨)، والبالسي في «عواليه» (رقم: ٩).

وفي سنده: موسى بن سهل ضعيف، غير أنه متابع بجماعة.

فقد أخرجه من طريق ابن عُلَيَّة: مسلم (رقم: ١٨٦٩)، وأحمد (رقم: ٤٤٩٣)، وابن أبي داود في «المصاحف» (ص: ١٨٢) من طرق عنه.

رواه عن ابن علية: «أحمدُ، وزهيرُ بن حرب، والمُؤمَّل بن هشام، والحسن بن الصَّباح».

قلت: والحديث في «الصّحيحين» و «الموطأ» وغيرهم من طرق عن نافع به.

١٩ - إسنادُه ضعيف، والحديث صحيح.

أخرجه البالسي في «عواليه» (رقم: ٣٧).

وسندُه ضعيف، فيه علَّتان:

الأولى: ضعف راويه أبي جعفر الرازي، فهو سيء الحفظ، صاحبُ مناكير.

والثانية: الإرسال بين الحسن وأبي هُريرة، فهو لم يسمع من أبي هُريرة على الصَّحيح.

والحديث من طريق أبي النضر - وهو: هاشم بن القاسم - أخرجه: ابن ماجه (رقم: ٧١)، والدَّارقطني (٢/٨٩)، وتمام في «الفوائد» (رقم: ١٢)، وأبو نعيم في «الحلية» (٢/١٥٩ و ٣/٢٥).

قال الدارقطني: «تفرد به أبو جعفر عن يونس، وفي سماع الحسن عن أبي هُريرة نظر»: «الإتحاف» لابن حجر (١٤/٤٣٤).

وقال أبو نعيم: «غريب من حديث يونس عن الحسن، تفرد به أبو جعفر الرازي، وعنه: أبو النضر، وحدَّث به الأعلامُ المتقدمون عن أبي النضر».

قلت: والحديث ثابت في «الصّحيحين» وغيرهما من طرق عن أبي هُريرة به.

---

(١) في «صحيحه» (رقم: ١٨٦٩).



عَنِ الحَسَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ النبيُّ ﷺ:

«**إِنِّي أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا: لاَ إِلٰه إِلاَّ اللَّه، ويُقِيمُوا الصَّلاةَ، ويُؤْتُوا الزَّكَاةَ، فَإِذا فَعلُوا/ ذَلِكَ عَصَمُوا بِهَا دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُم إِلاَّ بِحَقِّهَا، وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ**». ٦/ب

ق[(١)] عن أحمد بن الأزْهَر، عن أبي النَّضْر.

الحديثُ العِشْرون

(**رقم٥٨٦**): حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، حدَّثَنا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الجَعْدِ، حدَّثَنا عَبْدُالأعلى بْنُ حَمَّادٍ، حَدَّثَنا بِشْرُ بْنُ مَنْصُورٍ السُّلَمِيُّ، عَنْ زُهَيْرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَن سُهَيْلِ ابْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أبيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَال:

«دَعَا رَجُلٌ مِنَ الأَنْصارِ، مِنْ أَهْلِ قُباءَ النَّبِيَّ ﷺ، فانْطَلَقْنا مَعَهُ، فلمَّا طَعِمَ وغَسَلَ يَدَهُ ـ أَوْ قَالَ: يَدَيْهِ ـ قال: «**الحَمْدُ للَّهِ الذي يُطْعِمُ ولا يُطْعَمُ،**

---

٢٠ ـ إسنادُه حسن.

أخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (رقم: **١٠١٣٣**) من «الكبرى»، وابن حبان (رقم: **٥١٩٦**)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (رقم: **٤٨٥**)، والطبراني في «الدعاء» (رقم: **٨٩٦**) ومن طريقه ابن حجر في «أماليه» ـ كما في «الفتوحات» (**٥/٢٢٦**) ـ، وأبو نعيم (**٦/٢٤٢**) والحاكم (**١/٥٤٦**)، وأبو بكر الشافعي في «الغيلانيات» (رقم: **٩٩٤**)، والبيهقي في «الشعب» (رقم: **٤٣٧٧**) من طريق بشر بن منصور به.

وصححه الحاكم على شرط مسلم، وأقره الذهبي.

وقال أبو نعيم: «غريبٌ من حديث سهيل وزهير، تفرد به بشر بن منصور».

وسكت عنه ابن حجر في «الفتح» (**٩/٤٩٤**).

والحديث: إسنادُه حسن، لأجل زهير، فهو جيد الحديث في غير رواية الشاميين عنه، وهنا راويه عنه بشر بن منصور، بصريٌّ، فالحديث حسن لأجله.

والحديث سيأتي برقم: (**٢٩**).

---

(١) في «سننه» (رقم: **٧١**) بنحوه دون قوله: «فإذا فعلوا...» إلى آخره، وفيه: «وأنّي رسول الله».

مَنّ علينا فهدَانَا، وأطْعَمَنا وسَقَانَا، وكُلُّ بَلاءٍ حَسَنٍ أبْلانَا، الحَمْدُ للَّهِ غَيْرِ مُوَدَّعٍ، رَبِّي ولاَ مُكَافأً، ولاَ مَكْفورٍ، وَلا مُسْتَغْنىً عَنْهُ، الحَمْدُ للَّهِ الذِي أطْعَمَ مِنَ الطَّعَامِ، وسَقَى مِنَ الشَّرَابِ، وَكَسا مِنَ الْعُرْيِ، وَهَدَى مِنَ الضَّلالِ، وبَصَّرَ مِنَ العَمَى، وفَضَّلَنِي عَلَى كَثِيرٍ مِنْ خَلْقِهِ تَفْضِيلاً، الحَمْدُ للَّهِ رَبِّ العَالَمِينَ»».

ق[1] عَنْ زَكَرِيَّا بْنِ يحيىٰ، عَنْ عَبْدِالأعْلىٰ.

الحديثُ الحَادِي والعِشْرُون

(رقم: ٦٤٧): أَخْبَرَنَا محمَّدٌ، حدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُس القُرَشِيُّ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَامِرٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عَبْدِالرَّحْمٰنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ:

---

٢١ ـ إسنادُه صَحيحٌ بالمتابعة، والحديث صَحيحٌ.
أخرجه من طريق المصنِّف: ابن البخاري (لوحة: ١٠٦)، وابن جماعة (٢٣٩/١) كلاهما في «مشيخته» والبالسي في «عوالي الغيلانيات» (رقم: ٣٤).
وفي إسناده: محمد بن يونس الكديمي، ضعيفٌ، غير أنَّه توبع.
فقد أخرجه مسلم (رقم: ٢١٠٧) عن إسحاق بن راهويه وابن مكرم؛ وأبو بكر الشافعي (رقم: ٦٤٨) عن محمد بن الصباح، ثلاثتهم عن سعيد به.
وتوبع سعيد عليه: تابعه: «شعبة وسفيان الثوري وسفيان بن عيينة وعبيدالله بن عمر وأسامة بن زيد وبكير بن عبدالله الأشج» وغيرهم كما في «الصَّحيحين» وغيرهما.
والحديث في «الموطأ» و «الصّحيحين» وغيرهما من حديث نافع عن القاسم عن عائشة.

---

(١) كذا بالأصل، وليس كذلك، والصَّواب: ن، فقد أخرجه في «عمل اليوم والليلة» من «الكبرى» (رقم: ١٠١٣٣) ـ وكما في «التحفة» (٤٠٣/٩) ـ ولم يعزه لغيره عن زكريَّا به، ويؤيد ذلك أن زكريَّا بن يحيى ـ وهو المعروف بـ: خيَّاط السُّنَّة ـ لم يرو عنه من الأئمة السّتة غير النسائي ـ وهو قرينُه ـ، قلت: ثم ذكره على الصواب في الحديث رقم: ٢٩.

«كَانَ لَنَا ثَوْبٌ فِيهِ تَصَاوِيرُ، فَجَعلْتُهُ بَينَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وهُوَ يُصَلِّي، قالتْ: فنَهَانِي - أو قالَتْ: كَرِهَ ذَلِكَ - قَالَتْ: فَجَعَلْتُهُ وِسَادَتَيْنِ». ٧/أ

م[1] عن إسحاق بن راهويه وعقبة بن مكرم، عن سعيد.

الحديثُ الثَّانِي والعِشْرُون

(رقم: ٦٥٨): حَدَّثَنَا محمَّدٌ، حدَّثنا مُحَمَّدُ بنُ سُلَيمانَ الوَاسِطِيُّ، حَدَّثَنَا محمَّدُ بنُ خُنَيس قالَ: أتينَا سُفْيَانَ الثَّوْرِيَّ فِي دَارِ الجِوَار(*)، وأَوْمَأَ

---

٢٢ - إسنادُه ضعيفٌ.

أخرجه من طريق المصنِّف: الخطيب في «تاريخه» (٣٢١/١٢)، والمزّي في «تهذيبه» (٣٦٨/٣٥).

وأخرجه الحاكم (٥١٢/٢): ثنا أبو بكر بن إسحاق عن محمد بن سليمان الواسطي به.

والحديث: أخرجه الترمذي (رقم: ٢٤١٢)، وابن ماجه (رقم: ٣٩٧٤) - دون قصَّة سفيان - والبخاري في «التاريخ الكبير» (٢٦١/١ - ٢٦٢)، وأبو يعلى (رقم: ٧١٣٢ و ٧١٣٤)، وابن السنِّي (رقم: ٥)، وابن أبي الدنيا كما في «الفتوحات» (٣٥٦/٦)، والحاكم (٥١٢/٢)، والطبراني في «الكبير» (٢٣/رقم: ٤٨٤)، وابن مردويه في «تفسير سورة طه» من «تفسيره»، والترمذي في «نوادر الأصول» - كما في «تخريج الكشاف» (٣٥٩/١ - ٣٦٠) -، والقضاعي في «مسند الشهاب» (رقم: ٣٠٥)، والخطيب (٣٢١/١٢ و٤٣٣ - ٤٣٤) - وعندهم قصَّة سفيان، مع نقص عند بعضهم - من طرق عن محمد بن يزيد بن خنيس به.

رواه عن ابن خنيس: «زهير بن حرب وقتيبة بن سعيد، ومحمد بن بشار، ومحمد بن الجنيد، وموسى بن محمد بن كثير، ومحمد بن أبي يعقوب الكرمالي، والقاسم بن المغيرة، ومحمد بن عبدالله بن نمير، وعلي بن نصر الجهضمي».

قلت: وسنده ضعيف، لأمرين:

الأول: جهالة أم صالح، فهي غير معروفة عيناً، فضلًا عن حالها وعدالتها.

والثاني: اضطراب ابن خنيس فيه، حيث رواه مرسلًا.

---

(١) في «صحيحه» (رقم: ٢١٠٧).

(*) في طبعة «الغيلانيات»: الخوار.



إِلَى دَارِ العطَّارِين، وإنَّما دَخَلْنَا عَلى سُفْيَانَ نَعُودُه، قالَ: فدَخَلَ عَلَيْهِ سَعِيدُ بنُ حَسَّان المَخْزُومِيُّ فقالَ لَهُ سُفيان [الثَّورِيُّ](**): الحديثُ الذي حدَّثْتَنِي عَنْ أُمِّ صَالِحٍ؟ فقال: حَدَّثَتْني أُمُّ صَالِحٍ، عَنْ صَفِيَّةِ بِنْتِ شَيْبَةَ، عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ زوجِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: قالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

«كلامُ ابنِ آدمَ كُلُّهُ عَليه مَا خَلا أَمْرَهُ بِالمَعْرُوفِ ونَهْيَه عَن المُنْكَرِ».

فقالَ رجلٌ عِندَ سُفْيَانَ: ما أشدَّ هَذا الحديثَ، فقال سفيانُ: وما شِدَّتُه؟ ألم تَسْمَعِ اللَّهَ تعالى يقولُ فِي كِتابِه: ﴿لَّا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِّن نَّجْوَىٰهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَٰحٍۭ بَيْنَ ٱلنَّاسِ﴾؟ أَوَلَمْ تَسْمَعِ اللَّهَ تَعالى يَقُولُ فِي كِتابِه: ﴿يَوْمَ يَقُومُ ٱلرُّوحُ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ صَفًّا لَّا يَتَكَلَّمُونَ إِلَّا مَنْ أَذِنَ لَهُ ٱلرَّحْمَٰنُ وَقَالَ صَوَابًا ﴿٣٨﴾﴾؟ هُوَ هَذَا بِعَيْنِهِ.

ت[1]، **ق**[2]، عَن بُنْدار، عن محمد بن يزيد بن خُنيس، بدون كلام سفيان.

قال البخاري في «التاريخ» (٢٦١/١): «قال لي محمد، ثنا سعيد بن حسان، عن أم صالح: مرسل».

قلت: محمد، هو: ابن يزيد المذكور، والبخاري ساق الحديث في ترجمته: فعُلم أنّه كان يضطرب فيه، فأحياناً يوصله، وأخرى يرسله.

ومحمد بن يزيد: صدوق، على احتمال خطإٍ منه، وقال الذّهبيُّ: «وَسَطٌ»، (الميزان ٦٨/٤) وشيخه سعيد بن حَسَّان: صدوق أيضاً.

والحديث قال عنه الترمذي: «غريب، لا نعرفه إلا من حديث محمد بن يزيد بن خنيس» كذا في نسخة المزي (التحفة ٣٢٠/١١)، والزيلعي (تخريج الكشاف ٣٦٠/١)، وغيرهما (انظر: الفتوحات ٣٥٦/٦).

وفي بعض النُّسخ: «حسن غريب»، والأوّل أولى بالصَّواب.

وقال ابن طاهر: «إسنادُه شاذ» (تخريج الكشاف ٣٦٠/١).

(**) ما بين [ ] ساقط من «الغيلانيات».

(١) في «جامعه» (رقم: ٢٤١٢).

(٢) في «سننه» (رقم: ٣٩٧٤).

الحديثُ الثَّالِثُ والعِشْرُون

(رقم: ٧٠٥): أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ، حَدَّثَنا أَبُو شُعَيْبٍ عَبْدُاللَّهِ بْنُ الحَسَنِ الحَرَّانِيُّ قَالَ: وَجَدْتُ فِي كِتَابِي عن البَابلِتي ـ يعني يحيى بْنَ عبدِاللَّهِ ـ عَنْ الأَوْزاعِيِّ، عَن محمَّدِ بنِ الوَلِيدِ، عَنْ نَافِعٍ، أَنَّ القَاسِمَ أَخبرَهُ عَنْ عائِشَةَ:

«أَنَّ رَسولَ الله ﷺ كان إِذَا رَأَى المَطَرَ قَالَ: «**اللَّهُمَّ صَيِّباً هَنِيئاً**»».

ن[1]، عَن الجُوزَجَاني، عن البَابلتي.

---

٢٣ ـ إسنادُه ضعيف، والحديث صَحيح.

أخرجه من طريق المصنِّف: المزِّي في «تهذيبه» (**٣١/٤١٢ ـ ٤١٣**).

والحديث من طريق البابُلتي: أخرجه النّسائي في «عمل اليوم» (رقم: **٩٢٠**)، وفي «الكبرى» (رقم: **١٠٧٥٦**) عن إبراهيم بن يعقوب عنه به.

وإسنادُه ضعيف، لأجل البابلتي هذا؛ وفي سماعه من الأوزاعي بعض النَّظر.

قلت: وقد اختلف في هذا الحديث على الأوزاعي على أوجه:

أوّلها: ما قدَّمنا من رواية البابلتي.

والثاني: ما رواه الوليد بن مسلم عن الأوزاعي عن نافع عن القاسم عن عائشة به.

أخرجه أحمد (رقم: **٢٤٤٥٢**)، والنَّسائي في «عمل اليوم» (رقم: **٩١٨**)، والطبراني في «الدعاء» (رقم: **١٠٠٦**)، والبيهقي (**٣/٣٦١**)، وأبو بكر الشافعي في «الغيلانيات» (رقم: **٧٠٦**) ـ ومن طريقه ابن حجر في «التغليق» (**٢/٣٩٦**) ـ وفي لفظه: «صيّباً هنيئاً».

قلت: وهذا الإسناد صحيح، لا علَّة فيه، وقد صرَّح الوليد بن مسلم بالتحديث في رواية دُحيم عنه عند البيهقي وأبي بكر الشافعي، فزال ما كان يخشى من تسويته للإسناد.

وهذا الوجه: علَّقه البخاري في «صحيحه» بعد حديث (رقم: **١٠٣٢**).

وقد توبع الوليد على هذا الوجه؛ تابعه: شعيب بن إسحاق عند أبي بكر في «الغيلانيات» (رقم: **٧٠٦**) ـ ومن طريقه ابن حجر في «التغليق» (**٢/٣٩٦**) ـ.

وتابعه أيضاً: عبدالحميد بن حبيب بن أبي العشرين: أخرجه ابن ماجه (رقم: **٣٨٩٠**)، وابن السني (رقم: **٣٠٤**)، وأبو بكر الشافعي (رقم: **٧٠٦**) ـ ومن طريقه: ابن حجر (**٢/٣٩٦**) ـ.

---

(١) في «عمل اليوم والليلة» (رقم: **١٠٧٥٦**) من «الكبرى» ـ وكما في «التحفة» (**١٢/٢٨٨**) ـ، وفي «عمل الليلة» المطبوع مفرداً (رقم: **٩٢٠**).

وإسنادُه حسن، مسلسل بالسماع والتحديث، وابن أبي العشرين: صدوق.
الثالث: ما رواه عمر بن عبدالواحد والوليد بن مَزيد وإسماعيل بن عبدالله، عن الأوزاعي عن رجل لم يسمّ عن نافع عن القاسم عن عائشة.
أخرجه النَّسائي في «عمل اليوم» (رقم: **٩١٩**)، وأبو بكر الشافعي (رقم: **٧٠٧**).
وعلّق ابن حجر في «التغليق» (**٣٩٥/٢**) رواية الوليد بن مَزْيد.
الرابع: ما رواه عقبة بن علقمة ـ وهو ضعيف ـ عن الأوزاعي عن الزهري عن نافع عن القاسم عن عائشة.
أخرجه أبو بكر الشافعي (رقم: **٧٠٣**) ـ ومن طريقه: ابن حجر (**٣٩٦/٢**) ـ.
وقال الدّارقطني في «العلل» (**٥/ق ٥٧/أ**): «قول عقبة بن علقمة عن الأوزاعي عن الزهري عن نافع غيرُ محفوظٍ».
قلت: وراويه عن عقبة: الحارث بن سليمان ضعيفٌ.
الخامس: ما رواه عيسى بن يونس وعباد بن جويرية، عن الأوزاعي عن الزهري عن القاسم عن عائشة.
أما رواية عيسى: فأخرجها أبو بكر الشافعي (رقم: **٧٠٢**) ـ وسقط من المطبوعة: عن الزهري ـ ومن طريقه: ابن حجر في «التغليق» (**٣٩٦/٢**) ـ من طريق إسحاق بن راهويه، وهو في «مسنده» (رقم: **٤١٠**) ـ ثنا عيسى به.
وأخرجه أيضاً بنفس الإسناد: الطبراني في «الدعاء» (رقم: **١٠٠٧**)، وفي «الأوسط» (رقم: **٨٢٠٢**).
وأخرج طريق عيسى أيضاً: أحمد (رقم: **٢٤٤٥٣**)، والنسائي في «عمل اليوم» (رقم: **٩١٧**) والدارقطني في «الأفراد» (**٥/ ٥٢٣ ـ ٥٢٤** أطراف).
وقال موسى بن هارون البزار الحافظ: «إن كان عيسى ضبط هذا الإسناد عن الأوزاعي فهو حديث غريب، والمعروف عن الأوزاعي عن نافع عن القاسم».
وقال الطبراني: «لم يرو هذا الحديث عن الزُّهري إلاّ الأوزاعي، تفرد به عيسى بن يونس».
وقال الدارقطني: «تفرد به عيسىٰ بن يونس، عن الأوزاعي، عن الزهري، عنه ـ يعني: عن القاسم ـ».
قلت: وأما رواية عباد: فأخرجها أبو بكر في «الغيلانيات» (رقم: **٧٠١**)، وعباد: متروك، والإسناد إليه ضعيف.
قال ابن حجر: «وأصحُّ طرقه كلّها رواية الوليد ومن تابعه» «التغليق» (**٣٩٦/٢**).
وقد توبع على الحديث الأوزاعي، تابعه: عبيدالله بن عمر عند البخاري (رقم: **١٠٣٢**) وغيره.
وللحديث طرق أخرى عن عائشة، وفي المذكور كفاية.



الحديثُ الرَّابِعُ والعِشْرُون

(رقم: ٨٠١): حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، حَدَّثَنَا بِشْرُ بنُ مُوسىٰ، حَدَّثنا الحَسَنُ بنُ مُوسىٰ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بنُ عَبدِالرَّحمٰنِ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ ابْنِ أبي مُوسَىٰ، عن أبيهِ، قالَ:

«يَا بُنَيَّ لَوْ شَهِدْتَ وَنَحْنُ مَعَ النَّبيِّ ﷺ، وأَصَابَتْنَا السَّمَاءُ، لحَسِبْتَ أَنَّ رِيحَنَا رِيحُ الضَّأْنِ».

---

٢٤ ـ إسنادُه معلٌّ، والحديث صحيح.

أخرجه من نفس الطريق التي أخرجها أبو بكر الشافعي: أبو نعيم في «الحلية» (١/٢٥٩).

وأخرجه ابن ماجه (رقم: ٣٥٦٢) عن أبي بكر بن أبي شيبة ـ وهو في «المصنَّف» (٨/٤١٢) ـ عن الحسن بن موسى به.

وقد توبع شيبان عليه، تابعه:

١ ـ أبو عوانة: أخرجه أحمد (رقم: ١٩٢٦٠)، وأبو داود (رقم: ٤٠٣٣)، والترمذي (رقم: ٢٤٧٩)، والرّوياني (رقم: ٤٥٥)، والبزار (رقم: ٣١٣٥) والحاكم (٤/١٨٧)، وابن جماعة في «مشيخته» (١/٢٤٨).

٢ ـ أبو هلال ـ محمد بن سُليم ـ: أخرجه أحمد (رقم: ١٩١٥٥).

٣ ـ سعيد بن أبي عروبة: أخرجه أحمد (رقم: ١٩٢٥٩)، ـ ومن طريقه: الخطيب في «تاريخه» (٥/٣٢٢) ـ من طريق روح عن سعيد به، وفيه: قال قتادة: حدَّث أبو بردة بن عبدالله بن قيس به، مع زيادة جملة في آخره.

وأخرجه أيضاً: البيهقي في «الآداب» (رقم: ٥٩٩) من طريق سعيد به.

٤ ـ أبو سلمة محمد بن ميسرة: أخرجه الطبراني في «الأوسط» (رقم: ١٩٤٦)، والحاكم (٤/١٨٨) والمحاملي في «أماليه» (رقم: ٥٦)، وابن عدي في «كامله» (٦/٢٦١ ـ ط الفكر).

وقال الطبراني: «لم يرو هذا الحديث إلاّ ابن المبارك» ـ يعني: عن أبي سلمة ـ.

كذا قال، وقد رواه أبو معاوية عنه ـ كما عند الباقين ـ.

٥ ـ خالد بن قيس ـ أخو نوح بن قيس ـ: أخرجه ابن حبّان (٢/٢٦٧ ـ ٢٦٨).

فهؤلاء كلهم ثقات غير أبي هلال وأبي سلمة وكلاهما: صدوق، فيه لين.

والحديث قال عنه الترمذي: «حديث صَحيح».

وقد يعترض عليه بأن قتادة يُدلِّس، وروايةُ ابنِ أبي عروبة تشير إلى عدم سماعه، ففيها قوله: حدَّث أبو بردة.

قلت: ويؤيِّد الانقطاع، أن ابن سعد أخرجه في «الطبقات» (٤/١٠٨)، قال: أخبرنا عبدالوهاب بن عطاء، أنا سعيد عن قتادة عن سعيد بن أبي بردة عن أبيه عن أبي موسى به.

فأدخل بينه وبين أبي بردة: ابنه سعيداً، وسعيد ثقة ثبت.



ق[1]، عن أبي بكر ابن أبي شيبة، عَن الحسن بن مُوسىٰ.

الحديثُ الخَامِسُ والعِشْرُون

(رقم: ٩٠٢): أَخْبَرَنَا محمَّدٌ، حدَّثنا إسماعيلُ القاضي، حدَّثنا أبو الهُذَيل العَلاءُ بنُ عبدالمَلِك ابْنِ أبي سَوِيَّة المِنْقَرِيُّ، حدَّثني عُبيداللَّهِ بنُ عِكْراش،

وهذا الإسناد صَحيح، وعبدالوهاب ـ وإن كان صدوقاً مُلَيِّناً ـ فهو في سعيد متثبت، فسماعه منه قديم قويٌّ.

وأئمة النقد في مثل هذا يعلُّون السند الناقص به، ولو كان الذي أنقص من سنده أوثق ممَّن زاد، لقرينتين:

الأولى: مزيد اختصاص الزائد بشيخه.

والثانية: أن حفظ السَّند الناقص أخف من حفظ الزائد.

لكن رواه يحيى بن أبي طالب عن عبدالوهاب، كرواية الجماعة: أخرجه البيهقي (٢/٤١٩)، قلت: يحيىٰ: متكلَّم فيه قليلاً، والصَّواب ما ذكرنا قبلُ.

وقد تُوبع سعيد بن أبي بردة عليه متابعةً غريبةً، فقد أخرجه البزار (رقم: ٣١٣٤): أنا الحسن بن يحيىٰ الرُّزِّي عن عبدالله بن الربيع، عن سليمان بن المغيرة عن حميد بن هلال عن أبي بردة به قلتُ: وهذا إسنادٌ صحيح، رجاله ثقات، لكن أخشىٰ أن يكون هناك وهم من عبدالله، وهو: ابن محمد بن الربيع أو من دُونه.

ولذا قال البزّار عقبه: «وهذا الحديث إنما يعرف من حديث قتادة عن أبي بردة.. ولا نعلم رواه عن سليمان عن حميد عن أبي بردة.. إلا عبدالله بن الرَّبيع».

تنبيه على وهم لبعض الرُّواة: فقد رواه محمد بن سعد العوفي عن روح، فجعله: عن شعبة عن قتادة به أخَرجه الخطيب (٥/٣٢٢)، وقال: «تفرّد به ابن كامل عن محمد بن سعدٍ، وهو وهم، وصوابه عن روح عن سعيد بدلاً من شعبة». قلت: محمد بن سعد: ليِّن الحديث.

٢٥ ـ إسنادُه ضعيف جدّاً.

أخرجه من طريق أبي بكر الشافعي: ابن جماعة في «مشيخته» (٢/٥٧٥ ـ ٥٧٦)، والمزي في «تهذيبه» (١٩/١١٨ ـ ١١٩)، والعراقي في «الأربعين العشارية» (رقم: ١٨، ص: ١٧١ ـ ١٧٢).

وأخرجه من طريق إسماعيل القاضي: أبو نعيم في «معرفة الصحابة» (رقم: ٥٥٦٥)، وكما في «جامع المسانيد» (٦/٢٧١) أيضاً، والطبراني في «الكبير» (١٨/٨٢).

وقد توبع إسماعيل عليه، تابعه جماعة:

---

(١) في «سننه» (رقم: ٣٥٦٢).



حَدَّثَني أبي، قال: «بعثني بنو مُرَّة بنُ عُبيد بصَدقاتِ أمْوالهم إلى رسولِ الله ﷺ فقدِمْتُ عليه المَدينةَ فوجَدْتُه جالساً بينَ المُهَاجِرينَ والأنصَارِ فأتيتُهُ بإبِلٍ، كَأَنَّها عروقُ الأرْطَى فقال: «**مَنِ الرَّجُلُ؟**» فقلتُ: عِكْرَاشُ بنُ ذُؤَيبٍ، قال: «**ارْفَعْ فِي النَّسبِ**». فقلتُ: ابنِ حُرْقُوصَ بنِ جَعْدَةَ بنِ عَمْرِو بْنِ النَزَّالِ بْنِ مُرَّةَ بنِ عُبَيْدٍ، وهذه صَدَقَاتُ بَنِي مُرَّةَ بنِ عُبَيْدٍ، فتبسَّمَ رسولُ الله ﷺ ثم قال: «**هَذِهِ إبِلُ**

فقد أخرجه الترمذي (رقم: ١٨٤٨) ـ بطوله ـ، ومن طريقه: ابن الأثير في «أسد الغابة» (٦٩/٤ ـ ٧٠) ـ، وابن ماجه (رقم: ٣٢٧٤) ـ ببعضه ـ، وابن خزيمة (رقم: ٢٢٨٢)، قالوا جميعاً: حدثنا محمد بن بشار؛ وأبو يعلى في «مسنده» ـ كما في «تفسير ابن كثير» (٢٨٦/٤) ـ، وعنه ابن حبان في «المجروحين» (١٨٣/٢ ـ ١٨٤)، وابن قانع في «معجم الصَّحابة» (٢٩٩/٢)، وابن سعد (٧٤/٧ ـ ٧٥) غير أنه علّقه، جميعهم من طريق العباس بن الوليد؛ وأخرجه العقيلي في «ضعفائه» (١٢٥/٣) عن إبراهيم بن محمد، ثلاثتهم عن العلاء به، وبعضهم اختصره.

وسنده واهٍ جدّاً، ففيه العلاء بن الفضل ضعيف جدّاً، اتهمه الحافظ العباس بن عبدالعظيم بهذا الحديث، ورماه بالوضع، وعدَّه ابن حبان من مناكيره.

وعبيدالله بن عكراش، ضعَّفه جدّاً ابن حزم، وقال البخاري: «لا يثبت حديثه»، وفي موضع آخر عند العقيلي: «في إسناده نظر»، وجهَّله أبو حاتم.

وقال ابن حبان في ترجمته من «المجروحين» (٦٢/٢): «منكر الحديث جدّاً، فلا أدري المناكير في حديثه وقع من جهته أو من العلاء بن الفضل، ومن أيِّهما كان، فهو غير محتج به على الأحوال».

والحديث بهذا السند فردٌ غريب.

قال الترمذي: «هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث العلاء بن الفضل، وقد تفرد العلاء بهذا الحديث، ولا نعرف لعكراش عن النبي ﷺ إلا هذا الحديث».

قلت: وقد يعترض على كلام الترمذي بأن عكراشاً روى حديثاً آخر، ولفظه: «صلَّيت خلف رسول الله ﷺ عن يمينه وعن شماله» أخرجه أبو نعيم في «المعرفة» (رقم: ٥٥٦٦) ـ وكما في «جامع المسانيد» (٢٧٢/٦)، غير أنه اعتراضٌ ساقط، فالحديث تالف، فيه النضر بن طاهر كذاب، ومحمد بن حميد متهم، وأيضاً حديث آخر رواه ابن قانع في «معجم الصحابة» (٢٩٩/٢)، ولفظه: «صليت خلف رسول الله ﷺ فسلم تسليمة أو تسليمتين»، وسنده كسابقه فيه: النضر المذكور.

والحديث، قال عنه العراقي: «حديث غريب» (الأربعين العشارية ص: ١٧٢).

وعدَّه الحافظ العباس بن عبدالعظيم موضوعاً، ورمىٰ به العلاء.

قَوْمِي، هَذِهِ صَدَقَاتُ قومي»، ثُمَّ أمرَ بِها النَّبِيُّ ﷺ، أن تُوسَمَ بِمَيْسَمِ إِبِلِ الصَّدَقَة، وتُضَمَّ إليها. ثُمَّ أَخذَ بيَدِي فانطلقَ بي إلى منزلِ أُمِّ سلمةَ، زوجِ النبيِّ ﷺ فقال: «**هَلْ مِنْ طَعَامٍ؟**» فأُتِينَا بِجَفْنَةٍ كَثِيرةِ الثَّرِيدِ، والوَدْر، فأقبَلْنا نأكُلُ مِنْهَا، فأكلَ رَسُولُ الله ﷺ مِمَّا بَيْنَ يَدَيْه، وجَعَلْتُ أخبِطُ في نواحيها، فقبضَ رسولُ الله ﷺ بيدِهِ اليُسْرى على يَدِيَ اليُمْنى، ثُمَّ قال: «**يَا عِكْرَاشُ كُلْ مِنْ مَوْضِعٍ وَاحِدٍ، فإنَّه طعامٌ واحِدٌ**». ثُمَّ أُتِينَا بِطَبَقٍ فيه ألوانٌ مِن رُطَبٍ أو تَمْرٍ ـ شَكَّ عبيدُالله بنُ عِكْرَاش رُطَباً كانَ أو تَمْراً ـ فجعلتُ آكلُ مِنْ بَينِ يَدَيَّ، وجَالَتْ يَدُ رسول الله ﷺ في الطَّبق، ثُمَّ قال: «**يَا عِكْرَاشُ كُلْ مِنْ حَيْثُ شِئْتَ، فإنَّهُ مِنْ غَيرِ لَوْنٍ وَاحِدٍ**». ثُمَّ أُتِينَا بماءٍ فغسلَ رسول الله ﷺ يَدَيه، ثمَّ مَسَحَ ببلَلِ كفَّيهِ وجهَهُ وذراعَيْه ورأْسَه، ثمَّ قال: «**يا عِكْراشُ هكذا الوضوءُ مِمَّا غَيَّرتِ النَّارُ**»».

ت[1]، عن بُندار، عن العلاء بطوله، **ق**[2] عن بندار بعضه[*].

الحديثُ السَّادِسُ والعِشْرُون

(**رقم: ٩٢٢**): أَخْبَرَنَا مُحمَّدٌ، حدَّثنا محمَّدُ بنُ يُونُسَ بنِ مُوسى القُرَشِيُّ، حدَّثنا السَّمَيْدَعُ بنُ وَاهِبٍ، حدَّثَنا شُعْبَةُ، عَنْ هِشَامِ بْنِ زَيدٍ، عَن أَنسٍ:

---

٢٦ ـ إسنادُه معلٌّ، والحديث صَحيح.

أخرجه من طريق أبي بكر الشافعي: المزي في «تهذيبه» (١٢/١٤٤).

وفي إسناد الشافعي: محمد بن يونس ـ وهو الكُديمي ـ ضعيف، غير أنه متابع عند النسائي في «الكبرى» (رقم: ٦٦٦٣) بصالح بن عدي، وهو: صدوق.

ورواه المزي (١٢/١٤٤) من طريق آخر عن محمد بن يونس وهو الضعيف المتقدم ـ ومعه قصَّة ـ، قال: «حدثنا السَّميدع بن واهب الجرمي، وجاء إلى روح بن عُبادة فحضر غداؤه، فقدّم إليه قصعة فيها قرع، فقال السَّميدع: يا أبا محمد: حَدَّثنا شعبة

---

(١) في «جامعه» (رقم: ١٨٤٨).

(٢) في «سننه» (رقم: ٣٢٧٤).

(*) كتب ابن المحِبّ بالحاشية: «قال الحافظ عبدالغني المقدسي: لا يعرف حديث عكراش بن ذؤيب إلاَّ من رواية العلاء بن الفضل بن أبي سوية المنقري عنه، والعلاء ضعيف جداً» اهـ.

«أَنَّ النَّبيَّ ﷺ كانَ يُعْجِبُهُ الدُّبَّاءُ».

ن[1]، عن صالح بن عَدي، عن السَّميدَع.

الحديثُ السَّابعُ والعِشْرُون

(رقم: ٩٦٢): أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ، حدَّثنا محمَّدُ بنُ يُونُسَ القرشِيُّ، حدَّثنا

عن هشام بن زيد عن أنس أن النبي ﷺ كان يعجبه الدّباء، فقال له روح: زلفتَ فيه أيها السّميدع، حدّثنا - يعني شعبة - عن قتادة عن أنس أن النبي ﷺ يعجبه الدباء، فقال رجل على المائدة: يا أبا محمد السّميدع يحدّث عن شعبة، فقال روح: كان السَّميدع من النَّظارة على شعبة».

قلت: رواية شعبة عن قتادة عند أحمد (رقم: ١٣٥٥٤)، والترمذي في «الشمائل» (١/٢٥٢ - ٢٥٣)، والنسائي في «الكبرى» (رقم: ٦٦٦٤)، وأبي يعلى (رقم: ٢٩٢٤ و ٣٢٠١).

والسَّميدع صدوق مكثر جدّاً عن شعبة، فيمكنُ أن يقال: إنَّ الحديث كان عند شعبة على الوجهين، وشعبة إمامٌ صَاحِبُ حديث.

لكن يمنع من ذلك قوَّة المخالف ونقدُ بعض أئمة النقد لها؛ فقد خالف السَّميدعَ فيها: «أبو داود الطيالسي ومحمد بن جعفر وحرمي وغيرهم». كما أن النسائي أشار في «سننه الكبرى» إلى إعلالها - كما هي طريقته -.

والحديث ثابت في «الصحيحين» وغيرهما من طرق كثيرة عن أنس بألفاظ متقاربة: «كان يحب القرع»، وفي بعضها: «الدباء»، وفي أخرى: «كان يتتبع...».

وفي الباب: عن حكيم بن جابر.

٢٧ - إسنادُه صَحِيحٌ بالمتابعة، والحديث صَحيح.

أخرجه من طريق أبي بكر الشافعي: ابن جماعة في «مشيخته» (٢/٥٦٢ - ٥٦٣)، وابن البخاري في «مشيخته» (لوحة: ١٠٧).

وفي إسناده: محمد بن يونس، وهو الكُدَيمي ضعيف، لكنَّه متابع بمن لا يسأل عن مثلهم: فقد رواه مسلم (رقم: ١٧١٨)، والدارقطني (٤/٢٢٧) من طرق عن عبدالملك به، رواه عنه: «ابن راهويه وعبد بن حميد وهارون بن عبدالله وعلي بن مسلم».

وقد تُوبع عبدالملك عليه، تابعه:

١ - محمد بن عيسى: أخرجه أبو داود (رقم: ٤٦٠٦).

٢ - القعنبي: أخرجه أبو بكر الشافعي في «الغيلانيات» (رقم: ٩٦١)، وابن حجر في «التغليق» (٣/٣٩٧).

---

(١) في «الوليمة» من «الكبرى» (رقم: ٦٦٦٣) - وكما في «التحفة» (١/٤٢١) -.

عبدُالمَلِكِ بنُ عَمْرو، حدَّثنا عبدُالله بنُ جَعْفَرٍ، عَنْ سَعْدِ بنِ إبرَاهِيمَ قالَ: سألتُ القاسمَ عن رَجُلٍ لهُ مَسَاكِنُ، فأوصَى بثلثِ مَسَاكِنه، فقال: لا يُجْمَعُ لَهُ فِي مَسْكَنٍ وَاحِدٍ، أَخْبَرَتْنِي عَائِشَةُ أنَّ رَسولَ الله ﷺ قال:

«مَنْ عَمِلَ عَملاً ليسَ عَليه أمرُنَا فهو رَدٌّ».

م[1] عن إسحاق بن راهويه وعبد بن حُميد كلاهما عن عبدالملك.

الحديثُ الثَّامِنُ والعِشْرُون

(رقم: ٩٨٤): أَخْبَرَنَا مُحمَّدٌ، حدَّثنا أبُو الوليد محمَّدُ بنُ أحْمَدَ بنِ بَرْدٍ الأنطَاكِيُّ، حدَّثنا الهيثَمُ بنُ جَمِيل، حدَّثنا شَرِيكٌ، عَن هِشامِ بنِ عُرْوةَ، عَن أبيه، عن ابنِ عُمَر قال:

---

٣ ـ إسحاق بن عيسى ـ وهو أخو محمد بن عيسى المتقدم، وكلاهما ثقة ـ: أخرجه أحمد (رقم: **٢٣٩٢٩**).

٤ ـ العلاء بن عبدالرحمٰن: أخرجه البخاري في «خلق أفعال العباد» (ص: **٢٩**).

٥ ـ مروان بن محمد: أخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (رقم: **٥٢**)، وأبو بكر الشافعي في «الغيلانيات» (رقم: **٩٦٣**).

٦ ـ محمد بن جعفر (غندر): أخرجه أحمد (رقم: **٢٤٦٠٤**).

٧ ـ حماد بن خالد: أخرجه أحمد (رقم: **٢٥٦٥٩**).

٨ ـ منصور بن سلمة الخزاعي: أخرجه الحارث بن أبي أسامة في «مسنده» ـ ومن طريقه: ابن حجر في «تغليقه» (**٣٩٧/٣**) ـ.

٩ ـ يحيى بن عبدالحميد: أخرجه أبو نعيم ـ ومن طريقه: ابن حجر في «تغليقه» (**٣٩٧/٣**) ـ.

١٠ ـ عبدالرحمٰن بن مهدي: أخرجه أحمد ـ كما في «التغليق» (**٣٩٧/٣**) لابن حجر ـ، ولم أجده في المطبوعة.

والحديث من رواية عبدالله بن جعفر علّقه البخاري في «صحيحه» عقب حديث (رقم: **٢٦٩٧**) وقد توبع عبدالله عليه، تابعه إبراهيم بن سعد وغيره كما في «الصَّحيحين» وغيرهما والتفصيل في غير هذا الموضع.

٢٨ ـ إسنادُه ضعيف، والحديث مضطرب، والصواب أنه من مرسل عروة:
أخرجه من طريق أبي بكر الشافعي: البيهقي في «سننه» (**٣١٧/٩**).

---

(١) في «صحيحه» (رقم: ١٧١٨).

«مَنْ يَأْكُلُ الغُرَابَ وَقَدْ سَمَّاهُ رَسُولُ الله ﷺ فَاسِقاً؟ والله ما هُوَ مِنَ الطَّيِّبَاتِ».

ق[1]، عن أبي الأزهر، عن الهيثم.

وأخرجه أيضاً ابن ماجه (رقم: ٣٢٤٨)، والبيهقي (٣١٧/٩) عن أبي الأزهر عن الهيثم به.
وصحّح سنده، البوصيري في «مصباح الزُّجاجة» (٢٤١/٣)، وليس بشيء - كما سيأتي شرحُه -.
والحديث اختلف فيه على هشام بن عروة على أوجه:
الأول: المتقدم، وهو ما رواه الهيثم عن شريك عن هشام عن أبيه عن ابن عمر.
وقد أخرجه مَن تقدم، وعلّقه الدارقطني في «العلل» (٢٤١/٤ - ٢٤٢)، ووقع فيه: «عن عائشة» بدل: «عن ابن عمر»، وهو خطأ لا ريب، وقد ذكره على الصَّواب في «الأفراد» - كما في «أطراف الغرائب» (٤٩٣/٥) و(٣١٢/١) لابن طاهر - وهو أيضاً على التعليق عند ابن حزم في «المحلى» (٤٠٤/٧).
وخُولف الهيثم فيه، وهو الوجه الآتي:
الثاني: ما رواه حنيفةُ بنُ مرزوق عن شريك عن هشام عن أبيه عن جدِّه الزبير.
علّقه الدَّارقطني في «العلل» (٢٤١/٤ - ٢٤٢) وهو في «الأفراد» له - كما في «أطرافها» (٣١٢/١) و (٤٩٣/٥) -.
قلت: وحنيفة، ذكره ابن حبان في «الثقات» (٢١٧/٨)، وسكت عنه الخطيب في «تاريخ بغداد» (٨٣/٨)، فلم يحك فيه شيئاً.
لكن رواه الطبراني في «الكبير» (رقم: ٢٥ - قطعة منه من مسند ابن الزبير) قال: ثنا محمد بن العباس الأخرم، حدثنا خلاد بن أسلم، ثنا حنيفة بن مرزوق، ثنا شريك عن هشام بن عروة عن أبيه عن عبدالله بن الزبير به.
قلت: وإسناده صحيح إلى حنيفة: ابنُ الأخرم وشيخُه ثقتان معروفان، وقولُ الهيثمي في «المجمع» (٤٠/٤): «فيه من لم أعرفه»: يحملُ على حنيفة، على أنّه أيضاً معروف - كما قدَّمنا - وهو على شرطه.
فالظاهر أن الاضطراب من حنيفة أو شريك، وإلصاقه بالأخير أقرب، لما عُلم من سوء حفظه بعد توليه القضاء.
الثالث: ما رواه ابن أبي أويس عن أبيه، عن هشام بن عروة عن عروة عن عائشة به.
أخرجه البزار في «مسنده» - كما في «كشف الأستار» (رقم: ١٢١٤) -، والدارقطني في «الأفراد» - كما في «أطرافها» (٤٩٣/٥) - والبيهقي في «سننه» (٣١٧/٩).
وإسنادُه ضعيف، منكر، ابن أبي أويس وأبوه ضعيفان، والأب أصلح حالاً من الابن.
وسيأتي له طريق آخر قرناه بهذا الإسناد عند البزار والبيهقي.

---

(١) في «سننه» (رقم: ٣٢٤٨).

. . . .

الرابع: ما رواه عبدالرحمٰن بن عمرو الحراني ـ وقد تفرَّد به ـ عن القاسم بن معن (الأصل: مسعر) عن هشام عن أبيه عن ابن عمر: رواه الدارقطني في «الأفراد» ـ كما في «أطرافها» (١/٣١٢) لابن طاهر ـ.
وعبدالرحمٰن هذا لم أجده مترجماً بعد بحث.
الخامس: ـ وهو الصَّواب ـ أنَّه عن هشام بن عروة عن أبيه مرسلًا به.
أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنّف» (١٩٨٧٧)، وابن حزم في «المحلى» (٤٠٤/٧) معلّقاً السند عنه: حدثنا أبو معاوية؛ والبيهقي في «سننه» (٣١٧/٩) من طريق جعفر بن عون، وابن عبدالبر في «التمهيد» (١٨٥/١٥) من طريق أنس بن عياض والخطابي في «غريب الحديث» (٦٠٤/١) من طريق سعيد بن منصور عن سفيان بن عيينة؛ كلهم عن هشام به.
قلت: وقد صحّح الدَّارقطني هذا الوجه، بقوله في «العلل» (٢٤٢/٤): «والصَّحيح: هشام بن عروة عن أبيه: مرسلٌ».
ويؤيِّده ما عند عبدالرَّزاق (رقم: ٨٧٠١) من طريق عبدالكريم أبي أميَّة عن عروة أنَّه كره أكل الغراب. ورجاله ثقات سوى عبدالكريم فهو ضعيف.
وللحديث طريقان آخران:
الأول: ما أخرجه ابن أبي خيثمة ـ كما في «المحلى» (٤٠٤/٧) ـ والبزار ـ كما في «كشف الأستار» (رقم: ١٢١٤) ـ، والبيهقي (٣١٧/٩) من طرق عن إسماعيل بن أبي أويس عن أبيه عن يحيى بن سعيد عن عمرة بنت عبدالرحمٰن عن عائشة به.
وعلَّقه الخطابي في «غريبه» (٦٠٤/١).
وهذا إسنادٌ منكر، إسماعيل وأبوه ضعيفان.
وقد قال الدَّارقطني كما في «أطراف الغرائب» (٤٩٣/٥): «تفرد به ابن أبي أويس عن أبيه عن يحيى بن سعيد عن عمرة..».
قلتُ: ويكفي في نكارته: تفرده عن يحيى بن سعيد به.
والثاني: ما أخرجه الخطابي في «غريب الحديث» (٦٠٤/١) من طريق عاصم بن علي عن المسعودي عن عبدالرحمٰن بن القاسم عن أبيه عن عائشة به.
وهذا إسنادٌ ضعيف لا يعتبر به، فهو ممَّا رواه عاصم عن المسعودي ـ وهو: عبدالرحمٰن بن عبدالله ـ بعدما اختلط، وعاصم أيضاً فيه ضعف.
لكن وقفتُ على متابعة لعاصم: فقد أخرجه إسحاق بن راهويه في «مسنده» (رقم: ٩٥٥): أخبرنا الملائي حدثنا المسعودي به، ولفظه مرفوعاً: «الحية فاسقة، والعقرب فاسق، والفأرة فاسقة، والغراب فاسق»، فقال إنسانٌ للقاسم: أيؤكل الغُراب؟ قال: ومن يأكله، وقد سماه رسول الله ﷺ فاسقاً.
قلتُ: فعلم أنَّ الصَّواب في رواية المسعودي: أنَّ اللفظ المُراد بحثه من كلام القاسم.



الحديثُ التَّاسِعُ والعِشْرُون

(رقم: ٩٤٤): أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ، حَدَّثنا إسْمَاعِيلُ ابنُ أبي غَيلان، حدَّثنا عبدُالأعلى بنُ حَمَّاد، حدَّثنا بِشْرُ بن مَنْصُورٍ السَّلَمي، عن زُهَيرِ بنِ محمَّد عن سُهَيلٍ، عَن أبيه، عن أبي هُريرة قال: «دَعَا رَجُلٌ مِنَ الأنصارِ من أهلِ قُبَاء النبي ﷺ قال: فانطَلَقْنَا معه، فلمَّا طَعِمَ وغَسَلَ يده ـ أو قال: يديه ـ قال:

«الحَمدُ لله الَّذِي يُطْعِمُ ولا يُطْعَمُ، مَنَّ علَينَا، فهدانَا وأَطْعَمَنَا وسَقَانَا، وكُلُّ بلاءٍ حَسَنٍ أبلانَا، الحمدُ لله غيرَ مُوَدَّعٍ وَلا مُكَافَأً ولا مَكْفُورٍ ولا مُسْتَغْنىً عَنْهُ، الحمدُ لله الَّذي أَطْعَمَ مِنَ الطَّعَام وسَقَى مِنَ الشَّرَاب وكَسَا مِنَ العُرْيِ وَهَدَى مِنَ الضَّلالِ وبَصَّرَ مِنَ العَمَى وفَضَّلَنِي عَلى كَثِيرٍ مِنْ خَلْقِه تفضِيلاً»».

ت[(١)]، عن زكريَّا بن يحيىٰ، عن عَبْدالأعلىٰ.

الحديث الثَّلاثُون

(رقم: ١٠٩٠): حَدَّثَنا مُحَمَّدٌ، حدَّثنا مُحَمَّدُ بنُ مَسْلَمة الواسِطِيُّ، حدَّثَنا يزيدُ بنُ هَارونَ، قالَ: أخبرنا حَمَّادُ بنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثابتٍ، عَنْ

وإسنادُ ابن راهوية: صحيح، الملائي، وهو أبو نعيم سماعه من المسعوديّ قديمٌ.

وقد توبع أبو نعيم على هذا الوجه: تابعه: محمد بن عبدالله الأنصاري عند ابن ماجه (رقم: ٣٢٤٩)، وهاشم بن القاسم عند البيهقي (٣١٦/٩).

فلا يؤمن أن يكون هذا الإسناد مما دخل على المسعودي في حديثه، لاختلاطه.

٢٩ ـ إسنادُه حسن.

والحديث تقدم برقم: (٢٠).

٣٠ ـ إسنادُه صَحيح بالمتابعة، والحديث صَحيحٌ.

أخرجه من طريق أبي بكر الشافعي: ابن جماعة في «مشيخته» (٢١٦/١).

وفي إسناده: محمد بن مسلمة: ضعيف تقدم؛ لكنه متابع عليه.

---

(١) في «عمل اليوم والليلة» ـ كما في «الكبرى» (رقم: ١٠١٣٣) ـ، وكما في «التحفة» (٤٠٣/٩) ـ، والحديث سبق برقم: ٢٠.

عبدِالرَّحمٰن ابنِ أبي ليلى، عن صُهَيبٍ، عن النبيِّ ﷺ قال:

«إذا دخَلَ أهلُ الجنَّةِ الجنَّةَ وأهلُ النَّارِ النَّارَ ناداهم مُنَادٍ: يا أهلَ الجَنَّةِ إنَّ لَكُمْ عِنْدَ الله مَوْعِداً لَمْ تَرَوْهُ قَالُوا: وما هُوَ؟ ألم يُثَقِّلْ موازينَنَا؟ ويُبيِّضْ وجُوهَنَا؟ ويُدْخِلْنَا الجنَّةَ ويُنْجِينَا مِنَ النَّارِ؟ قَالَ: فيكشِفُ الحِجَابَ عزَّ وجَلَّ فينظرونَ إلَيْهِ، فوالله ما أعطَاهُم شَيئاً أحبَّ إليهم مِنَ النَّظَرِ إليه. ثم تَلا هذه الآية: ﴿لِّلَّذِينَ أَحْسَنُواْ الْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ﴾».

ومن غير طريقه: أخرجه مسلم (رقم: ١٨١)، والترمذي (رقم: ٢٥٥٢)، والنسائي (رقم: ٧٧٦٦) ـ وكما في «التحفة» أيضاً (١٩٨/٤) ـ، وابن ماجه (رقم: ١٨٧)، وأحمد (رقم: ١٨٤٦٢)، والحسن بن عرفة (ص: ٥٤)، والطيالسي (٢٤٤/٢ ـ منحة) ـ ومن طريقه: الآجري في «الشريعة» (رقم: ٦٠٤)، وأبو نعيم في «الحلية» (١٥٥/١) ـ، وابن أبي عاصم في «السنة» (رقم: ٤٧٢)، وعبدالله بن أحمد في «السنة» (رقم: ٤٤٩)، وابن خزيمة في «التوحيد» (ص: ١٨٠ ـ ١٨١)، وهناد في «الزهد» (رقم: ١٧١) ـ ومن طريقه الآجري (رقم: ٦٠٣)، وعثمان الدَّارمي في «النقص على بشر المريسي» (٧١٥/٢) وفي «الرد على الجهمية» (ص: ٢٩٨)، والآجري في «الشريعة» (رقم: ٦٠٢ و ٦٠٣)، وأبو عوانة في «مسنده» (١٥٦/١)، وابن جرير في «تفسيره» (٦٧/١٥)، والطبراني في «الكبير» (٤٦/٨ ـ ٤٧)، واللالكائي في «السنة» (رقم: ٧٧٨)، وأبو القاسم المِهْرواني في «الفوائد» (ص: ٥٩) ـ بتخريج الخطيب ـ، وابن حبان (٢٦٦/٩ ـ الحوت)، والبيهقي في «الاعتقاد» (ص: ٤٨)، وابن منده في «الإيمان» (٧٥١/٣ ـ ٧٥٣)، والخطيب (٤٠٢/١)، والذهبي في «سيره» (٥٤٩/٢) وغيرهم من طرق عن حماد بن سلمة به.

قلت: خُولف ابن سلمة في وصله، فرواه جماعة عن ابن أبي ليلى مرسلاً.

قال الترمذي: «هذا حديث إنما أسنده حماد بن سلمة ورفعه، وروى سليمان بن المغيرة وحماد بن زيد هذا الحديث عن ثابت البناني عن عبدالرحمٰن بن أبي ليلى قوله» اهـ.

أخرج طريق حماد بن زيد: ابن جرير في «تفسيره» (٦٦/١٥)، وعبدالله بن أحمد في «السنة» (٤٥/١)، وابن خزيمة في «التوحيد» (ص: ١٨١ ـ ١٨٢)، وأبو بكر الشافعي في «الغيلانيات» (رقم: ١٠٩١).

قلت: وزاد أبو مسعود الدمشقي فيمن خالف: «حماد بن واقد» (تحفة الأشراف ١٩٨/٤).

وتابعهم معمر: أخرجه ابن خزيمة في «التوحيد» (ص: ١٨٢) مقتصراً على أصله.

م[1]، عن أبي بكر بنِ أَبِي شَيْبَةَ، عَنْ يَزِيدَ.

حَدِيث مِنْ فوائد المزكّي

(رقم: ٣١): أَخبرنا أبو حفْصٍ عمر بنُ محمَّد بنِ معمَّر بن طَبَرْزَد قراءةً عليهِ، قال: أخبرنا أبو القاسم هبةُ الله بنُ محمَّد بنِ عبدِالواحدِ بنِ

وطريق حماد بن واقد لم أجدها مسندة؛ وحماد: ضعيف.

وعلى كلٍّ؛ فهذا الاختلاف لا يضر رواية الواصل، وهو حماد بن سلمة، فحماد ثقة حافظ، له مزيد تثبت واعتناء بحديث ثابت؛ ثم ممَّا يزيد وصله قوَّة أنّه ليس على الجادة في مرويات ثابت؛ وأمرٌ ثالث، وهو: أنَّ حفظ السَّند الناقص أهون عليه من حفظ الزائد، وهذا ليس أمراً مطَّرداً في الأسانيد؛ لكن الأمر هُنا باجتماع هذه الثلاثة، وإخراج مسلم لها مصحِّحاً، وكذا ابن حبان في «صحيحه»، والله الموفق.

٣١ ـ إسنادُه معلّ، والحديث صَحيح.

أخرجه من طريق أبي إسحاق المزكّي: البرزالي في «مشيخةٍ عن ستِّ نسوة» (ق ٥٩/أ) والذهبي في «سيره» (٢٦٨/١٣).

قلت: وهذا إسنادٌ في الظاهر صحيح، غير أنه معلّ.

قال المزي: «المحفوظ حديث عمرو بن شعيب عن عمرو بن الشريد عن أبيه» (التحفة ٣١١/٦).

فقد رواه حسين المعلم عن عمرو بن شعيب عن عمرو بن الشريد عن أبيه.

أخرجه ابن أبي شيبة في «مسنده» (رقم: ٩١١)، وعنه: ابن ماجه (رقم: ٢٤٩٦)، ومن طريقه: الطبراني في «الكبير» (رقم: ٧٢٥٣)، والنسائي (رقم: ٤٧٠٣)، وفي «الكبرى» (رقم: ٦٣٠٢)، وأحمد (رقم: ١٩٤٧٩ و ١٩٤٨٠ و ١٩٤٩٥)، والطحاوي في «شرح المعاني» (١٢٤/٤)، وابن قانع في «معجم الصحابة» (٣٤٢/١).

وتوبع حسين عليه، تابعه:

١ ـ ابن جريج: أخرجه النسائي من طريق الوليد بن مسلم عنه.

وخالف الوليد فيه: ابنُ عُليّة، فرواه عن ابنُ جُريج، وأوقفه على عمرو بن الشريد، ولم يذكره عن أبيه. أخرجه النسائي أيضاً.

والوجهان صحيحان، والأمر في ذلك يرجع إلى ابن جُريج، يرويه ناقصاً وتامّاً. وروايته التي توافق رواية الحسين أرجح.

٢ ـ الأوزاعي: أخرجه الدارقطني (٢٢٤/٤) من طريق إسماعيل بن حصن (الأصل: حصين) الجبيلي عن عمرو بن هاشم عن الأوزاعي عن عمرو به.

---

(١) في «صحيحه» (رقم: ١٨١).



أحمدَ بن الحُصين قراءَةً عليهِ، أخبرنا أبو طَالبٍ محمَّدُ بنُ محمَّد بن إبراهيم بنِ غَيْلان البزَّاز، حدَّثنا أبو إسحاق إبراهيمُ بنُ محمَّد بنِ يحيى المزكِّي النَّيْسابُوري - إملاءً في شهر ربيع الأول، سنة أربع وخمسين وثلاث مئة - أخبرنا أبو محمد عبدالرحمٰن بن محمد بن إدريس الحنظليُّ، حدثنا هارونُ بنُ حميد الواسطي، حدثنا الفَضْلُ بنُ عَنْبَسَة، أخبرنا شُعْبَةُ، عن الحَكَمِ، عن عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عن أبيه، عن جَدِّه، عن النبيِّ ﷺ، قال: **«الجَارُ أحقُّ بسَقَبِ دارِه أو أرضِهِ»**.

قلت: عمرو، قال عنه ابن وارة: «كان قليل الحديث، ليس بذاك، كان صغيراً حين كتب عن الأوزاعي» (الجرح ٢٦٨/٦).
وقال ابن عدي: «ليس به بأس» (تهذيب الكمال) **٢٧٦/٢٢**، وليس هو في «الكامل».
وذكره العقيلي في «الضعفاء»، وقال: «مجهول النقل، ولا يتابع على حديثه».
والراوي عنه: ذكره ابن حبان في «الثقات» (**٩٨/٨**)، وأورده ابن حجر في «اللسان» (**٣٩٨/١**)، ونسبه: «البغدادي»، وقال: «وقال مسلمة: مجهول»، ثم قال: «فما أدري أهما اثنان أم واحد».
قلتُ: مسلمة متكلَّم فيه.
وعلى هذا؛ فهذه المتابعة صالحةٌ، لا بأس بها وهي في الجملة مقوِّية لما سبق، والله أعلم.
٣ - حجاج بن أرطأة: ذكره معلَّقاً عنه: ابن أبي حاتم في «العلل» (**٤٧٧/١**).
وخالفهم في سنده:
١ - قتادة؛ فرواه عن عمرو بن شعيب عن الشريد، ولم يذكر: «عمرو بن الشريد».
أخرجه أحمد (رقم: **١٨٩٦٥**) وابن سعد (**٥١٣/٥**).
قال ابن كثير: «الصواب أن بين عمرو بن شعيب والشريد: عمرو بن الشريد» (جامع المسانيد **٥٤٣/٤**).
قلت: ورواه ابن عدي في «كامله» (**٨٨/٦**) من طريق عمر بن إبراهيم عن قتادة عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن الشريد. وهذا سندٌ منكرٌ، من مناكير عمر بن إبراهيم، فهو صاحبُ مناكير عن قتادة، وانظر ما كتب عنه في الحديث رقم: (**٤**).
٢ - وخالفَهم الحكم؛ فرواه عن عمرو عن رجل من آل الشَّريد.
أخرجه النسائي من طريق منصور عنه.
قلت: فهو اختلافٌ على الحكم، تارة رواه - كما هنا -، وتارة - كما في سند المصنِّف - والإسنادان إليه صحيحان، ولعلَّ مرجع الاختلاف إلى عمرو بن شعيب، فالحكم ثقة ثبت؛ غير أنَّه يحتمل أن يكون الوهم منه.



ن[1]، عن زَكرِيَّا بنِ يَحْيىٰ السِّجْزِيِّ، عن هَارُونَ بْنِ حُمَيدٍ.

آخره، ولله الحمد والمنة. نقلته من خط منتقيه شيخ الإسلام ابن تيمية ـ رحمه الله ـ وحسبنا الله ونعم الوكيل.

قال عبدالرحمٰن بن مهدي عن الحكم: «ثبتٌ ثقة، ولكن مختلِفٌ ـ يعني: حديثه» (تهذيب الكمال ١١٨/٧).

وعلى كلٍّ؛ فلا شكَّ في أن سند المصنِّف وهمٌ؛ لكن إلصاق الوهم بأحد رُواته غير محرَّر؛ ومثل ذا تجده متكرِّراً في أحكام النقاد على علل الأحاديث، كما تجده بين أبي زرعة وأبي حاتم والبخاري في كتابي: «العلل» لابن أبي حاتم، و «تاريخ البخاري».

٣ ـ وخَالفَهم المثنى بن الصباح؛ فرواه عن عمرو عن سعيد بن المسيب عن الشريد، وغاير في لفظه. أخرجه الدارقطني (٢٢٤/٤).

قلت: وهذا سند منكر، المثنى ضعيفٌ.

وأصحُّ هذه الأوجه: الوجه الأول، وهو ما رواه حسين المعلم وغيره عن عمرو بن شعيب عن عمرو بن الشريد عن أبيه.

قال أبو حاتم وأبو زرعة: «الصَّحيحُ: حديث حجاج بن أرطاة وحسين المعلم ـ وحسين أحفظهم ـ عن عمرو بن الشريد عن أبيه» (العلل ٤٧٧/١).

وقد توبع عمرو عليه، تابعه:

١ ـ عبدالله بن عبدالرحمٰن الطائفي. أخرجه الترمذي في «العلل الكبير» (٥٦٨/١ ـ ٥٦٩) والنسائي في «الكبرى»، وابن الجارود في «المنتقى» (رقم: ٦٤٥)، وأحمد (رقم: ١٩٤٨٧)، والدارقطني (٢٢٤/٤)، والطيالسي (رقم: ٩٧٣)، والطبراني في «الكبير» (رقم: ٧٢٥٤)، والبيهقي (١٠٥/٦)، وابن حزم في «المحلى» (١٠٤/٦).

٢ ـ يعقوب بن عطاء: أخرجه الطبراني في «الكبير» (رقم: ٧٢٥٦) من طريق الفضل بن دكين عن أبي بكر بن عياش عنه.

ويعقوب: ضعيف، يكتب حديثه للاعتبار.

والحديث عند البخاري وغيره من طريق عمرو بن الشريد عن أبي رافع به. وكلا الحديثين محفوظ.

قال الترمذي: «سمعت محمَّداً ـ يعني: البُخاريَّ ـ يقول: كلا الحديثين عندي صحيح».

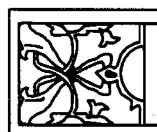
وقال في «العلل الكبير» (٥٦٨/١ ـ ٥٦٩): «عمرو بن الشريد عن أبيه: أصحّ، وقد روىٰ عمرو بن الشريد عن أبي رافع قصّة غير قصة أبيه، وأرجو أن يكون حديث أبي رافع محفوظاً»

---

(١) في «سننه الكبرى» ـ كتاب الشروط منه (رقم: ٦٣٠٢) ـ وكما في «التحفة» (٣١١/٦) ـ.

آخِرُ الجُزء، والحمدُ للَّه ربِّ العالمين،
نقلتُه من خطِّ منتقيه شيخ الإسلام تقي الدِّين،
أبي العبَّاس أحمد بن تيميَّة ـ رحمه الله ورضي عنه ـ
وحسبنا الله ونعم الوكيل.






فهرس الأحاديث

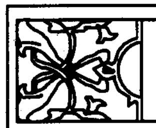


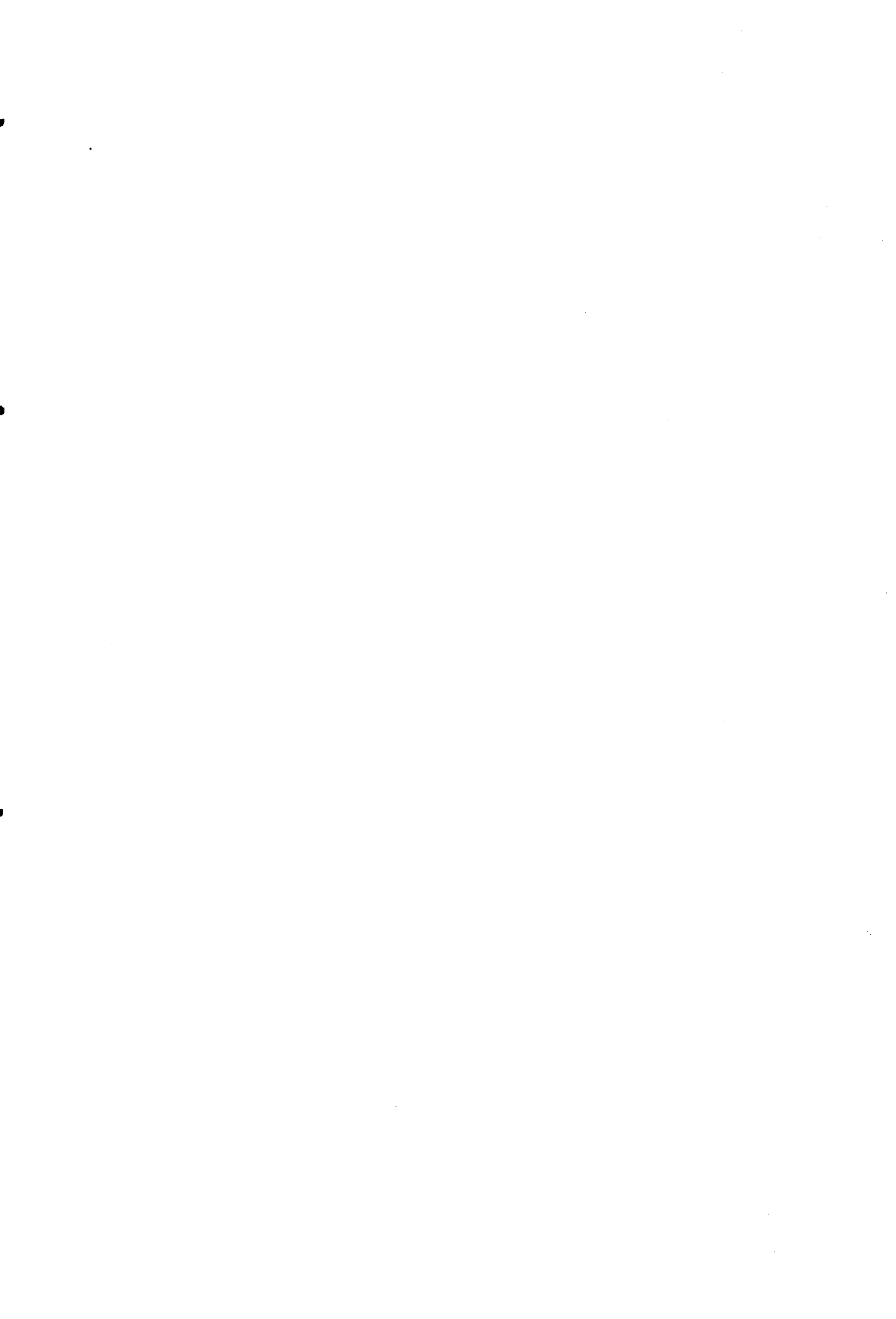
طرف الحديث	رقمه





فهرس الموضوعات





من نفائس الكتب السَّلفيَّة

المُنتَقى مِنْ عَوالي

«المُخْتَصرِ المُسْنَدِ الصَّحيحِ

منْ أُمُور رسُولِ الله ﷺ وسُنَنِه وأيَّامه»

أو

المِئَةُ المُنْتَقَاةُ

مِنْ «صَحيحِ البُخَارِيِّ»

انتقاءُ:

شيخِ الإسْلامِ أبي العبَّاس أحمدَ ابْنِ تَيْمِيَّةَ

المتوفَّى سنة ٧٢٨هـ

رحمهُ الله تعالى

تطبعُ لأوَّل مرَّة عن نسخةٍ نفيسةٍ عليها خطوط المزيّ والبرزاليّ والعلائيّ وغيرِهِمْ من الحفَّاظ

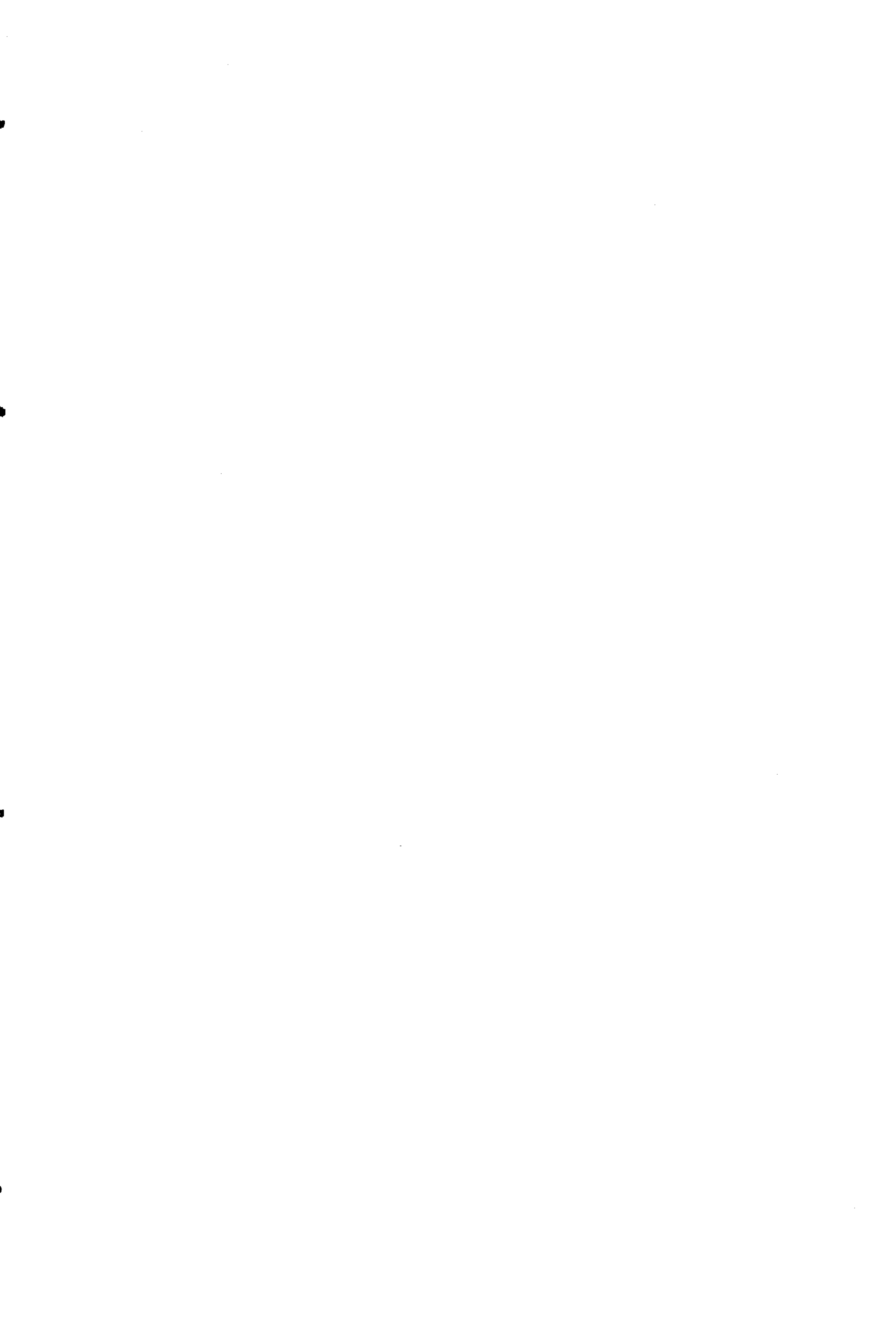
وعليها حاشية نفيسة

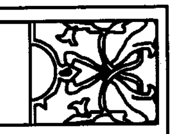
للعالم المحدِّث الفقيه ابن بَاص الهلالي الأندلسي

تحقيق ودراسة:

أبي محمد إبراهيم بن شريف الميلي







بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله نحمدُه ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شُرور أنفسُنا وسيئات أعمالنا، من يهده اللَّهُ فلا مضلَّ له، ومن يُضلل فلا هَاديَ له.

وأشهد أن لا إلٰه إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمَّداً عبدُه ورسوله صلى الله عليه وعلى آله وصحابته والتابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين، أمَّا بعدُ:

فإنَّه لو جازَ لِمُصَنِّفٍ أن يَفْخَرَ على آخر، كانَ أحقَّ الناس في ذلكِ ـ بلا ريب عندي ـ إمامَ صناعة الحديث بلا مُدافقةٍ، وجَبَلَ الحفظ، شيخَ الإسلام محمَّدَ بنَ إسماعيلَ البُخاريَّ ـ أعلى اللَّهُ درجتَه في عِلِيِّين ـ، فإنَّه كما قيل[1] في وصفه:

عَلاَ عن المدحِ حتَّى ما يُزَانُ به	كأنَّما المدحُ من مِقْدارِهِ يَضَعُ
له الكتابُ الذي يتلُو الكتابَ هُدًى	هَذِي السِّيادةُ طوداً ليسَ يَنْصَدِعُ

وجامعه «الصَّحيح»: «أحسنُ الكتب تصنيفاً، وأجودها تأليفاً، وأكثرها صواباً، وأقلها خطأً، وأعمها نفعاً، وأعودها فائدة، وأعظمها بركة، وأيسرها مؤونة، وأحسنها قبولاً عند الموافق والمخالف، وأجلّها موقعاً عند الخاصّة والعامّة»[2].

(١) قاله التاجُ ابنُ السُّبكيُّ ـ عفا الله عنه ـ في أبيات أخر، في ترجمته من كتابه «طبقات الشافعية الكبرى» (٢/٢١٢).

(٢) مقتبس بنحوه من كلام الحافظ المزّي في كتابه «تهذيب الكمال» (١/١٤٧).

قال شيخ الإسلام ـ قدَّس الله روحه ـ في «وصيَّتِه للتُّجيبي»[1]: «ما في الكتب المصنّفة المبوَّبَة كتابٌ أنفعُ من صحيح محمد بن إسماعيل البخاريّ».

قلت: ولقد انتفع بهذه الوصيَّة المُوصىٰ بها: القاسِمُ بنُ يوسف التُّجِيبيُّ (ت ٧٣٠هـ) فاعتنىٰ بالصَّحيح، وسمعه غيرمَا مرَّة، مستذكراً وَصِيَّة شيخه، فقال في «برنامجه» المشهور (ص ٨٣) ـ وهو فِهْرسُ شيوخه ومسموعاته ـ: «وكان من جملة الوصيَّة التي أوصاني بها التقيُّ الفاضلُ أبو العباس ابنُ تيميّة، أن قال: «ما في الكتبِ المصنَّفةِ المبوَّبَةِ كتابٌ أنفعُ من صحيح محمد بن إسماعيل»، وصدق ابنُ تيمية، والله تعالىٰ يُفَهِّمنا ما فيه، ويرشدنا للعمل بمقتضاه بمنِّه وكرمه» اهـ.

ولقد توالَت عنايةُ العلماء بالجامع الصَّحيح ـ عنايةً لم يَسبِق إليها كتابُ بَشَرٍ ـ ما بين شارح له ومختصر، وناقد لبعض أحاديثه ومنتصر، وحالٍ لعقده ومشكلاته، وموضّح لغوامضه ومبهماته، وجامع لشيوخ مصنفه ورجاله، ومفسر لمناسبات أبوابه.

وكان للانتقاء منه نصيبٌ، فَانتقىٰ منه بعضُهم: الثلاثيات، وآخرون: الرباعيات...

وكان من جُملة المنتقين: شيخُ الإسلام، وعلمُ الحفاظ، الإمام المُجتهد القُدوة، تقيُّ الدِّين أبو العبَّاس أحمدُ ابنُ تيميةَ ـ رضي الله عنه ـ، فقد انتقىٰ منه: مئةَ حديثٍ من عواليه مشتملة على الأحاديث الثلاثيات، وما أشبهها مما وقع فيه التابعيُّ ثانياً أو الصحابي ونحوه ثالثاً وعلى الأبدال لأبي الحُسين مسلم بن الحجَّاج القُشيريِّ في «صحيحه»، وعلى الحديثين الَّذين رواهما الترمذي عن البخاري.

ولقد مَنَّ الله تعالىٰ عَليَّ، فحصلتُ على نسخةٍ خطيَّة منها ـ سيأتي

(١) «مجموع الفتاوى» (٦٦٥/١٠).



الكلام عنها إن شاء الله تعالىٰ ـ فسارعتُ لدراستها وتحقيقها على هذا النَّحو:

* جعلتُ دراستي لها في مباحث:

المبحث الأوّل: في عناية شيخ الإسلام بالصَّحيح ومُصَنِّفه بتحرير كلامه في مصنَّفاته حَوله.

المبحث الثاني: في شهرة المنتقىٰ ومكانته.

المبحث الثالث: في موضوع المنتقىٰ ومنهج المصنِّف فيه.

المبحث الرابع: في توثيق نسبة المنتقىٰ لمصنِّفه.

المبحث الخامس: في وصف النسخة الخطيَّة المعتمدة.

المبحث السادس: في ترجمة ناسخ الكتاب وصاحب الحاشية: ابن باص الأندلسي.

المبحث السابع: في ذكر السماعات والتملكات الملحقة بأول وآخر النسخة.

واتبعتُ في تحقيق نَصِّهِ المنهج التالي:

* ـ نسختُ الكتاب محرِّراً ألفاظه على وفق قواعد الإملاء الحديثة، ثم مقابلة المنسوخ بالأصل.

* ـ ضبطتُ ألفاظَ الكتاب ضبطاً وَافياً.

* ـ أبدلت الرموز بألفاظها: ثنا ونا: «حدثنا»، أنا: «أخبرنا». و م: مسلم، و ن: النسائي.

* ـ جَعَلتُ أرقام الأحاديث في «صحيح البخاري»، قبل بداية سند كل حديث، معتمداً في ذلك ترقيم الشيخ محمد فؤاد عبدالباقي ـ يرحمه الباري ـ للطبعة السَّلفيَّة.

* ـ كذلك جعلتُ أرقام الأحاديث في «صحيح مسلم» بين قوسين،



ضمن متن «الكتاب»، تحاشياً كثرةَ الحواشي السُفلية، واكتفاءً بعنونة الناسخ: الحديث الأول، . . . وهكذا.

* ـ نسختُ تعليقات الناسخ على الكتاب، وقد كانت على ثلاثة أضرب:

الأول: شرح بعض الألفاظ الغريبة الواردة في متون الأحاديث.

الثاني: ترجمة بعض الرواة، والتعليق على بعض إشكالات الإسناد.

الثالث: ذكر كثير من اختلافات نسخ البخاري في كثير من ألفاظ السند والمتن.

* ـ أحلتُ هذه الاختلافات التي ذكرها الناسخ بين النسخ، إلى الطبعة المتقنة من «صحيح البُخاري»، التي تعرف بـ: النسخة السلطانية، التي أمر بطبعها السلطان عبدالحميد الثاني ـ رحمه الله ـ وطبعت بمصر بين سنتي **١٣١١ـ ١٣١٣**هـ، ثم تكررت طباعتها.

وقد طبعت عن النسخة «اليونينيَّة» التي اعتنىٰ بها الحافظ شرف الدّين اليونيني المتوفّى سنة ٧٠١هـ، وقابلها على أصول صحيحة متقنة، وهي: أصل أبي ذر، وأبي محمد الأصيلي، وابن عساكر، وأصل مسموع على أبي الوقت بقراءة السمعاني؛ مع ضبطها على ما قَرَّره العلاَّمة النّحوي ابن مالك صاحب «الألفية» المشهورة.

كما قوبلت «اليونينية» على فروع أخرى كفرع القسطلاني وغيره.

ولقد رأيت العزو إلى هذه الطبعة باسم: «اليونينيَّة»؛ وللتوسع: انظر ما كتبه العلاَّمة أحمد شاكر ـ رحمه الله ـ في تقدمته للطبعة السلطانية، المنشورة، بدار إحياء التراث العربي.

* هذا، مع التنبيه أحياناً على وَهَم أو سقط أو تعليق لطيف، ونحوها مِمَّا تراه مبثوثاً في تضاعيف حاشيته، والله الموفق، وهو حسبنا، ونعم الوكيل.



شكر وتقدير:

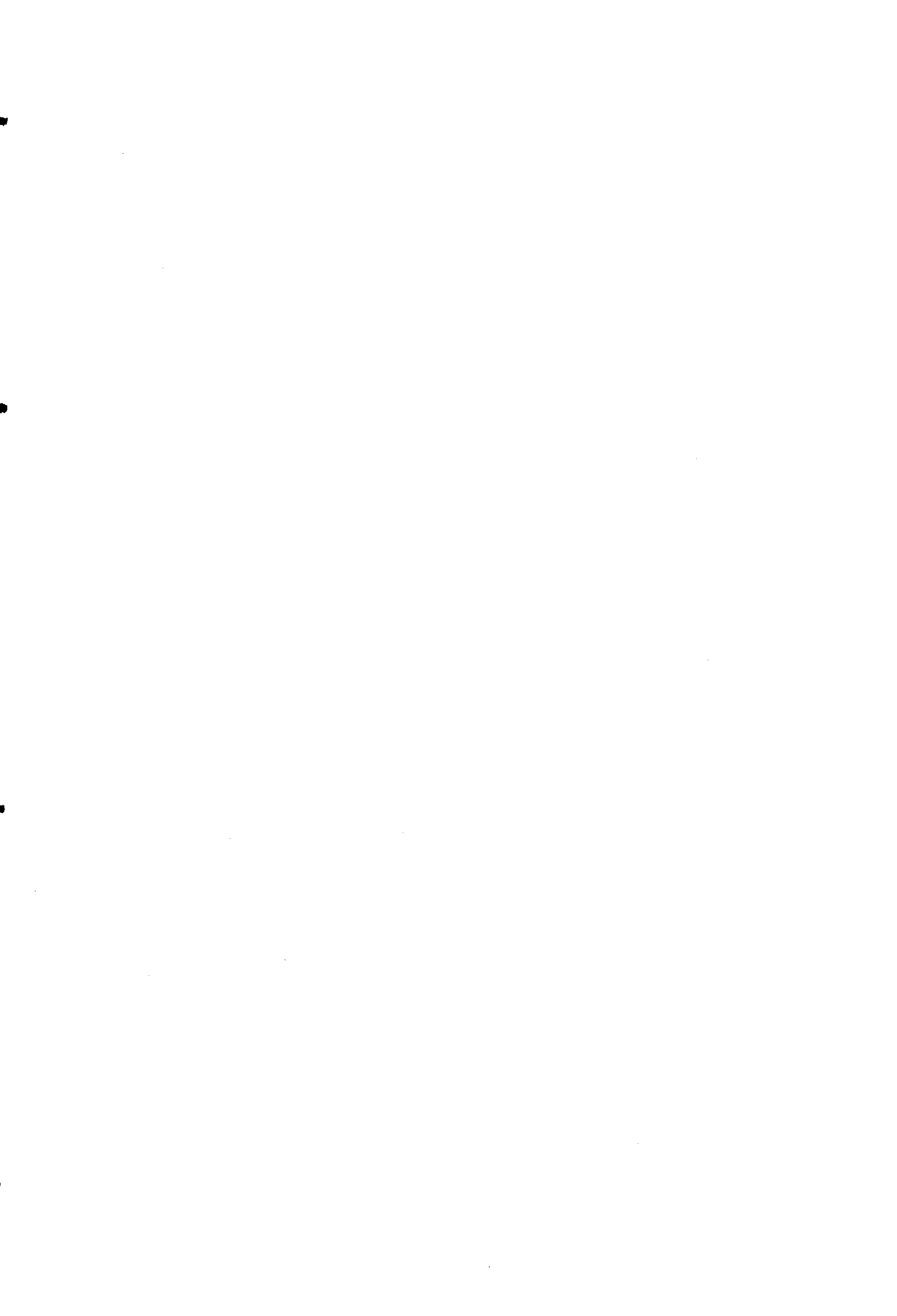
لا يفوتني هنا أن أقدِّم خالصَ شكري وتقديري لفضيلة الشيخ عبدالله العجلان ـ رئيس قسم المخطوطات بجامعة الإمام ـ الذي سارع ـ مشكوراً في تلبية طلبي بتصوير المنتقىٰ، ولم يأل في ذلك جهداً، بارك الله في جهوده.



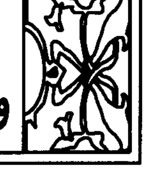
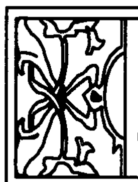
قسم

الدِّراسَة





المبحث الأوَّل

في «عناية شيخ الإسلام بالصَّحيح، ومصنِّفه بتحرير كلامه في مصنَّفاته حوله»

إنَّ عناية شيخ الإسلام بمصنَّفات الحديث سمةٌ بارزةٌ في تصانيفه، ولا غَرْوَ في ذلك، فهو منذ وصوله دمشق سنة ٦٦٧هـ، وهو منكبٌّ على سماع الحديث من أهله، وعلى إِسْمَاعه وإقرائه إلى عهد قريب من وفاته ـ رحمه الله ـ.

وقد كثُرت مسموعاته للكتب الكبار والصِّغار، فسمع منها مرَّاتٍ عديدة: مسندَ أحمد، والكتبَ السِّتة، ومعجم الطبراني الكبير، وسنن الدارقطني؛ وغيرها.

ولاشتهاره بين أقرانه بكثرة السماع، وعلوّ الإسناد، طلب منه بعض العلماء الإجازة في ذلك، فأجاز لأهل سبتة، ولبعض أهل توريز، ولأهل غرناطة، ولأهل أصبهان؛ وجمع له ابن الواني من مسموعاته أربعين حديثاً، فقرئت عليه واشتُهِرَت.

وكان من جملة مسموعاته «صحيح البخاري»، فقد سمعه مرَّات عديدة[1]، حتَّى إنَّه في سنة ٧١٣هـ حضر[2] مجلس «الختم» على أبي العباس ابن الشِّحنة؛ بل حضر سماعه كاملاً بالمدرسة الحنبلية في عشرين

(١) الأعلام العلية للبزار (ص: ١٨) وغيره.

(٢) انظر: المجمع المؤسس لابن حجر (٢/٢٧٣).



مجلساً، متوالية، لم يتخللها سوى الجمعة سنة ٧٢٤هـ، وضبط القراءة بأصل كان عنده(١).

وهذه «المئة المنتقاة» منه مِنَ الأدلَّة على عنايته الفائقة بالصَّحيح.

واستزادة في التدليل على ذلك، جمعتُ نُتَفاً من كلامه عن «الصَّحيح»، ومُصَنِّفه: فَهَاكَها ففي:

[١]
«مسألة: أيّ الكتب المصنّفة أفضل؟»

يقول(٢) ـ رحمه الله ـ: «ليس تحت أديم السَّماء كتابٌ أصحَّ من البخاري ومسلم بعد القرآن، وما جمع بينهما، مثل: الجمع بين الصّحيحين للحميدي، ولعبدالحق الإشبيلي».

وفضّله على كل المصنّفات، بما في ذلك «صحيح مسلم».

فهو يقول(٣) ـ رحمه الله ـ: «أجلُّ ما يُوجد في الصّحَّة «كتاب البخاري»، وما فيه متن يُعرفُ أنَّه غَلطٌ على الصَّاحب؛ لكن في بعض ألفاظ الحديث ما هو غلطٌ، وقد بيَّن البخاريُّ في نفس «صحيحه» ما بيَّن غَلَطَ ذلك الراوي».

وقال في «وصيته للتجيبي»(٤): «ما في الكتب المصنّفة المبوَّبة كتابُ أنفعُ من صحيح محمد بن إسماعيل البخاري».

---

(١) الأعلام العلية للبزار (ص: ٥١ ـ ٥٢)، والمعجم المختص للذهبي (ص: ١٨٣)، ومنادمة الأطلال لابن بدران (ص: ٢٣٤)، والرد الوافر لابن ناصر الدين (ص: ٢١١).

(٢) المجموع (٧٤/١٨)، وانظر: المجموع (٢٠/ ٣٢٠ـ ٣٢١).

(٣) المجموع (٧٣/١٨).

(٤) المجموع (٥٥٤/١٠)، وبرنامج التجيبي (ص: ٨٣)، ومجموعة الرسائل الكبرى (٢٣٩/١).



وقال أيضاً[١]: «.. مع أن الأئمة على أن البخاري أصَحّ من مسلم...».

وقال[٢]: «... ولا يبلغُ تصحيحُ مسلمٍ مبلغَ تصحيح البُخاريِّ، بل كتابُ البخاري أجلُّ ما صُنِّف في هذا الباب».

وفي:

[٢]

«مسألة: المفاضلة بين الإمامين: البخاريّ ومسلم في معرفة الحديث»؟

قال[٣] ـ رحمه الله ـ في مَعرِض كلامه عن حديث مسلم: «إن الله خلق التربة يوم السبت..»: «فإن هذا طعن فيه من هو أعلمُ مِنْ مسلم، مثل: يحيى بن معين، ومثل: البخاري، وغيرهما...».

وفضَّلَهُ عليه في المعرفةِ بعلم «علل الحديث»، فقال[٤]: «والبُخَارِيُّ أحْذَقُ وأخبرُ بهذا الفنِّ من مُسْلمٍ».

وجَعَلَهُ من أئمَّةُ هذا الشأن العَارفين بعلله، فقال ـ رحمه الله[٥] ـ: «وهذا الذي يسمَّى «معرفة علل الحديث»، بكون الحديث إسنادُه في الظاهر جيِّداً، ولكن عُرفَ مِن طريقٍ آخر: أنَّ راويه غلط فرفعه وهو موقوفٌ، أو أسنده وهو مرسل، أو دخل عليه حديث في حديث، وهذا فنٌّ شريفٌ، وكان يحيى بن سعيد الأنصاري[٦]، ثم صاحبه علي بن المديني، ثمَّ

---

(١) المجموع (٢٠/٣٢١).
(٢) المجموع (١/٢٥٦).
(٣) المجموع (١٨/١٨).
(٤) المجوع (١٨/١٩)، وانظر: المجموع (٢٠/٣٢١).
(٥) المجموع (١٨/١٩).
(٦) كذا بالمجموع، والصَّواب: القطَّان، وهو شيخ ابن المديني وصاحبه المشهور به، وأمَّا الأنصاري فمتقدمٌ.

البُخاريُّ من أعلم النّاس به، وكذلك الإمام أحمد، وأبو حاتم، وكذلك النسائيُّ، والدّارقطنيُّ، وغيرهم، وفيه مصنّفات معروفة».

وقال[1] أيضاً: «فإنَّ معرفة «علل الحديث» علمٌ شريفٌ يعرفه أئمة الفنّ، كيحيى بن سعيد القطّان، وعليِّ بنِ المديني، وأحمدَ بنِ حنبل، والبخاريِّ «صاحب الصّحيح»، والدارقطني، وغيرهم، وهذه علوم يعرفها أصحابها».

بل قال[2]: «والبخاريُّ من أعرف خلق الله بالحديث وعلله مع فقهه فيه، وقد ذكر الترمذي أنَّه لم ير أحداً أعلم بالعلل منه...».

وفي:

[٣]
«مسألة: صحّة أحاديث الكتابين: البخاري ومسلم؟»

قال[3] ـ رحمه الله ـ: «ومن الصَّحيح ما تلقاه بالقبول والتَّصديق أهل العلم بالحديث كجمهور أحاديث البخاري ومسلم، فإن جميع أهل العلم بالحديث يجزمون بصحَّة جمهور أحاديث الكتابين، وسائر النّاس تبعٌ لهم في معرفة الحديث».

وقال[4] أيضا: «وعلى هذا فكثير من متون «الصَّحيحين» متواتر اللَّفظ عند أهل العلم بالحديث، وإن لم يعرف غيرهم أنّه متواتر، ولهذا كان أكثر متون «الصحيحين» ممَّا يعلمُ علماء الحديث علماً قطعياً أن النبي ﷺ قاله، تارة لتواتره عندهم، وتارة لتلقي الأمة له بالقبول».

---

(١) المجموع (١٨/٤٢).
(٢) المجموع (١/٢٥٦)، وانظر تمام الكلام فيه، ففيه فوائد.
(٣) المجموع (١٨/١٧).
(٤) المجموع (١٨/٤١).

قلت: وإنما عبَّر بالجمهور، وبالكثرة، لأنَّ بعضها لم يقع الإجماع عليه، وقد نُوزعَ الشيخان في صحتها، والنزاع مع البخاري أخف منه مع مسلم[1]، وقد كان الصواب معه في غالب ما انتقد عليه، وما اشتد فيه التجاذب، فهو راجع للصناعة الحديثية لا غير، ولله درُّ شيخ الإسلام، حيث يقول: «ما فيه متنٌ يُعرف أنَّه غلطٌ على الصَّاحب».

وفي:

[٤]
«مسألة: شرط الشيخين في «صحيحيهما»؟ »

قال[2] ـ رحمه الله ـ: «وأمَّا شرط البخاري ومسلم، فلهذا رجال يروي عنهم يختصُّ بهم، ولهذا رجال يروي عنهم يختصُّ بهم، وهما مشتركان في رجالٍ آخرين، وهؤلاء الذين اتفقا عليهم: عليهم مدارُ الحديث المتفق عليه، وقد يروي أحدهم عن رجل في المتابعات والشواهد دون الأصل، وقد يروي عنه ما عُرف من طريق غيره، ولا يروي ما انفرد به، وقد يترك من حديث الثقة ما علم أنَّه أخطأ فيه، فيظنُّ من لا خبرة له أنَّ كل ما رواه ذلك الشخص يحتجُّ به أصحاب «الصَّحيح»، وليس الأمر كذلك».

وفي:

[٥]
«مسألة: حكم تعاليق البخاري؟»

فرَّق بين الذي جزم به، والذي لم يجزم به، فقال في «الاستقامة»[3]: «والآلات الملهية: قد صحَّ فيها ما رواه البخاري في «صحيحه»، تعليقاً مجزوماً به، داخلاً في شرطه...».

---

(١) انظر: المجموع (٢٥٦/١) مهم.
(٢) المجموع (٤٢/١٨).
(٣) (٢٩٤/١).



وقال أيضاً[1]: «روى البخاريُّ في «صحيحه»: تعليقاً مجزوماً به، وهو داخلٌ في الصَّحيح الذي شرطه...».

وشرح ذلك في «بيان الدَّليل»[2]، فقال: «... هكذا رواه البخاريُّ تعليقاً مجزوماً به، وعُرفُه في الأحاديث المعلَّقة إذا قال: قال فلان كذا، فهو من «الصحيح المشروط»، وإنما لم يسنده، لأنَّه قد يكون عنده نازلاً أو لا يذكر مَنْ سمعَه منه مع علمه باشتهار الحديث عن ذلك الرجل، أو لغير ذلك، ولهذا نظائرُ في «الصَّحيح».

وإذا قال: رُويَ عن فلان، أو يُذكر، لم يكن من شرط كتابه، لكن يكون من الحَسَنِ ونحوه...».

وفي:

[٦]
«مسألة: كون البخاريّ وغيره متمذهباً لأحَدِ الأئمة أم مجتهداً؟»

قال[3] ـ رحمه الله ـ: «أمَّا البخاري وأبو داود: فإمامان في الفقه من أهل الاجتهاد.

وأما مسلم والترمذي... فهم على مذهب أهل الحديث، ليسوا مقلّدين لأحد بعينه من العلماء، ولا هم من الأئمة المجتهدين على الإطلاق..».

وقال[4] أيضاً: «كما لا يشك أحدٌ أنَّ البخاري أعلم من مسلم

(١) الاستقامة (٢/١٨٧).
(٢) بيان الدَّليل (ص: ٩٥) ط، لينة.
(٣) المجموع (٢٠/٤٠).
(٤) المجموع (٢٠/٣٢١)، وانظر: المجموع (١/٢٥٦).



بالحديث والعلل والتاريخ وأنّه أفقه منه؛ إذ البخاري وأبو داود أفقهُ أهل الصَّحيح والسنن المشهورة».

تنبيهٌ هَامٌّ:

مع هذا المتقدِّم كلِّه، تجرَّأ بعض أهل الضَّلال من الرافضة فنسب إلى شيخ الإسلام: القول بوجود أحاديث مكذوبة في «صحيح البخاري» ـ على ما حدَّثني به الشيخُ المفضال، المفيد محمد بن عمر بازمول ـ حفظُه المولىٰ تعالىٰ ـ.

ولا زلت متتبّعاً لكلام الشيخ ـ رحمه الله ـ لعلّي أظفر بما تشبَّث به هذا الرافضيُّ إلى أن رأيت في «مجموع الفتاوىٰ» **(١٨/٣٥٣)**، تحريفاً قبيحاً، لقول شيخ الإسلام، ففيه: «... ويجب على أهل العلم إظهار ما يعلمون من كذب هذه وأمثالها، فكما يجب بيان كذب (كذا) ما نقل عنه في الأحاديث كأحاديث البخاري، يجب بيان كذب ما كُذِبَ عليه من الأحاديث الموضوعة التي يعلم أنَّها كذب..».

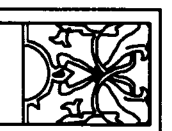
وصواب العبارة: «... صدق ما نقل عنه في الأحاديث كأحاديث البخاري..» والسياق يدل عليه، كيف وقد قدَّمنا أن الشيخ يرى أنّه لا يعرف في البخاري متنٌ غلطٌ على الصاحب» فكيف بالكذب؟!.

فلعلَّ هذا التحريف مستند ذاك الرافضي، وإلاَّ فهو وأمثاله لا يحتاجون لمستند، فالكذب والزُّور عندهم دين، والله المستعان.

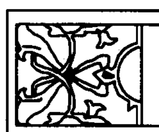




المبحث الثاني



في شهرة المنتقى ومكانته



لقد حَظِيت هذه «المئة المنتقاة» بالقَبُولِ الحَسَن من أهل العلم ممَّن عاصَر الشّيخ، فمَنْ بعدهم؛ وتصدّى لسماعها وإسماعها جمعٌ كبيرٌ منهم؛ مِنْ حُفّاظٍ ومحدثين وفقهاء وغيرهم.

وأوّلُ مَنْ علمتُه ذكرها: الحافظُ ابن ناصر الدين الدمشقي في كتابه «الرد الوافر» في موضعين منه (ص: ١٩٧ و ٢٠٠)؛ بل رواها بإسناده في كتابه «إسناد صحيح البخاري» (ق ٤/٢)، حيثُ قال: «وأخبرنا بالأحاديث المئة التي انتقاها شيخ الإسلام أبو العبَّاس أحمد بن تيمية من «الصَّحيح»... المسند المعمر الصالح الأصيل، أبو عبدالله محمد بن محمد بن محمد بن الشيخ أبي حفص عمر ابن الشيخ أبي بكر ابن قوام بن علي بن قوام البالسي ثم الصَّالحي والشيخ أبو عبدالله محمد بن السَّراج المذكور، والشيخة الأصيلة أم أحمد فاطمة بنت الشيخ العزّ أبي عبدالله: محمد بن أحمد بن عثمان بن المنجّا التنوخية بقراءتي عليهم بدار السُّنة الشُقيشقيّة بدمشق».

وقال: «وقرأت المئة الأولى تخريج الشيخ أبي العبَّاس ابن تيمية على الشيخ الصالح، المسند، المعمر، أبي محمَّد عبدالقادر ابن الركن إبراهيم بن محمد بن إبراهيم... الأرموي الصالحيّ».

قلت: ولقد وقفتُ على أسماءِ كثيرٍ ممَّن سمعَها في كُتُب «المشيخات»



و «الفهَارِس» و «أَثْبَات السَّماع» فرتّبتُهم عَلىٰ سِنِيِّ الوفاة:

- هديَّة بنت علي بن عسكر، ت ٧١٢هـ.
- سليمان بن حمزة المقدسي، قاضي القضاة، ت ٧١٥هـ.
- فاطمة بنت عبدالرحمٰن بن الفرَّاء، ت ٧١٧هـ.
- أبو بكر بن أحمد بن عبدالدائم، ت ٧١٨هـ.
- عيسى بن عبدالرحمٰن بن معالي المُطَعِّم، ت ٧١٩هـ.
- أحمد بن أبي طالب، ابن الشحنة الحَجَّار، ت ٧٣٠هـ.
- خليل بن كيكلدي العلائي، ت ٧٦١هـ.
- كلثم بنت محمد بن محمود بن معبد البعلية، ت ٧٧٧هـ.
- علي بن محمد بن سليمان اليونينيُّ، الملقَّب بـ: حنبل، ت ٧٩٥هـ.
- محمد بن علي بن اليونانيَّة، ت ٧٨٣هـ.
- إسماعيل بن محمد بن بردس، ت ٧٨٦هـ.
- محمد بن إسماعيل بن سراج، ت ٧٩٣هـ.
- أسماء بنت خليل بن كيكلدي العلائي، ت ٧٩٥هـ.
- زينب بنت خليل العلائي، ت ٧٩٥هـ.
- محمد بن أحمد ابن أبي الفتح السَّراج الدّمشقي، ت ٨٠٢هـ.
- محمد بن بهادُر بن عبدالله المسعودي، ت ٨٠٣هـ.
- فاطمة بنت محمّد بن أحمد بن المُنَجّا التنوخية، ت ٨٠٣هـ.
- عبدالله بن محمد بن قدامة، ت ٨٠٣هـ.
- محمد بن محمد بن محمد بن عمر ابن أبي بكر ابن قوَّام البالسي، ت ٨٠٣هـ.
- محمد بن محمد بن سليمان البرادعي البعلبكي، ت بعد ٨١٥هـ.
- عائشة بنت محمد بن عبدالهادي، ت ٨١٦هـ.
- عبدالقادر بن إبراهيم بن محمد الأرموي، ت ٨٢٤هـ.



- محمد بن محمد بن الشحرور المؤدب، ت بعد ٨٣٠هـ.

- علي بن حسين بن عُروة، المعروف بـ: ابن زكنُون، ت ٨٣٧هـ.

- مُوسى بن الحسين اليونينيّ، ت قريباً من ٨٤٠هـ.

- إبراهيم بن محمد بن خليل، أبو الوفاء الحلبي، ت ٨٤١هـ.

- محمد بن أبي بكر، ابن ناصر الدين الدّمشقي، ت ٨٤٢هـ.

- أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، ت ٨٥٩هـ.

- شعبان بن محمد بن محمد بن حجر العسقلاني، ت ٨٥٩هـ.

- علي بن إبراهيم الإبّيّ، اليمنيّ، ت ٨٥٩هـ.

- محمد بن أبي بكر، المعروف بـ: ابن زريق، ت ٩٠٠هـ.

- يوسف بن عبدالهادي، ت ٩٠٩هـ.

- محمد بن علي بن طولون، ت ٩٥٣هـ.

- إبراهيم بن أحمد بن يوسف الكنانيّ، ولم أقف له على ترجمة.

وغير هؤلاء كثير، ممَّن ترى أسماءهم مدوَّنة في «طبقات السماع» الملحقة بهذه النّسخة، وكذلك في «المجمع»، و «الدرر» لابن حجر، و «الرد الوافر»، و «إسناد صحيح البخاري» لابن ناصر الدين، و «معجم ابن فهد»، و «صلة الرّوداني» وغيرها.

ولقد تبيَّن من خلال المذكور، أنَّ أقدم سماع يرجع إلى سنة ٧١٢هـ، أو قبلها.

على أنّني وقفت - فيما يظهر لي - على سماعٍ أقدم بمدَّة غير يسيرة، فقد ذكر القاسم بن يوسف التُّجيبيُّ في «برنامجه» (ص: ٧٢ و ٧٣) أنّه سمع مئة حديثٍ منتقاة من «صحيح البخاري» على المسند إسماعيل بن عبدالرحمٰن بن عمرو الصالحي المتوفى سنة ٧٠٠هـ، وعلى الشيخ أبي حفص عمر بن محمد الفارسي المتوفى سنة ٧٠٢هـ، وعلى المفتي بهاء

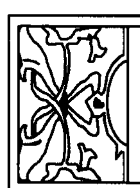
الدين أيوب بن أبي بكر الحنفي، المعروف بـ: ابن النحَّاس، المتوفى سنة ٦٩٩هـ.

والقاسم لم ينسب هذه «المئة» لأحد، ولا يبعدُ أن تكونَ «مِئَةَ ابنِ تيميَّة» هذه، فالفترةُ التي شغلها ابن تيمية بفنون الرواية، هي: قبل ٧٠٠هـ، وإن كان له اشتغالٌ بعدها إلاَّ أنه قليلٌ في مقابل ذلك، والله تعالى أعلم.





في موضوع المنتقى ومنهجُ المصنّف فيه



لقد أَوْضَحَ شيخُ الإسلام موضوعَ المنتقىٰ ومنهجَه فيه في موضعين:

الأول: في عنوان المنتقىٰ، وهو المكتوب على ظهر النُّسخة: «الجزء فيه منتقى من عوالي المختصر المسند الصَّحيح من أُمور رسول الله ﷺ وسننه وأيّامه، وهو: ثلاثياته، ومَا أشبهها من العوالي، وما فيه من الموافقات، ولمسلم من الأبدال».

والآخر: ما كتبه في آخره، وهو قوله: «آخر المنتقىٰ، وهو مشتمل على الأحاديث الثلاثيات، وعلى ما أشبهها مما وقع التابعي ثانياً، أو الصَّحابيُّ ونحوه ثالثاً، وعلى الأبدال لأبي الحسين، مسلم بن الحجَّاج القُشيريّ في «صحيحه»، وعلى الحديثين اللّذين رواهما عنه أبو عيسىٰ التِّرمذيُّ».

يُضاف إلى ذلك ما قاله ابنُ نَاصر الدِّين في «الرد الوافر» (ص: ١٩٧) في «ترجمة علي بن محمد اليونيني» حيث قال: «ترجمَ الشيخَ تقيَّ الدين: بشيخ الإسلام، من ذلك على «الجزء الذي فيه مئة حديث»، انتقاها الشيخ تقيُّ الدّين من «صحيح البخاري»، مشتملة على الثلاثيات الإسناد، وموافقات وأبدال وعوالي».



وبناءً على هذا، وعلى ما احتواه «المنتقىٰ»، أمكَنَ تحريرُ الآتي:

لقد تضَمَّنت المئةُ المنتقاة من «صحيح البخاري»:

أوَّلاً: الثلاثيات في «صحيح البخاري»، وعِدَّتُها إحدى وعشرون حَديثاً، وهي تدور على الأسانيد التالية:

١ـ المكيّ بن إبراهيم عن يزيد بن أبي عبيد عن سلمة بن الأكوع.

٢ـ أبو عاصم الضحَّاك بن مخلد عن يزيد عن سلمة.

٣ـ محمد بن عبدالله الأنصاري عن حميد عن أنس.

ثانياً: الرُّباعياتِ، وعدَّتها في «المنتقىٰ» **٢٨** حديثاً وأثراً.

ثالثاً: الأبدالَ والموافقاتِ لمسلم، وفي موضعٍ واحدٍ للنّسائي.

والأبدال، جمعُ: بدل، وهو أن تروي حديثاً بإسنادك عن شيخ شيخ مسلم مثلاً من غير طريقك عن مسلم نفسه، بعددٍ أقلّ إذا رويته بإسنادك عن مسلم عن شيخه عن شيخ شيخه؛ فإن كان ذلك بنزول فخلافٌ بين أهل الرّواية، والصَّواب أنَّه بدل، وهو استعمالُ شيخ الإسلام هنا، والذهبي، وغيرهما.

والموافقة: أن يكون ذلك عن شيخ مسلم ـ على سبيل التمثيل ـ، من غير طريقك عن مسلم، سواء كان ذلك مع علوّ أو نزول ـ كما قدمنا ـ.

رابعاً: الحديثينِ اللّذين رواهما الترمذيُّ عن شيخِه البُخاريِّ.

واعلم ـ رحمني اللّهُ وإيَّاك ـ أنَّ العلائيَّ ـ رحمه الله ـ عارضها بمئة أخرى جمع فيها ـ على ما ذكر ـ ما أغفله ابن تيميَّة هنا، فقد قال ابن ناصر الدين في «إسناد صحيح البخاري» (ق ٤/٢): «أخبرنا بالأحاديث المئة التي انتقاها شيخ الإسلام أبو العبَّاس ابن تيمية من «الصَّحيح»، وبالمئة حديث وأربعة أحاديث التالية للمئة المذكورة، وهي مشتملة على ما أغفلَ ابن تيميّة من الأحاديث المشبهة للثلاثيات، ومن الأبدال للإمام مسلم في «صحيحه»، ومشتملة أيضاً على ما في «الصحيح» من الأبدال للأئمة الأربعة في



«سننهم»، وعلى عيون الأحاديث الرُّباعيات العوالي، وعلى الحديث الذي علاَّه الفربري عن ابن عيينة، وذلك تخريج الحافظ أبي سعيد، خليل بن كيكلدي العلائيّ...».

قلت: وهذا المذكور غيرُ مستقيم، فابنُ تيمية لم يشترط استيعابَ جميع عوالي الصحيح؛ بل - كما قدّمنا - عنونة المنتقىٰ مصرّحة بالمقصود فهي: «المنتقىٰ من عوالي المختصر...»، والله أعلم.

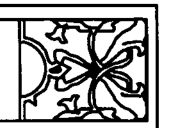
وطريقةُ المصنّف في انتقائه: سردُ الأحاديث بأسانيدها من «الجامع» مراعياً في ذلك ترتيب الكتب والأبواب فيه إلاّ في مَوضعٍ واحد، ساق فيه الحديث بلفظ في كتاب متأخر من الصحيح عن موضعه، وهو الحديث السابع والخمسون.



المبحث الرَّابع



في توثيق نسبة الكتاب لمصنّفه



لقد دلَّت الدلائل الواضحة على صحّة نسبة هذا المنتقىٰ لابن تيمية، وفيما ذكرنا من شهرته كفاية، ولله الحمد، لكن تمشّياً مع المعتاد، نقول ـ وبالله التوفيق ـ:

قد اجتمع على صحة نسبة المنتقىٰ لشيخ الإسلام أمور:

الأول: نسبةُ كثير من المصنّفين له لابن تيميّة، منهم:

ابن ناصر الدّين في موضعين من كتابه «الردّ الوافر» (ص: **١٩٧** و **٢٠٠**)؛ وفي كتابه «إسناد صحيح البخاري» (ق **٤/٢**)، والتقيُّ الفاسيُّ في «ذيل التقييد» (**٥٧/١**) و(**١٧٢/١**) ـ ووقع فيها تحريف ـ و(**٢٣/٢**) و(**٣٩٣/٣** و **٣٩٤**) وابن حجر العسقلاني في مواضع من كتابه «المجمع المؤسّس» (**٨٣/٢** و **٥٠٦**) و (**٦/٣** و **٢٥٢** و **٢٥٤**)، وفي «الدرر الكامنة» (**٢١٠/٢**)، وابن فهد في مواضع من كتابه «معجم الشيوخ» (ص: **٦٤** و **١١٨** و **٢٥٦**)، والرُّودانيُّ في كتابه «صلة الخلف» (ص: **٣٩٤**)، وعبدالحيِّ الكتانيُّ في كتابه «فهرس الفهارس» (**٢٧٥/١**)، ومحمد بن جعفر ٱلكتانيُّ في «الرسالة المستطرفة» (ص: **١٦٥**) ـ وسمّاه: عوالي البخاري ـ.

الثاني: كثرةُ السماعاتِ لها من الحفاظ والمحدّثين وغيرهم المثبتةِ على النسخة الخطيّة، وكثيرٌ منها بخط سامعيه، وخطوطُ بعضهم في ذلك مشهورةٌ كالمزّي، والبرزالي، والعلائي، ويوسف بن عبدالهادي، وابن طولون.



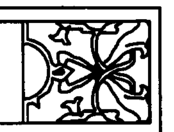
الثالث: التصريح بنسبتها لشيخ الإسلام على النسخة الخطية بآخرها، وفي السماعات مع ذكر اسم الناسخ، وهو: العلاَّمة ابن باص ـ وقد عُرِفَت ترجمته ـ كما سيأتي ـ.

الرابع: النسخة منقولة ـ كما صرّح بذلك الناسخ ـ عن أصلٍ منقول عن أصلٍ بخط الشَّيخ رحمه الله.

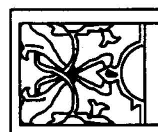
الخامس: معارضة العلائي للمنتقى بمئة أخرى، كما ذكر ابن ناصر الدين في «إسناد صحيح البخاري» (ق ٤/٢)، . . . وغيرها.

والذي ذكر كافٍ، والحمد لله.





في وصف النُّسخة الخطيَّة



اعتمدتُ في إخراج نصِّ هذا «المنتقى» على نسخة خطيَّة عتيقة؛ نفيسة ومتقنةٍ من محفوظات المكتبة المركزية بجامعة الإمام محمَّد بن سعود الإسلاميَّة تحت رقم: ٨٤٠٢، في ١٩ ورقة، في كل ورقة ٢٣ سطراً على الأغلب؛ منها ٤ ورقات عليها سماعات وتملكات.

وقد كتبت ليلة الاثنين ٧ من جمادىٰ الثانية سنة ٧٣٣ هـ، بخطٍّ مغربيٍّ متقن، على يد العلاَّمة ابن باصٍ الأندلسي ـ رحمه الله تعالى ـ.

وقد ضَبَط النّسخة ضبطاً تامّاً، وحلاَّها بتعليقاتٍ مفيدة: ضمَّنها خلافات النّسخ في بعض ألفاظ أحاديث «الجامع الصَّحيح»، وقد كتبت بالحُمرة.

وعلى النّسخة سماعات كثيرة لجمهرة من العلماء الحفَّاظ وغيرهم؛ من ذلك:

سماعٌ للبخاريِّ ـ كاملاً ـ من النَّاسخ على المزيِّ والبرزاليّ والرَّقّيّ الحنفيّ وغيرهم؛ وأثبتوا صحَّة السماع بخطّهم على النّسخة.

وسماعٌ «للمئة» على الصَّلاح العلائيّ بخطِّه، وآخرُ بخطّ حنبل اليونينيّ وغيرها مما تراه في «المبحث السابع».

وتُعَدُّ هذه النّسخة من نوادر المخطوطات الأصلية التي تمتلكها جامعة

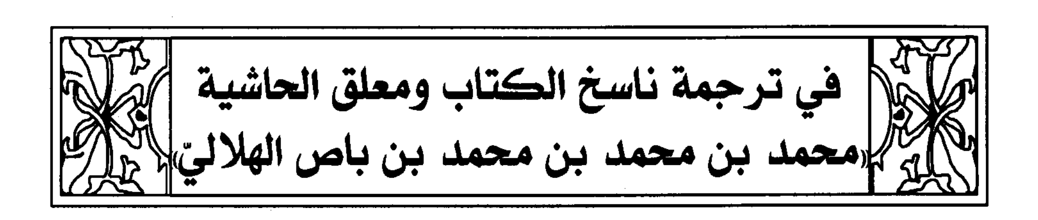


الإمام، وقد انتقلت إليها عن طريق البيع من أمين دمج، وقد كانت قبلُ في حَوْزَةِ العَلاَّمة خَيْرِ الدِّين الزِّرِكلي ـ وعلى النُّسخة توقيعُه ـ.

وقبلَ كلِّ ذلك كانت في ملك الشيخ عبدالسَّلام بن عبدالرَّحمٰن الشطِّي، ففي طُرَّتها بخطه: «هذا كتابُ المنتقىٰ من عوالي المختصر المسند الصَّحيح، تصنيف: شيخ الإسلام تقي الدين ابن تيميّة الحنبلي، وقد دخل ـ ولله الحمد ـ في نوبةِ الفقير الحقير عبدالسَّلام بن عبدالرَّحمٰن الشطّي عفىٰ الله عنه، آمين، سنة ١٢٧٦هـ».



المبحثُ السَّادس



هو: محمد بن محمد بن محمد بن علي بن عبدالرَّحمٰن بن باص، القيسيُّ، الهِلاليُّ، الغرناطيُّ، الأندلسيُّ، أبو القاسم، المعروف بـ: ابن باص، نزيل دمشق.

قال عنه الذَّهبي في «المعجم المختصّ» (رقم: ٣٣٦): «العالمُ، الزاهدُ، الورعُ...، أخذَ عن الصَّلاح العلائيّ، ثُمَّ سكن دمشق سنة خمس وثلاثين وسبع مئة، وسمع من زينب، والموجودين، قرأ عليَّ، وكان سريع القراءة، له فهمٌ، وفيه دِينٌ وخير، مولده بعد السبعمائة».

وقال عنه العلائيُّ[1]: «الفقيهُ، المحدِّثُ، الفاضِلُ، الصَّالحُ، المجتهدُ» وأجازه بجميع مروياته.

* ومن مشايخه أيضاً: المزي، والبرزالي، وابن الصائغ، ومحمد بن أحمد الرَّقّي، وقد سمع عليهم «صحيح البخاري» كاملاً، وأجازوه بجميع مروياتهم.

* ولابن باص عنايةٌ بمصنّفات شيخ الإسلام رحمه الله، فانظر إليه في

---

(١) انظر: السماع المكتوب على الورقة ١٧ من هذه «المئة المنتقاة».

هذه النُسخة من «المئة المنتقاة»: نسخَهَا سنة ٧٣٣هـ ببيت المقدس ـ حيثُ كان نازلاً ـ ثم سمعها في مجلسين سنة ٧٣٤هـ بالمدرسة السيفية ببيت المقدس على العلائيّ، ثم لما استوطن دمشق سنة ٧٣٥هـ، سمع «صحيح البخاري» كاملاً على المزي والبرزالي وغيرهما، وكتب سماعه بذلك على نسخته من «المئة المنتقاة» هذه، في ٢٦ رمضان سنة ٧٣٦هـ.

وفي نفس هذا الشهر، وهذه السنة ـ أعني: سنة ٧٣٦هـ ـ نسخ ابن باصٍ بخطٍّ حَسن، متقن، كتاب «اعتقاد الفرقة الناجية»، المعروف بـ «الواسطية» لشيخ الإسلام ابن تيمية، وقال في آخر النُسخة[1]: «تمَّت، والحمدُ لله في عشي يوم الجمعة في أوائل العشر الوسَط لرمضان المعظَّم سنة ستّ وثلاثين وسبع مئة بالمدرسة الظاهرية داخل دمشق المحروسة على يدي معلقها محمد بن محمد بن محمد بن علي بن عبدالرحمٰن بن باص الأندلسي، لطف الله به وعفا عنه، وجعله من أهل السُّنَّة والجماعة.

لا ربَّ غيره، ولا مولىٰ سواه».

قلت: وهذه اللوائح تظهر صدق دينه، وصحَّة معتقده، فإنَّه لا يشتغل بمصنّفات هذا الإمام زائغ عن الحق، كيف وهو يلقب الشيخ فيما يكتب بألقاب الثناء والمدح؟

بل إنّني وقفت له على قصيدة[2] في أكثر من عشرين بيتاً يمدح فيه معتقد السَّلف، فالحمد لله على فضله.

هذا ما تجمَّع عندي حول سيرته وترجمته، ويكفيه فيما ترك هذه المنسوخة المتقنة التي زيَّنها بتلك الحواشي المفيدة، والتعليقات السَّديدة.

رحم اللَّهُ ابنَ باص وغفر له، وألحقنا وإيَّاه بالصَّالحين.

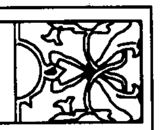


---

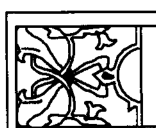
(١) الواسطية (ق ٣٤/٢) ـ نسخة بظاهرية دمشق، مجموع رقم: ٩١.

(٢) ضمَّنتها كتابي «الدر المكنون في تاريخ شيخ الإسلام عبر ثمانية قرون» ـ يسَّر الله إخراجه ـ.





السماعَاتُ والتَّملُّكات



سماع على ظهر الكتاب من أوله بخط ناسخ الكتاب ابن باص الأندلسي رحمه الله تعالى سنة ٧٣٦هـ

«الحمد لله رب العالمين، وصلاته وسلامه على سيدنا محمد وآله وسائر المرسلين.

سمعتُ بحمد الله جميع كتاب الجامع الصَّحيح تصنيف الإمام الحافظ، قدوة الاهتداء أبي عبدالله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة الجعفي البخاري ـ رضي الله عنه وجزاه عن الإسلام خيراً ـ على المشايخ السادات الأعيان: الإمام، الأوحد، فريد العصر، حافظ السنة، العالم، العامل، الربانيّ، جمال الحافظ والإسلام، جمال الدين، أبي الحجاج يوسف بن الزكي عبدالرحمٰن بن يوسف المزي، والشيخ، السيد، الفاضل، المتفضل، الإمام، العالم، مؤرخ الإسلام، علم الدين، أبي محمد القاسم بن محمد بن يوسف بن محمد بن يوسف البرزالي ـ بقراءته أثابه الله ـ والشيخ، العالم، العامل، العابد، الزاهد، الورع، الرباني، بدر الدين، أبي اليسر محمد بن محمد بن عبدالقادر الأنصاري، الشافعي المعروف بـ: ابن الصائغ، والشيخ، الإمام، العالم، المفتي، شيخ القراء، شمس الدين أبي عبدالله محمد بن



أحمد بن علي الرَّقِّي، الحنفي - رضي الله عنهم - بقراءة شيخنا جمال الدين المزي على الشيخ أبي المرهف المقداد بن هبة الله بن المقداد القيسي، وبسماعه أيضاً من أول الكتاب إلى قوله في «المناقب»: «باب قول الله عز وجل ﴿وَٱتَّخَذَ ٱللَّهُ إِبْرَٰهِيمَ خَلِيلًا﴾» على الشيخ شمس الدين، أبي بكر بن عمرة بن يونس المزي، وبسماعه من أول الكتاب إلى قوله: «باب ما ذكر عن بني إسرائيل» على الشيخ علاء الدين أبي القاسم، علي بن بلبان بن عبدالله الناصري، وبسماع شيخنا علم الدين البرزالي على المشايخ الخمسة: أبي بكر المزي، وابن بلبان المذكورين، والشيخ عز الدين، أبي العباس، أحمد بن إبراهيم بن عمر الفاروثي، والشيخ أمين الدين، أبي العباس، أحمد بن عبدالله بن محمد بن الأشتري، والشيخ تاج الدين، أبي محمد، عبدالرحمٰن بن إبراهيم بن سباع الفزاري، الشافعي، بسماع المقداد على العدل، أبي منصور، سعيد بن محمد بن سعيد بن محمد بن الرزّاز، وبسماع أبي بكر المزي على الشيخين أبي بكر عبدالجليل بن أبي غالب بن أبي المعالي بن محمد بن الحسين بن مندويه، وأبي القاسم، أحمد بن عبدالله بن عبدالصمد بن عبدالرزاق السلمي، وبسماع ابن بلبان على الإمام زين الدين، أبي الحسن محمد بن أحمد بن عمر بن القطيعي، وبسماع الفاروثي على المشايخ الثلاثة: أبي حفص عمر بن كرم بن أبي الحسن الدينوري الحمامي، وأبي علي، الحسن بن المبارك بن محمد بن يحيى الزبيدي الحنفي، وأبي الحسين، علي بن أبي بكر بن عبدالله بن رُوزْبَة، وبسماع ابن الأسنوي من ابن روزبة المذكور بحلب، وبسماع الفزاري من أبي عبدالله الحسين بن المبارك بن محمد بن يحيى بن الزبيدي الحنبلي، وبسماع شيخنا بدر الدين الصايغ على الإمام شرف الدين أبي الحسين علي بن محمد بن أبي الحسين اليونيني، وبسماع شيخنا شمس الدين الرقّيّ على الشيخين أبي الحسن علي بن الحسن بن يحيى بن صباح المخزومي، المصري، وأبي الفضل، أحمد بن هبة الله بن أحمد بن محمد بن عساكر بسماعهم من الحسين بن الزبيدي، وبسماع ابن صباح أيضاً من العطار السلمي المذكور، قالوا - كلهم -، وهم: الرزّاز، وابن مندويه، والسلمي،

والقطيعي، والدينوري، وأبو علي الحسن بن الزبيدي، وابن روزبة، وأبو عبدالله الحسين بن الزبيدي: أخبرنا أبو الوقت عبدالأول بن عيسى بن شعيب السجزي، أخبرنا أبو الحسن عبدالرحمٰن بن محمد بن مظفر الداوودي أخبرنا أبو محمد عبدالله بن أحمد بن حموية السرخسي أخبرنا أبو عبدالله محمد بن يوسف بن مطر الفربري، قال: حدثنا أبو عبدالله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم البخاري المصنّف ـ رحمه الله ورضي عنه ـ وصحَّ ذلك بحمد الله وثبت في مجالس عددها ستة وعشرون متوالية، آخرها يوم الخميس السادس والعشرون لشهر رمضان المعظم سنة ست وثلاثين وسبع مئة بالمسجد الأموي الأعظم داخل دمشق المحروسة، وأجازوا ـ رضي الله عنهم ـ لكاتبه ولجميع من حضر: جميعَ ما تجوز لهم روايته بشرطه.

قاله معلقه لنفسه الفقير محمد بن محمد بن محمد بن علي بن عبدالرحمٰن بن باص، الهلالي، القيسي، الأندلسي ـ لطف الله تعالى به ـ حامداً الله ومصلّياً على رسوله محمد وآله وأصحابه ومسلماً كثيراً».

وكتب عقبه بعض المجيزين مثبتاً صحّة السماع بقولهم:

«صحيح ذلك، وكتب يوسف المزي».

«صحيح ذلك، وكتب القاسم بن محمد بن يوسف البرزالي».

«صحيح ذلك، وكتب محمد بن أحمد الرقي الحنفي».

ويليه:



سماعٌ آخر
بخط محمد بن طولون الحنفي سنة ٩٤٤ هـ

«بلغ النوبة بحمد الله ..... الصالحي، الشافعي ـ أعزه الله ـ قراءة عليَّ لهذه المنتقاة بسماعي لها على المحدث جمال الدين يوسف بن



عبدالهادي بسنده   بخطه، وصحّ ذلك في مجالس آخرها يوم الأحد مستهل سنة أربع وأربعين وتسع مئة بالعمارة السليمية بسفح قاسيون، وأجزته.

وكتبه محمد بن طولون الحنفي، الصالحي، حامداً، مصلياً، مسلماً».

ويليه:



سماعٌ آخر
بخط علي بن محمد بن سليمان اليونيني، الملقّب بـ: حنبل سنة ٧٨١هـ

«سَمِعَ جميعَ هذه المِئَة من «صحيح البخاري»، تخريج شيخ الإسلام تقي الدين ابن تيمية من الأصل المنقولِ منه هذا الجزء، ومقابل عليه، على المشايخ الخَمْسَةِ: الشيخ، الإمام، العلاَّمةُ شمس الدين أبي عبدالله، محمد بن علي بن أحمد، الشهير بابن اليونانية الحنبلي، والشيخ، الإمام، العلاَّمة، بدر الدين أبي عبدالله، محمد ابن الشيخ الإمام العلاّمة صدر الدين، أبي عبدالله محمد ابن الشيخ، الإمام، العلامة، بدر الدين أبي عبدالله محمد بن زيد الشافعي، والصدر الكبير، الرئيس زين الدين عبدالمنعم بن الشيخ تقي الدين محمد بن الزعبوب الملقب بـ: سلطان، والشيخ تقي الدين محمد بن الشيخ الصالح المقرىء علاء الدين علي بن رضي الدين يحيى بن حمود رئيس المؤذنين، والشيخ الصالح شمس الدين محمد بن عثمان بن الجردي القطان بسماعهم من أبي العباس أحمد الحجار بسنده؛ بقراءة شيخنا، الإمام، العالم، الحافظ، مفيد الطالبين، عماد الدين، أبي الفداء، إسماعيل بن الشيخ الإمام، المحدّث .... أبي عبدالله، محمد بن بردس الحنبلي ـ فسح الله تعالى ـ السَّادةُ الجَمَاعَةُ:

وَلَدُ المسمع الأول، الفقيه، محب الدين، أبي عبدالله، محمد، وسبطه إبراهيم بن كمال الدين محمد بن بدر الدين بن اليونانية في الثانية،



وولدا المسمع الثاني، الفقيه، الفاضل، جمال الدين عبدالله، وابن عمه الفقيه، العالم، الفاضل، علاء الدين، أبي الحسن علي بن الشيخ الإمام جمال الدين عبدالله بن زيد، وولداه: أبو الطيب حسن، وأسماء في آخر الرابعة، وابن ابن القارىء المذكور: أبو بكر عبدالله ابن الفقيه العالم تاج الدين، أبي عبدالله محمد بن بردس في الرابعة، وربيبه يوسف بن محمد بن حسن، والمحدث الشيخ جمال الدين عبدالله بن إبراهيم بن خليل، الشهير بابن ..... وأخوه أبو الفرج عبدالمنعم، والشيخ، الإمام، العالم، المؤرخ علاء الدين أبي الحسن علي ابن الشيخ الصالح بهاء الدين أحمد بن الكردي، وابنته كلثوم وخادمها يعقوب، وفتى أخيه عنبر، والفقيه الفاضل عماد الدين محبوب بن شهاب الدين أحمد بن فخر الدين عبدالرحيم بن محبوب، وولده أحمد، وابن أخته عبدالرزاق بن شمس الدين محمد ابن الحاج جعفر بن الشويح، ومحمد بن عماد الدين إسماعيل بن شمس الدين محمد العاوي، والفقيه الفاضل محيي الدين محمد بن شرف الدين موسى بن الدمن سبط عزة والغثمي، وابن أخته علي بن محمد ابن الفقيه عبدالرحيم بن نور الدين محمود بن دينار في الثانية، وعمر بن محمد بن عبدالرحيم بن دينار ـ هو ابن عم الذي قبله ـ، ومحمد ابن الشيخ جمال الدين يوسف بن محمد بن نصر بن السقيف، وشمس الدين محمد بن إبراهيم بن نور الدين محمد[1] بن الطرسوس، ويعرف والده بالعقاب الملاعقي، وأبو بكر ابن النقيب علاء الدين علي بن .... خليل بن قرقس في الثانية، وخادمه سعيد وعبدالرحيم بن أمين الدين محمد بن تقي الدين محمد بن خالد المعروف بابن السيسي، وأحمد بن عبدالله ابن الشيخ الصالح جمال الدين عبدالله التهامي قيِّم المدرسة النورية والده في [2] ومحمد بن الشيخ المرحوم شمس الدين محمد بن الشيخ شمس الدين أبي طالب بن أبي الفرج أمين الأيتام والده رحمه الله، وشعبان بن علي بن

---

(١) غير ظاهرة في الأصل، ولعلّها كما أثبت.

(٢) في الأصل هنا بياضٌ، ولعلّه أراد كتابة السنة، والله أعلم.

حميد القطان والده، والشيخ حسن بن محمد بن علي الدلال في الكتب وغيرها المقدسي، والشيخ جمال الدين....[1] المالكي، وابنته عائشة في الأولى، وموسى بن محمد بن عبدالمنعم رسول الريح ويعرف بـ: الحوراني، وولده عبدالمنعم في الثالثة .... إلى قوله: «لا يبقى ممن هو على وجه الأرض أحدٌ»، ويوسف بن هلال المعروف بالجماري ـ باطور حمام المدرسة ـ، وولده محمد في الثالثة من قوله: «أتى رجل فقال: يا رسول الله! إنَّ الآخر قد زنى، فأعرض عنه» الحديث، حضر إلى آخر الجزء، ومحمد بن .... جمال الدين عبدالله بن ناصر الدين محمد بن قمر الدين في الثالثة من قوله: «يتقارب الزمان» حضر إلى آخره، ويوسف بن موسىٰ بن محمد بن مسعود المرعبودي السمان والده في الرابعة بالفتور أعاده من قوله: «يتقارب الزمان»، ومثله محمد بن الصومن خادم ابن فخر الدين الملاعقي أبوه، وسمعه كاملاً، وكاتب هذه الأحرف، مقيد الأسماء، الفقير إلى رحمة ربه علي بن محمد بن سليمان بن أيدغدي بن علي بن سليمان ـ عفا الله عنه ـ ووالداه: الميمون المبارك أبو زرعة محمد، وأبو البركات هبة الله محمد، وآخرون.

وصحَّ ذلك وثبت بدار الحديث الكردية المعروفة بإنشاء الشيخ الإمام، المؤرخ، علاء الدين، أبي الحسن الكردي الشافعي ـ تقبل الله تعالى منه ـ ورحم سلفه، في تاريخ يوم الاثنين، ثاني شهر ربيع الآخر من سنة إحدى وثمانين وسبع مئة (٧٨١هـ).

وأجَازَ الشُّيُوخُ المذكورونَ فيه ما تجوز لهم روايته بشرطه عند أهل الحديث بسؤال القارىء المذكور ـ متع الله بحياته ـ والحمد لله رب العالمين، وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم.

وحسبنا الله ونعم الوكيل».

ويليه:



(١) مقدار كلمة أصابها التآكل في الأصل.



سماعٌ آخر بخط ابن زُريق الحنبلي سنة ٨٣٧ هـ

«الحَمْدُ لله: سَمِعَ هذه المئة المنتقاة من «صحيح البخاري»، انتقاء شيخ الإسلام ابن تيمية على الشيخ، الإمام، العالم، العلاَّمة قطب الدين، موسى بن الحسين بن محمد بن علي اليونينيِّ، البعليِّ، الحنبليِّ، بسماعه لجميع «الصحيح» على الإمام شمس الدين محمد بن علي بن أحمد بن اليونانية، بسماعه من الحجار بقراءة المحدث الفاضل أبي العباس أحمد بن عبداللطيف البلباوي ثم المكي الحنفي: الفاضِلُ الخطِيبُ، جمال الدين، أبو محمَّد، عبدالله بن أحمد بن علي بن أحمد بن محمد بن سليمان بن حمزة، ومحمد ابن أبي بكر بن عبدالرحمٰن بن محمد بن أحمد بن سليمان بن حمزة، الشهير بابن زريق ـ وذا خَطُّهُ ـ، وصحَّ ذلك وثبت في يوم الأحد، ثاني ربيع الأول سنة سبع وثلاثين وثمان مئة، بمسجد الحنابلة بمدينة بعلبك حرسها الله تعالى، وأجاز.

والحمد لله وحده، وصلَّى الله على سيدنا محمد وآله وسلم».



سماعٌ آخر بخط ابن زُريق[1]

«وسمعها على قاضي القضاة، أبي جعفر محمد بن أحمد بن عمر بن العجمي، الشافعي، الحلبي، الشهير بابن الضياء، بسماعه لجميع «الصحيح» من إبراهيم بن محمد .... بسماعه من الحجار، بقراءة محمد بن أبي بكر بن عبدالرحمٰن بن زريق ـ وذا خَطُّهُ ـ.... [2] والقاضي شمس الدين محمد بن حسين بن عمر، وصحَّ في يوم....[3]، بالمدرسة الأشرفية بحلب، وأجاز، والحمد لله ثانياً».



(١) غير أن بعض جُمَلِه أكلتها الأرضة.

(٢) و(٣) مقدار ثلاث كلمات ذهبت للتآكل الذي أشرنا إليه قبل.



سماعٌ على الورقة الأولى، بخط يوسف بن عبدالهادي

«أخبرنا بجميع «الجامع الصَّحيح» جماعةٌ من شيوخنا بالقَراءة على بعضهم، والسماع على بعضهم، والإجازة من بعضهم؛ قال جماعةٌ منهم: أخبرنا ابن الزعبوب؛ وقال آخرون: أخبرتنا عائشة بنت عبدالهادي، وقال آخرون: أخبرنا ابن اليونانية، قالوا: أخبرنا الحجار، أخبرنا ابن الزبيدي، أخبرنا السجزي، أخبرنا الداوودي، أخبرنا السرخسي، أخبرنا الفربري، أخبرنا البخاري، وأخبرنا جماعةٌ من شيوخنا إجازةً، أخبرنا ابن البالسي، وابن الحرستاني، وعلي بن أحمد المرداوي إجازة، أخبرنا المزِّيّ.

وكتب يوسف بن عبدالهادي».

ويليه:



سماعٌ آخر بخط
أحمد بن حسن بن عبدالهادي

«أخبرنا بجميع «الجامع الصحيح»: الشيخُ عمر السليمي سماعاً، أخبرنا ابن الزعبوب، أخبرنا الحجار، عن الزبيدي، أخبرنا السجزي، أخبرنا الداوودي، أخبرنا السرخسي، أخبرنا الفربري، أخبرنا البخاري.

والحمد لله وحده، وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم وحسبنا الله ونعم الوكيل.

وكتبه العبد: أحمد بن حسن بن أحمد بن عبدالهادي المقدسي».



سماعٌ آخر سنة ٨٧٢ هـ

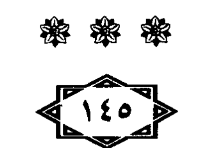
«الحمد لله: سمع هذا الجزء وهو المئة التي انتقاها شيخ الإسلام ابن تيمية تغمده الله برحمته من صحيح البخاري رضي الله عنه على سيدنا



الشيخ العالم المحدث أبي عبدالله محمد بن عبدالعزيز بن الشيخ . . . . .
إبراهيم ـ متع الله بحياته ـ بسماعه له على الأئمة: الحافظين أبي الوفاء إبراهيم الحلبي، وأبي عبدالله محمد بن أبي بكر بن ناصر الدين الدمشقي، والعلامتين قطب الدين اليونيني، والزاهد أبي الحسن علي بن حسين بن عروة الحنبليين وغيرهم بأسانيدهم، بقراءة إبراهيم بن عبدالله بن محمد بن عبدالله بن إبراهيم المقدسي الحنبلي وولدي عبدالمنعم والشيخ محمد بن أحمد بن محمد فقيه قرية دربل وزين الدين عمر بن الشيخ أبي بكر بن الشيخ شرف الدين موسى بن نشوان الفقيه بالقرية المذكورة أيضاً، ومحمد بن محمد بن عبدالله الشهير بحمده، ومحمد بن محمد بن أحمد بن محمد بن الشيخ محمد الفقيه المبدأ بذكره، ومحمد بن موسى بن أبي بكر بن نشوان ومحمد بن إبراهيم بن علي بن داود بن رشاد، ومحمد بن أحمد بن إبراهيم بن صنبوع، وأحمد بن الشيخ مبارك بن الشيخ يوسف الشهير بوالده، وأحمد بن الحاج إبراهيم بن إبراهيم الشهير بابن قوام، وأحمد بن أبي بكر بن محمد الشهير بابن الفخري وأحمد بن محمد بن الحاج أنس، وإبراهيم بن علي بن أحمد الشهير بابن همدان وأبو بكر بن محمد بن أنس وأبو بكر ابن عبيد بن عبدالولي الشاطري وحسن بن محمد بن سماق، وأحمد بن محمد بن أحمد بن الفقيه الأول أيضاً ـ نام غالب المجلس ـ وعمر بن محمد بن علي بن محمد الشهير بابن عفيصة، وموسى بن محمد بن أحمد ابن موسى الشهير ببرغوث، ومحمد بن عيسى الشهير بابن قالون قرية شبق ومحمد بن إبراهيم بن أحمد الشهير بابن القبرص: سمعا من حديث عائشة رضي الله عنها: «سمع رسول الله ﷺ صوت خصوم بالباب» إلى آخره.

وصح ذلك وثبت في يوم السبت مستهل أو ثاني شهر رمضان المعظم قدرُه من شهور سنة اثنين وسبعين وثمان مئة بجامع قرية دربل من الإقليم الداراني من عمل دمشق المحروسة، وأجاز لنا ما يحق روايته بشرطه، والحمد لله وحده، وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم، ورضي الله عن أصحاب رسول الله أجمعين».

❋ ❋ ❋



سماعٌ آخر
على الوجه الثاني للورقة ١٦ سنة ٨٩٧ هـ

«الحمدُ لله على السَّرَّاء والضَّرَّاء؛ سمع هذه المِئَةَ ـ تخريج شيخنا شيخ الإسلام، ومُفتِي الأَنام، وبقيَّة السَّلف، وعمدة الخلف، ناصر السُّنَّة، وقامع البدعة: أبي العبَّاس أحمد بن تيميَّة ـ رضي الله عنه وأرضاه، وجعل الجنّة مأواه ـ على سيدنا وشيخنا، العالم، المحدّث، أبي عبدالله محمد بن أبي بكر بن عبدالرحمٰن ابن شيخ الإسلام أبي عمر ـ متع الله بحياته ـ بسماعه له على الأئمة: الحافظين: أبي الوفاء إبراهيم الحلبي وأبي عبدالله محمد بن ناصر الدين الدمشقي، والعلاَّمتين: قطب الدين اليونيني، والزاهد أبي الحسن علي بن الحسين بن عروة، وغيرهم بأسانيدهم: أبو عبدالله، محمد بن علي بن طولون ـ ختم الله له بخير ـ.

بقراءة العبيد: بُرَيهِيم بن أحمد بن يوسف بن موسى الكناني ثم الفندقوسي، وذلك في مجلسين آخرهما خامس عشر شهر شعبان سنة سبع وتسعين وثمان مئة (٨٩٧)، وأجاز لنا أن نروي عنه ما تجوز روايته بشرطه.

والحمد لله، وصلى الله على محمد وآله».



سماعٌ آخر بخط العَلائِيّ
سنة ٧٣٤هـ على الورقة ١٧

«قَرَأَ عَلَيَّ هذا الجُزْءَ «المنتقىٰ من صحيح البخاري ـ رحمه الله ـ»: صاحبُه وكاتبُهُ: الفقيهُ، المحدِّثُ، الفاضلُ، الصَّالحُ، المجتهدُ، أبو القاسم محمد بن محمد بن محمد بن علي الهِلاَلِيُّ، الغَرنَاطِيُّ، عُرف بابن بَاص ـ نفَعَهُ اللَّهُ، ونفع به ـ فسمعه الفقيهُ العَالِمُ شمسُ الدين محمد بنُ حامد بنِ أحمدَ المقدسيُّ، الشافعيُّ، والشيخُ العالمُ شمس الدين محمدُ بنُ مَسْعُودِ بن محمد التونسيُّ المالكيُّ، وشهاب الدين أحمد بنُ أحمدَ بنِ محمَّد العُليمي،

وسمع من أوَّله إلى آخر الحديث الخمسين: شرفُ الدِّين عيسىٰ بن محمد بن عبدالواحد العُليمي، وخليلٌ ويوسفُ ابنا عزِّ الدِّين عبدالعزيز بن أبي البركات العامل بديوان الحرم، وسمع من أول الحديث الحادي والخمسين إلى آخرها برهان الدين إبراهيم بن عمران بن علي الحاووثي، وصحَّ ذلك لهم في مجلسين بانتهاء يوم الخميس، مستهل شهر ربيع الأوَّل، سنة أربع وثلاثين وسبع مئة بالمدرسة السيفية، ببيت المقدس ـ جوار المسجد الأقصى ـ زاده الله شرفاً ـ وذلك بسماعي للجامع الصحيح بكماله من أبي عبدالله محمد بن أبي العز بن مشرف، وأمّ محمد وزيرة بنت عمر بن المنجَّا ـ سماعاً عليهما ـ، وأبي العباس أحمد بن أبي طالب بن نعمة ابن الشحنة ـ بقراءتي عليه ـ وبسماعي هذا الجزء المنتقى ـ خاصة ـ من قاضي القضاة أبي الفضل سليمان بن حمزة المقدسي وأبي بكر بن أحمد بن عبدالدائم، وأبي محمَّد عيسى بن عبدالرحمٰن بن معالي، وسمعت من أول الحديث الحادي والخمسين إلى آخره بقراءتي على أم محمد هدية بنت علي بن عسكر، وقرأت منه أحد عشر حديثاً متوالية ـ أوَّلُهَا الثالثُ والأَربعون ـ على أم محمد فاطمة بنت عبدالرحمٰن بن عمرو بن الفراء بسماعهم كلهم من أبي عبدالله الحسين بن المبارك بن الزبيدي ـ وشيخُنا سليمانُ حاضر في الثالثة من عمره، وأبو بكر وعيسى حاضران في السنة الخامسة وكذلك فاطمة حضوراً أيضاً، قال عيسىٰ: سوى أربعة أحاديث منه متوالية أولها السادس والثمانون فإنها وقعت في قوته عليه ـ وبإجازة القاضي سليمان وأبي بكر وعيسى وابن الشحنة من أبوي الحسن: محمد بن أحمد القطيعي، وعلي بن أبي بكر بن روزبة، ومن أوَّل (١٧/أ) الحديث الحادي[1] والسبعين إلى آخرها من عبدالله بن عمر بن اللتِّي، وبإجازة شيخنا سليمان وابن مشرَّف فقط، من محمد بن عبدالواحد بن أبي سعد، ومحمد بن زهير بن غالب الأصبهانيين، وبإجازة سليمان وحده من عمر بن كرم بن أبي الحسن وثابت بن محمد بن الخجندي بسماعهم كلهم من أبي

(١) غير ظاهرة جيداً، لِأَثر الرُّطوبة عليها، ولعلَّها كما أثبت، والله أعلم.

الوقت عبدالأوَّل الصوفي بسنده المذكور أوله (ح) وبسماع شيخنا ابن مشرَّف أيضاً والعلامة أبي عمرو عثمان بن عبدالرحمٰن بن الصَّلاح بسماعه من أبي بكر منصور بن عبدالمنعم بن عبدالله الفزاري بسماعه من أبي المعالي محمد بن إسماعيل الفارسي، ووجيه بن طاهر الشحامي، وأبي الفتوح عبدالوهاب بن شاه بن أحمد، قال الفارسي: أنا أبو عثمان سعيد بن أحمد بن محمد الصوفي، أنا أبو علي محمد بن عمر بن شبّويه، وقال الآخران: أنا أبو سهل محمد بن أحمد بن عبيدالله الحفصي أنا أبو الهيثم محمد بن المكي الكشميهني، قالا جميعاً: أنا أبو عبدالله الفربري صاحب البخاري رحمه الله (ح)، وبإجازة شيخنا أحمد بن أبي طالب المتقدم ذكره للكتاب كله من أبي الفتوح داود بن معمر بن الفاخر إجازة عامة بسماعه من غانم بن أحمد الجلودي، وفاطمة بنت محمد بن أبي سعد البغدادي، قالا جميعاً: أنا سعيد بن أحمد بن محمد الصدفي أنا محمد بن عمر الشبوي أنا الفربري.

وصح ذلك وثبت، وأجزت للشيخ أبي القاسم المذكور، ولمن سمي معه جميعَ ما يصحُّ أن يروى عني من مقول ومنقول.

كتبه خليل بن كيكلدي بن عبدالله العلائي الشافعي حامداً الله تعالى ومصلياً على نبيه محمد وآله وصحبه ومسلماً تسليماً كثيراً».



تملك ووقف للكتاب
من عبدالسلام بن عبدالرحمٰن الشطي
على الوجه الثاني للورقة ١٧

«بسم الله الرحمٰن الرحيم، وصلّى الله وسلم على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، أما بعد: فقد وقف عبدالسلام هذا الكتاب المسمىٰ بـ: «المنتقىٰ» المشتمل على عوالي أحاديث صحيح الإمام البخاري الذي خرجها سيدنا شيخ الإسلام، وبركة الأنام، تقي الدين أبو (الأصل: أبي) العباس



أحمد بن عبدالحليم بن تيمية ـ رحمة الله على نفسه مدّة حياته ثم على أولاده ثم على أولاد أولاده وعلى أولادهم إلى ما شاء الله أن يوجده من نسله جعله الله خالصاً لوجهه الكريم، بحرمة سيدنا[1] محمد صلى الله عليه وعلى آله وصحبه أجمعين ـ قاله بفمه وكتبه بقلمه: أحقر الورى وخادم نعال العلماء والفقراء عبدالسلام بن عبدالرحمٰن بن مصطفى بن محمود بن معروف الشطي البغدادي منشأً، الحنبلي مذهباً، الدمشقي وطناً، حرّر في ١٨ جمادى الثانية سنة ١٢٧٧هـ».



وكتب على ظهر الكتاب على الورقة الأولى:

«بملك العبد المخطي: عبدالسلام الشطي في ١٩ جمادى أول سنة ١٢٧٦هـ».

(١) في هذا الكلام تعدٍّ منهيٌّ عنه؛ ففيه ترحُمه على المعدوم الذي لم يخلق بعد، ولا تُعرف حاله ولا دينه، وكذلك توسُّله بحرمة النبي ﷺ توسُّلٌ بدعيٌّ، قد أفتى شيخ الإسلام ابن تيمية حياته في إنكاره وأمثاله من البدع والضلالات، فكيف يُدعىٰ له بما قد أنكره ونهى عنه؟، اللّهمَّ غُفراً.

صُوَرٌ عن النُّسخة الخطية

بملك العبد الفقير
عبد السلام الشطي
في جماد أول ١٩ ١٣٧٤

الجزء فيه منتقى من عوالي المختصر المسند

الصحيح من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه
وهو ثلاثياته وما أشبههما من العوالي وما فيه من الموافقات ولمسلم
من الأبدال هـ تأليف الإمام أبي عبد الله محمد بن إسماعيل
بن إبراهيم بن المغيرة بن الأحنف البخاري الجعفي مولاهم رحمه الله ورضي عنه
رواية أبي عبد الله محمد بن يوسف بن مطر الفربري رحمه الله تعالى عنه
رواية أبي محمد عبد الله بن أحمد بن حمويه الحموي السرخسي عنه
رواية الإمام أبي الحسن عبد الرحمن بن محمد بن المظفر الداودي عنه
رواية أبي الوقت عبد الأول بن عيسى بن شعيب الهروي عنه

أخبرنا بجميع الجامع الصحيح جماعة من شيوخنا بالعراق على بعضهم
بالسماع على بعضهم وبالإجازة من بعضهم قال جماعة منهم أنا أبو العباس
وقال أحدهم [illegible] وقال أحدهم
أنا أبو [illegible] قال أنا الحجار أنا ابن الزبيدي أنا السجزي
أنا الداودي أنا السرخسي أنا الفربري أنا البخاري
وأنا جماعة من شيوخنا إجازة أنا [illegible] والحمد لله
وعلى [illegible] المرداوي إجازة أنا المزي [illegible]
يوسف بن عبد الهادي

أخبرنا بجميع الجامع الصحيح الشيخ عمر السليمي سماعا أخبرنا ابن الزعبوب
أخبرنا الحجار أخبرنا ابن الزبيدي أخبرنا السجزي أخبرنا الداودي أخبرنا
السرخسي أخبرنا الفربري أخبرنا البخاري والحمد لله وصلى الله على سيدنا محمد
[illegible] وكتبه العبد أحمد بن حسن بن أحمد بن عبد الهادي [illegible]

بسم الله الرحمن الرحيم .. الحمد لله رب العالمين وصلى الله على سيدنا ومولانا محمد وآله

أنا أبو الوقت عبد الأول بن عيسى بن شعيب السجزي الصوفي الهروي أنا الإمام
أبو الحسن عبد الرحمن بن محمد بن المظفر الداودي البوشنجي أنا أبو محمد عبد الله بن أحمد بن
حمويه السرخسي أنا أبو عبد الله محمد بن يوسف بن مطر الفربري ثنا الإمام أبو عبد الله
محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة بن الأحنف الجعفي البخاري من ثلاثياته ثنا مكي بن إبراهيم

الأول

ثنا يزيد بن أبي عبيد عن سلمة رضي الله عنه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم
يقول من يقل علي ما لم أقل فليتبوأ مقعده من النار . حدثنا عبيد الله

الثاني

ابن موسى عن إسرائيل عن أبي إسحاق عن الأسود قال قال لي ابن الزبير كانت عائشة رضي
الله عنها تسر إليك كثيرا فما حدثتك في الكعبة قلت قالت لي قال النبي صلى الله عليه وسلم
يا عائشة لولا قومك حديث عهدهم قال ابن الزبير بكفر لنقضت الكعبة فجعلت

الثالث

لها بابين باب يدخل الناس وباب يخرجون ففعله ابن الزبير . وقال علي
رضي الله عنه حدثوا الناس بما يعرفون أتحبون أن يكذب الله ورسوله حدثنا
به عبيد الله بن موسى عن معروف بن خربوذ عن أبي الطفيل عن علي رضي الله عنه

الرابع

بذلك . حدثنا خالد بن مخلد ثنا سليمان قال حدثني عمرو بن يحيى عن أبيه قال
كان عمي يكثر من الوضوء فقال لعبد الله بن زيد أخبرني كيف رأيت النبي صلى الله
عليه وسلم يتوضأ فدعا بتور من ماء فكفأ على يديه فغسلهما ثلاث مرار
ثم أدخل يده في التور فمضمض واستنثر ثلاث مرات من غرفة واحدة ثم
أدخل يده فاغترف بها فغسل وجهه ثلاث مرات ثم غسل يديه إلى
المرفقين مرتين مرتين ثم أخذ بيده ماء فمسح رأسه فأدبر بيديه وأقبل
ثم غسل رجليه فقال هكذا رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يتوضأ . عن القسم

الخامس

بن زكريا عن خالد بن مخلد . حدثنا سليمان بن حرب ثنا حماد بن زيد عن أيوب عن أبي
قلابة عن أنس رضي الله عنه قال قدم نفر من عكل أو عرينة فاجتووا

أبو ... حسين ... حدثني عبد الله بن بريدة عن يحيى بن يعمر عن ابن عباس
رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول أعوذ بعزتك الذي
لا إله إلا أنت الذي لا يموت والجن والإنس يموتون [illegible]
[illegible]
[illegible] حدثنا خلاد
بن يحيى أبو عيسى [illegible] قال سمعت أنس بن مالك يقول نزلت آية الحجاب
في زينب بنت جحش وأطعم عليها يومئذ خبزا ولحما وكانت تفخر على
نساء النبي صلى الله عليه وسلم وكانت تقول إن الله أنكحني في السماء
حدثنا أبو نعيم ثنا الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي صلى
الله عليه وسلم قال يقول الله تعالى الصوم لي وأنا أجزي به يدع شهوته
وأكله وشربه من أجلي والصوم جنة وللصائم فرحتان فرحة
حين يفطر وفرحة حين يلقى ربه ولخلوف فم الصائم أطيب عند
الله من ريح المسك ۞ ۞ ۞ آخر المنتقى وهو مشتمل
على أحاديث الثلاثيات وعلى ما أشبهها مما وقع فيه التابعي ثانيا
أو الصحابي ونحوه ثالثا وعلى [illegible] مسلم بن الحجاج القشيري
[illegible] رواها عنه أبو عيسى [illegible] ومحمد [illegible]
[illegible] أحاديث [illegible] منه [illegible]
[illegible] المتوسل كاتبها لنفسه [illegible] علي [illegible]
[illegible] عفا الله تعالى عنه [illegible]
[illegible] وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه [illegible]
وسلم تسليما [illegible] ليلة [illegible]
[illegible]
[illegible] والحمد لله رب العالمين

[illegible] المنتقى وهو مشتمل [illegible] الإمام تقي الدين أبي العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية رحمه الله [illegible]

تمم الطبقة

ابن محمد بن يحيى بن ابي بيرميه الحنبلي وبسماع شيخنا بدر الدين بن الحطابي على الامام
شرف الدين ابي الحسين علي بن محمد بن ابي الحسين اليونيني وبسماع
شيخنا شمس الدين الرقي على الشيخين ابي الحسن علي بن الحسن بن يحيى بن صباح
المخزومي المعروف وابي الفضل احمد بن هبة الله بن احمد بن محمد بن عساكر
بسماعهم من الحسين بن ابي بكر بن المبارك وبسماع ابن صباح ايضا من ابن العطار السلمي
المذكور قالوا كلهم وهم الزبيدي وابن مندويه والسلمي والفقيهي والدينوري
وابو علي الحسن بن ابي بكر وابن روزبه وابو عبد الله الحسين بن ابي بكر
اخبرنا ابو الوقت عبد الاول بن عيسى بن شعيب السجزي اخبرنا ابو الحسن
عبد الرحمن بن محمد بن مظفر الداودي انا ابو محمد عبد الله بن احمد بن حمويه السرخسي
انا ابو عبد الله محمد بن يوسف بن مطر الفربري قال انا ابو عبد الله محمد بن اسماعيل
ابن ابراهيم البخاري المصنف رحمه الله ورضي عنه وصح ذلك بحمد الله وثبت في مجالس
عددها ستة وعشرون متوالية اخرها يوم الخميس السادس والعشرين
لشهر رمضان المعظم سنة ست وبالسماع ... بالبيت ... المعظم
داخل دمشق المحروسة واجاز ... رضي الله عنهم لكاتبه ولجميع من حضر
جميع ما يجوز لهم روايته بشرطه قاله معلقه لنفسه الفقير
محمد بن محمد بن محمد بن ... عبد الرحمن ... الى الله ... لطف به
الله تعالى به ... والحمد لله وصلواته على رسوله محمد وآله ...

كتبها

صحيح ذلك وكتب يوسف المزي

صحيح ذلك وكتب القاسم بن محمد بن يوسف البرزالي

صحيح ذلك وكتب محمد بن احمد الرقي

٧٢٦

٨٤٠٢

النَّصُّ المُحقَّقُ

الجُزْءُ
فِيهِ
مُنتَقَى مِنْ عَوالِي

«المُخْتَصَرِ المُسْنَدِ الصَّحِيحِ مِنْ أُمُورِ رَسُولِ الله ﷺ وسُنَنِهِ وَأَيَّامِهِ».

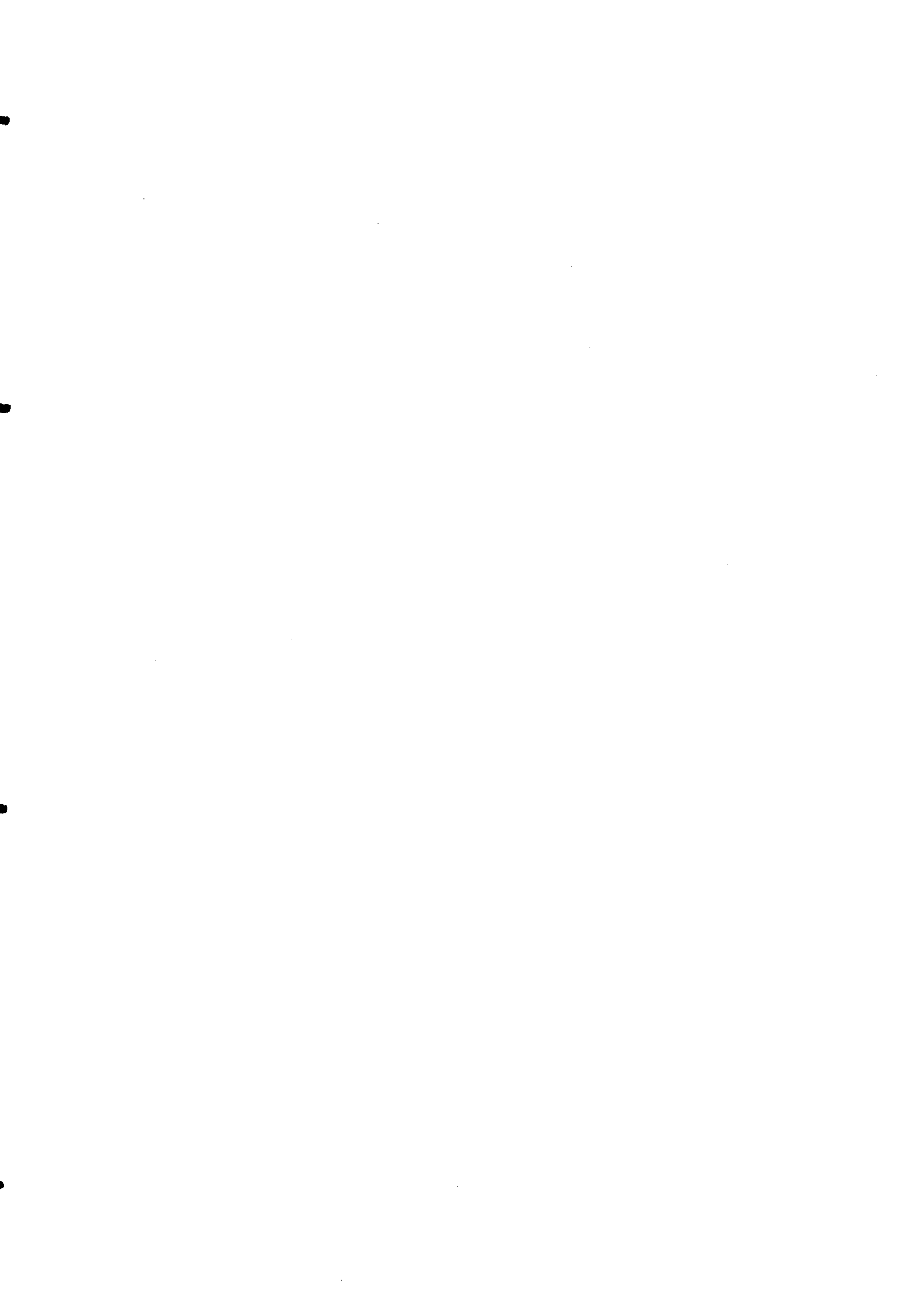
وهو ثُلاثِيَاتُهُ وما أَشْبَهَها من العَوَالي، وما فيه منَ المُوَافَقَاتِ ولمسْلِمٍ مِنَ الأَبْدَال.

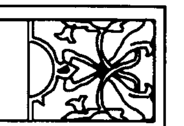
تأليفُ: الإمامِ أبي عبدالله محمَّدِ بنِ إسماعيلَ بنِ إبراهِيمَ بن المُغِيرَةِ بنِ الأَحْنَفِ البُخَارِيِّ، الجُعْفِيِّ مَوْلاهُمْ رَحِمَهُ الله ورَضِيَ عَنْهُ.

رواية أبي عبدالله محمَّدِ بنِ يُوسُفَ بنِ مَطَرِ الفَرَبْرِيِّ رحمه الله تعالى عنه.

رواية أبي محمد عبدِالله بنِ أحْمَدَ بن حَمَوَيْهِ الحَمَوِيِّ السَّرْخَسِيِّ عنه.

رواية أبي الوَقْتِ عَبْدِالأَوَّلِ بْنِ عيسى بن شُعَيبِ الهَرَوِيِّ عنه.





بسم الله الرحمن الرحيم

الحمدُ لله رَبِّ العَالَمينَ، وصلَّى اللَّهُ على سَيِّدِنا ومَوْلانا مُحَمَّدٍ وآلِه:

أَخْبَرَنا أبو[1] الوَقْتِ عَبدُالأوَّلِ بنُ عِيسىٰ بنِ شُعَيبِ السِّجْزِيُّ الصُّوفِيُّ الهَرَوِيُّ، أَخْبَرَنَا الإمَامُ أبو الحَسَن عبدُالرَّحمٰنِ بنُ مُحمَّدِ بن المُظَفَّرِ الدَّاوُدِيُّ البُوشَنْجِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عبدُالله بنُ أَحْمَدَ بنِ حَمَوَيهِ السَّرْخَسِيُّ، أَخْبَرَنا أَبُو عَبْدِالله محمَّدُ بنُ يُوسُفَ بنِ مَطَرِ الفَرَبْرِيُّ، حَدَّثَنَا الإمامُ أَبو عبدِالله محمَّدُ بنُ إسْمَاعِيلَ بنِ إبْراهِيمَ بنِ المُغِيرَةَ بْنِ الأَحنَفِ الجُعْفِيُّ البُخارِيُّ مَرَّتَينِ:

الحديث الأول

العِلْم

(رقم: ١٠٩): حَدَّثَنَا مَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ سَلَمَةَ رضي الله عنه قالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «**مَنْ يَقُلْ عَلَيَّ مَا لَمْ أَقُلْ فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ**»[2].

---

(١) انظر: سند شيخ الإسلام لصحيح البخاري في «صلة الخلف» ص: ٣٩٤.
وللفائدة: فإن شيخ الإسلام كان يعتمد عند سماع «البخاري» للمعارضة، أصل الحافظ ابْن ناصر السلامي، انظر: «الأعلام العلية» (ص: ٥٢).

(٢) قال ابن حجر في «الفتح» (٢٤٣/١): «هذا الحديث أول ثلاثي وقع في البخاري، وليس فيه أعلى من الثلاثيات، وقد أفردت فبلغت أكثر من عشرين حديثاً».

الحديث الثاني

العِلْم

(رقم: ١٢٦): حَدَّثَنَا عُبَيْدُاللَّهِ بْنُ مُوسَى، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الأَسْوَدِ قَالَ: قَالَ لِي ابْنُ الزُّبَيْرِ: كَانَتْ عَائِشَةُ رضي الله عنها تُسِرُّ إِلَيْكَ كَثِيراً، فَمَا حَدَّثَتْكَ فِي الْكَعْبَةِ؟ قُلْتُ: قَالَتْ لِي: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: **«يَا عَائِشَةُ لَوْلاَ قَوْمُكِ حَدِيثٌ عَهْدُهُمْ** ـ قَالَ ابْنُ الزُّبَيْرِ: بِكُفْرٍ ـ **لَنَقَضْتُ الْكَعْبَةَ، فَجَعَلْتُ لَهَا بَابَيْنِ: بَابٌ يَدْخُلُ النَّاسُ، وبَابٌ يَخْرُجُونَ»** فَفَعَلَهُ ابْنُ الزُّبَيْرِ.

[مُسْلِمٌ (رقم: **١٣٣٣**) عن أبي بَكْرٍ عن عُبَيْدِالله][١].

الحديث الثالث

العِلْم

(رقم: ١٢٧): وَقَالَ عَلِيٌّ رضي الله عنه: «حَدِّثُوا النَّاسَ مَا[٢] يَعْرِفُونَ أَتُحِبُّونَ أَنْ يُكَذَّبَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ».

حَدَّثَنَا بِهِ: عُبَيْدُاللَّهِ بْنُ مُوسَى، عَنْ مَعْرُوفِ بْنِ خَرَّبُوذَ[٣]، عَنْ أَبِي

---

(١) ما بين [ ] كتب في الأصل بين السطرين، والمقصود به هذا الحديث، لأن ما بعده لم يروه مسلم، والعادة منه ذكر موافقة مسلم بعد سياق الحديث.
تنبيه: لم أجد الحديث عند مسلم بعد بحث شديد عنه من روايته عن أبي بكر عن عبيدالله عن إسرائيل به، ثم أدركت أن المقصود به ما رواه (برقم: **١٣٣٣/٤٠٦**) عن ابن أبي شيبة عن عبيدالله عن شيبان عن أشعث عن الأسود بنحو من لفظ إسرائيل مع زيادة ألفاظ؛ مع أن المتبادر من سياق السند إلى عبيدالله: اتحاد السند فيما فوقه، والله الموفق.

(٢) كذا في الأصل: ما، والمثبت في نسخ «الصحيح»: بما، انظر: اليونينية (١/٤٤) وغيرها.

(٣) كذا ضبطه في الأصل، وفي حاشية اليونينية (١/٤٤) قال: «كذا في الفرع مصروف ـ يعني: خربوذٍ ـ وقال الباجي: بضم الباء وعياض بفتحها».

الطُّفَيْلِ، عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِذَلِكَ[1].

الحديث الرابع

الطَّهَارَةِ

(رقم: ١٩٩): حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كَانَ عَمِّي يُكْثِرُ مِنَ الْوُضُوءِ، فَقَالَ لِعَبْدِاللَّهِ بْنِ زَيْدٍ: أَخْبِرْنِي كَيْفَ رَأَيْتَ النَّبِيَّ ﷺ يَتَوَضَّأُ؟ فَدَعَا بِتَوْرٍ مِنْ مَاءٍ، فَكَفَأَ عَلَى يَدَيْهِ فَغَسَلَهُمَا ثَلَاثَ مِرَارٍ، ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ فِي التَّوْرِ فَمَضْمَضَ وَاسْتَنْثَرَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ مِنْ غَرْفَةٍ وَاحِدَةٍ، ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَيه[2] فَاغْتَرَفَ بِهِمَا[2] فَغَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ غَسَلَ يَدَيْهِ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ، ثُمَّ أَخَذَ بِيَدَيْهِ[2] مَاءً فَمَسَحَ رَأْسَهُ فَأَدْبَرَ بيديهِ[3] وَأَقْبَلَ، ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَيْهِ، فَقَالَ: هَكَذَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَتَوَضَّأُ.

مُسْلِمٌ (رقم ٢٣٥) عن القَاسِمِ بنِ زَكَرِيَّا عن خَالِدِ بنِ مَخْلَدٍ.

الحديث الخامس

الطَّهَارَةِ

(رقم: ٢٣٣): حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ

---

(١) قال ابن حجر في «الفتح» (١/٢٧٢): «وهذا الإسناد من عوالي البخاري، لأنه يلتحق بالثلاثيات، من حيث أن الراوي الثالث منه صحابي، وهو: أبو الطفيل عامر بن واثلة الليثي آخر الصحابة موتاً، وليس له البخاري غير هذا الموضع».

(٢) هذه المواضع الثلاثة كلها في بعض نسخ «الصحيح» بصيغة الإفراد، ففيها: (يده، بها، بيده)، وما في الأصل في الموضع الأول (يديه) ـ كما في اليونينية (١/٦١) ـ موافق لما في نسختي أبي الوقت وابن عساكر، والثاني (بهما) موافق لنسختي أبي ذر وابن عساكر، والثالث (بيديه) موافق لنسخة الأصيلي وأبي ذر وأبي الوقت وابن عساكر وغيرهم، ولم يشر في «الفتح» لاختلاف في لفظه.

(٣) كذا في الأصل، وهو موافق لما في نسخة الأصيلي وأبي ذر وأبي الوقت وابن عساكر وغيرهم، انظر: اليونينية (١/٦١).

أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلاَبَةَ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «قَدِمَ نَاسٌ[1] مِنْ عُكْلٍ أَوْ عُرَيْنَةَ فَاجْتَوَوُا الْمَدِينَةَ، فَأَمَرَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ بِلِقَاحٍ وَأَنْ يَشْرَبُوا مِنْ أَبْوَالِهَا وَأَلْبَانِهَا، فَانْطَلَقُوا فَلَمَّا صَحُّوا؛ قَتَلُوا رَاعِيَ النَّبِيِّ ﷺ وَاسْتَاقُوا النَّعَمَ، فَجَاءَ الْخَبَرُ فِي أَوَّلِ النَّهَارِ، فَبَعَثَ فِي آثَارِهِمْ فَلَمَّا ارْتَفَعَ النَّهَارُ جِيءَ بِهِمْ، فَأَمَرَ فَقَطَعَ أَيْدِيَهُمْ وَأَرْجُلَهُمْ، وَسُمِّرَتْ أَعْيُنُهُمْ وَأُلْقُوا فِي الْحَرَّةِ يَسْتَسْقُونَ فَلاَ يُسْقَوْنَ. قَالَ أَبُو قِلاَبَةَ: فَهَؤُلاَءِ سَرَقُوا وَقَتَلُوا وَكَفَرُوا بَعْدَ إِيمَانِهِمْ وَحَارَبُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ».

مُسْلِمٌ (رقم: **١٦٧١**) عن هَارُونَ بنِ عَبدِالله الحَمَّال، عن سُلَيمَانَ بنِ حَرْبٍ، عن حَمَّادِ بنِ زَيْدٍ، عن أَيُّوبَ، عن أَبِي رَجَاءٍ، عن أبي قِلاَبَةَ، وكذلك رواهُ البُخارِيُّ (رقم: **٤١٩٣**) ـ بزيادة أبي رَجَاءٍ ـ عن محمَّدِ بنِ عبدِالرَّحِيم، عن جَعْفَرَ بنِ عُمَرَ، عن حَمَّادِ بنِ زَيْدٍ، عنْ أَيُّوبَ وحَجَاجٍ الصَّوافِ، عن أبي رَجَاءٍ مَولى أبي قِلاَبَةَ، عن أبي قِلاَبَةَ؛ ورواهُ بِدُونِ الزِّيَادَةِ عن مُعَلَّى بنِ أَسَدٍ (رقم: **٣٠١٨**) ومُوسَى (رقم: **٦٨٠٤**) كِلاهما عن وُهَيْبٍ، عن أَيُّوبَ، عن أبي قِلاَبَةَ.

الحديث السادس

(رقم: ٣٠٤) حَدَّثَنَا سَعِيدُ ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ أَخْبَرَنِي زَيْدٌ ـ هُوَ ابْنُ أَسْلَمَ ـ عَنْ عِيَاضِ بْنِ عَبْدِاللَّهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي أَضْحَى أَوْ فِطْرٍ إِلَى الْمُصَلَّى، فَمَرَّ عَلَى النِّسَاءِ، فَقَالَ: «**يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ تَصَدَّقْنَ فَإِنِّي أُرِيتُكُنَّ أَكْثَرَ أَهْلِ النَّارِ**»، قُلْنَ[2]: وَبِمَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «**تُكْثِرْنَ اللَّعْنَ وَتَكْفُرْنَ**

---

(١) كذا في الأصل، وهو الموافق لما عند الأصيلي والكشميهني والسرخسي، انظر: الفتح (٤٠٢/١).

(٢) كذا في الأصل، وهو موافق لما في نسخة الأصيلي وأبي ذر وأبي الوقت وابن عساكر وغيرهم، وفي نسخة ذكرها الناسخ: فقلن، وهي في بعض النسخ، انظر: اليونينية (٨٣/١).



الْعَشِيرَ، مَا رَأَيْتُ مِنْ نَاقِصَاتِ عَقْلٍ وَدِينٍ أَذْهَبَ لِلُبِّ الرَّجُلِ الْحَازِمِ مِنْ إِحْدَاكُنَّ»، قُلْنَ: وَمَا نُقْصَانُ دِينِنَا وَعَقْلِنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «**أَلَيْسَ شَهَادَةُ الْمَرْأَةِ مِثْلَ نِصْفِ شَهَادَةِ الرَّجُلِ؟**»، قُلْنَ: بَلَى، قَالَ: «**فَذَلِكِ مِنْ نُقْصَانِ عَقْلِهَا، أَلَيْسَ إِذَا حَاضَتْ لَمْ تُصَلِّ وَلَمْ تَصُمْ؟**»، قُلْنَ: بَلَى، قَالَ: «**فَذَلِكِ مِنْ نُقْصَانِ دِينِهَا**»».

عيدين

(رقم: ٩٥٦): وبإسْنَادِهِ: قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْرُجُ يَوْمَ الْفِطْرِ وَالأَضْحَى إِلَى الْمُصَلَّى، فَأَوَّلُ شَيْءٍ يَبْدَأُ بِهِ الصَّلاَةُ، ثُمَّ يَنْصَرِفُ فَيَقُومُ مُقَابِلَ النَّاسِ - وَالنَّاسُ جُلُوسٌ عَلَى صُفُوفِهِمْ - فَيَعِظُهُمْ وَيُوصِيهِمْ وَيَأْمُرُهُمْ، فَإِنْ كَانَ يُرِيدُ أَنْ يَقْطَعَ بَعْثاً قَطَعَهُ أَوْ يَأْمُرَ بِشَيْءٍ أَمَرَ بِهِ، ثُمَّ يَنْصَرِفُ»، قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: فَلَمْ يَزَلِ النَّاسُ عَلَى ذَلِكَ حَتَّى خَرَجْتُ مَعَ مَرْوَانَ - وَهُوَ أَمِيرُ الْمَدِينَةِ - فِي أَضْحىً أَوْ فِطْرٍ، فَلَمَّا أَتَيْنَا الْمُصَلَّى إِذَا مِنْبَرٌ بَنَاهُ كَثِيرُ بْنُ الصَّلْتِ، فَإِذَا مَرْوَانُ يُرِيدُ أَنْ يَرْتَقِيَهُ قَبْلَ أَنْ يُصَلِّيَ فَجَذَبْتُ[1] بِثَوْبِهِ فَجَذَبَنِي[1] وَارْتَفَعَ فَخَطَبَ قَبْلَ الصَّلاَةِ، فَقُلْتُ لَهُ: غَيَّرْتُمْ وَاللَّهِ، فَقَالَ: أَبَا سَعِيدٍ قَدْ ذَهَبَ مَا تَعْلَمُ، فَقُلْتُ: مَا أَعْلَمُ وَاللَّهِ خَيْرٌ مِمَّا لاَ أَعْلَمُ فَقَالَ: إِنَّ النَّاسَ لَمْ يَكُونُوا يَجْلِسُونَ لَنَا بَعْدَ الصَّلاَةِ فَجَعَلْتُهَا قَبْلَ الصَّلاَةِ.

الزكاة

(رقم: ١٤٦٢): وبه عن أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي أَضْحىً أَوْ فِطْرٍ إِلَى الْمُصَلَّى، ثُمَّ انْصَرَفَ فَوَعَظَ النَّاسَ وَأَمَرَهُمْ بِالصَّدَقَةِ، فَقَالَ: «**أَيُّهَا النَّاسُ تَصَدَّقُوا**»، فَمَرَّ عَلَى النِّسَاءِ، فَقَالَ: «**يَا**

---

(١) كذا في الأصل في الموضعين، وفي اليونينية (٢/٢٢): فجبذتُ، فجبذني، ولم يذكر فيهما خلافاً، والله أعلم.



مَعْشَرَ النِّسَاءِ تَصَدَّقْنَ فَإِنِّي أُرِيتُكُنَّ[1] أَكْثَرَ أَهْلِ النَّارِ»، فَقُلْنَ: وَبِمَ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «تُكْثِرْنَ اللَّعْنَ وَتَكْفُرْنَ الْعَشِيرَ، مَا رَأَيْتُ مِنْ نَاقِصَاتِ عَقْلٍ وَدِينٍ أَذْهَبَ لِلُبِّ الرَّجُلِ الْحَازِمِ مِنْ إِحْدَاكُنَّ يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ». ثُمَّ انْصَرَفَ فَلَمَّا صَارَ إِلَى مَنْزِلِهِ، جَاءَتْ زَيْنَبُ امْرَأَةُ ابْنِ مَسْعُودٍ تَسْتَأْذِنُ عَلَيْهِ، فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذِهِ زَيْنَبُ، فَقَالَ: «أَيُّ الزَّيَانِبِ؟» فَقِيلَ: امْرَأَةُ ابْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: «نَعَمْ ائْذَنُوا لَهَا»، فَأُذِنَ لَهَا، قَالَتْ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، إِنَّكَ أَمَرْتَ الْيَوْمَ بِالصَّدَقَةِ وَكَانَ عِنْدِي حُلِيٌّ لِي فَأَرَدْتُ أَنْ أَتَصَدَّقَ بِهِ، فَزَعَمَ ابْنُ مَسْعُودٍ أَنَّهُ وَوَلَدَهُ أَحَقُّ مَنْ تَصَدَّقْتُ بِهِ عَلَيْهِمْ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «صَدَقَ ابْنُ مَسْعُودٍ، زَوْجُكِ وَوَلَدُكِ أَحَقُّ مَنْ تَصَدَّقْتِ بِهِ عَلَيْهِمْ».

هَذَا حَدِيثٌ وَاحِدٌ أخرجه بهذا الإِسْنَاد مُقَطَّعاً كَذلِكَ في مَوَاضِع، ورواه مُسلِمٌ (رقم: ٨٠) عن الحُلْوَانِيِّ والصَّغَانِيِّ، وهُمَا: الحَسَنُ بنُ عليٍّ وأبو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بنُ إسْحَاقَ، عَنْ ابنِ أبي مَرْيَمَ.

الحديث السابع

الصلاة

(رقم: ٣٥٤): حَدَّثَنَا عُبَيْدُاللَّهِ بْنُ مُوسَى، أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ: «صَلَّى فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ قَدْ خَالَفَ بَيْنَ طَرَفَيْهِ»[2].

---

(١) كذا في الأصل: أُرِيتُكُنَّ، وهي نسخة الحموي وأبي ذر، وفي بعض النسخ: رأيتكن، انظر: اليونينية (٢/١٤٩).

(٢) قال ابن حجر: «هذا الإسناد له حكم الثلاثيات، وإن لم تكن له صورتها، لأن أعلى ما يقع للبخاري ما بينه وبين الصحابي اثنان، فإن كان الصحابي يرويه عن النبي ﷺ فحينئذ توجد فيه صورة الثلاثي، وإن كان يرويه عن صحابي آخر فلا، لكن الحكم من حيث العلو واحد لصدق أن بينه وبين الصحابي اثنين، وهكذا تقول بالنسبة إلى التابعي إذا لم يقع بينه وبينه إلا واحد، فإن رواه التابعي عن صحابي فعلى ما تقدم،=



الحديث الثامن

الصلاة

(رقم: ٤٥٣): حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِالرَّحْمٰنِ بْنِ عَوْفٍ، أَنَّهُ سَمِعَ حَسَّانَ بْنَ ثَابِتٍ الأَنْصَارِيَّ يَسْتَشْهِدُ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنْشُدُكَ اللَّهَ؛ هَلْ سَمِعْتَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «**يَا حَسَّانُ، أَجِبْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، اللَّهُمَّ أَيِّدْهُ بِرُوحِ الْقُدُسِ**»؟ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: نَعَمْ.

مسلمٌ (رقم: **٢٤٨٥**) عن أبي محمَّد عبدِالله بنِ عَبدِالرَّحْمٰنِ الدَّارِمِيِّ، عَنْ أبي اليَمانِ الحَكَمِ بنِ نَافِعٍ.

الحديث التاسع

الصلاة

(رقم: ٤٩٧): حَدَّثَنَا الْمَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ سَلَمَةَ، قَالَ: كَانَ جِدَارُ الْمَسْجِدِ عِنْدَ الْمِنْبَرِ مَا كَادَتِ الشَّاةُ تَجُوزُهَا[1].

الحديث العاشر

الصلاة

(رقم: ٥٠٢): حَدَّثَنَا الْمَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي عُبَيْدٍ،

= وإن رواه عن تابعي آخر فله حكم العلو لا صورة الثلاثي كهذا الحديث، فإن هشام بن عروة من التابعين، لكنه حدث هنا عن تابعي آخر وهو أبوه، فلو رواه عن صحابي، ورواه ذلك الصحابي عن النبي ﷺ لكان ثلاثياً، والحاصل أن هذا من العلو النسبي لا المطلق، والله أعلم» اهـ (الفتح ١/٥٥٩).

(١) قال ابن حجر: «وهذا ثاني ثلاثيات البخاري» (الفتح ١/٦٨٥)، قلت: وسياقه لا يدل على الرفع، غير أن رواية الإسماعيلي من طريق أبي عاصم عن يزيد، صرحت بالرفع».



قَالَ: كُنْتُ آتِي مَعَ سَلَمَةَ بْنِ الأَكْوَعِ، فَيُصَلِّي عِنْدَ الأُسْطُوَانَةِ الَّتِي عِنْدَ الْمُصْحَفِ، فَقُلْتُ: يَا أَبَا مُسْلِمٍ أَرَاكَ تَتَحَرَّى الصَّلاةَ عِنْدَ هَذِهِ الأُسْطُوَانَةِ، قَالَ: فَإِنِّي رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَتَحَرَّى الصَّلاةَ عِنْدَهَا[1].

مسلمٌ (رقم: **٥٠٩**) عن أبي مُوسَى محمَّدِ بنِ مُثَنَّى، عَنِ الْمَكِّيِّ بنِ إِبْرَاهِيمَ.

الحديث الحادي عشر
الصلاة

(**رقم: ٥٤٠**): حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ حِينَ زَاغَتِ الشَّمْسُ، فَصَلَّى الظُّهْرَ، فَقَامَ عَلَى الْمِنْبَرِ فَذَكَرَ السَّاعَةَ؛ فَذَكَرَ أَنَّ فِيهَا أُمُوراً عِظَاماً، ثُمَّ قَالَ: «**مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَسْأَلَ عَنْ شَيْءٍ فَلْيَسْأَلْ، فَلاَ تَسْأَلُونِي عَنْ شَيْءٍ إِلاَّ أَخْبَرْتُكُمْ مَا دُمْتُ فِي مَقَامِي هَذَا**». فَأَكْثَرَ النَّاسُ فِي الْبُكَاءِ، وأَكْثَرَ أَنْ يَقُولَ: «**سَلُونِي**»، فَقَامَ عَبْدُاللَّهِ بْنُ حُذَافَةَ السَّهْمِيُّ، فَقَالَ: مَنْ أَبِي؟ قَالَ: «**أَبُوكَ حُذَافَةُ**»، ثُمَّ أَكْثَرَ أَنْ يَقُولَ: «**سَلُونِي**»، فَبَرَكَ عُمَرُ عَلَى رُكْبَتَيْهِ فَقَالَ: رَضِينَا بِاللَّهِ رَبّاً وبِالإِسْلاَمِ دِيناً، وَبِمُحَمَّدٍ ﷺ نَبِيّاً، فَسَكَتَ، ثُمَّ قَالَ: «**عُرِضَتْ عَلَيَّ الْجَنَّةُ وَالنَّارُ آنِفاً فِي عُرْضِ[2] هَذَا الْحَائِطِ، فَلَمْ أَرَ كَالْخَيْرِ وَالشَّرِّ**».

مسلم (رقم: **٢٣٥٩**) عن عبدِاللَّهِ بنِ عبدِالرَّحمنِ بنِ بَهْرَام، عن أبي اليَمَانِ.

---

(١) كتب الناسخ قبالَهُ: «أول ثلاثي» اهـ، وهذا وَهْمٌ فاحِشٌ، فأولُ حديث في الجزءِ ثلاثيٌّ بَيِّنٌ، وهذا المذكور هنا قال عنه ابن حجر: «وهذا ثالثُ ثلاثيات البخاري، وقد ساوى فيه البخاريُّ شيخَه أحمدَ بنَ حنبلٍ، فإنه أخرجه في «مسنده» عن مكي بن إبراهيم» (الفتح ١/٦٨٧).

(٢) قال في الحاشية: أي في جنب وناحية.

الحديث الثاني عشر

الصلاة

(رقم: ٥٦١): حَدَّثَنَا المَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «كُنَّا نُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ الْمَغْرِبَ إِذَا تَوَارَتْ بِالْحِجَابِ»[(١)].

الحديث الثالث عشر

الصلاة

(رقم: ٦٠١): حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِاللَّهِ بْنِ عُمَرَ، وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي حَثْمَةَ أَنَّ عَبْدَاللَّهِ بْنَ عُمَرَ قَالَ: «صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ صَلاَةَ الْعِشَاءِ فِي آخِرِ حَيَاتِهِ، فَلَمَّا سَلَّمَ قَامَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: **«أَرَأَيْتَكُمْ لَيْلَتَكُمْ هَذِهِ؟ فَإِنَّ رَأْسَ مِئَةِ سَنَةٍ[(٢)] لا يَبْقَى مِمَّنْ هُوَ الْيَوْمَ عَلَى ظَهْرِ الأَرْضِ أَحَدٌ»**. فَوَهِلَ[(٣)] النَّاسُ فِي مَقَالَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى مَا يَتَحَدَّثُونَ مِنْ هَذِهِ الأَحَادِيثِ عَنْ مِائَةِ سَنَةٍ، وَإِنَّمَا قَالَ

---

(١) قال ابن باص في حاشية الأصل: «قال شيخنا المزي رحمه الله فيما سمعناه عليه بقراءة تقي الدين الجعبري في ذكره أسانيده بالكتب الستة وما معها، وذكر إسناده بالبخاري وقال: «ومن عواليه حدثنا المكي بن إبراهيم فذكر حديث سلمة إلى آخره، والله أعلم» اهـ.

وكتب أيضاً: «ثاني ثلاثي»، وانظر ما تقدم التنبيه عليه في حاشية التعليق على الحديث رقم: ١٠؛ فهذا الحديث: الثلاثيُّ الرَّابعُ.

(٢) كذا في الأصل، وهو موافق لما في نسخة الأصيلي وأبي ذر وابن عساكر، وفي بعض نسخ «الصحيح»: رأس مئةٍ، دون قوله: سنة، انظر: اليونينية (١/١٥٦)، و «الفتح» (٢/٨٩).

(٣) كتب ابن باص في الحاشية: «وهَلَ يَهِلُ، مثل: وَهَمَ يَهِمُ: إذا ذهب وَهَمُهُ إلى الشيء وليس كذلك؛ فأمّا وَهِلَ يُوهَلُ ووَهِمَ يَوْهَمُ فإذا غلط وسها، وليس من هذا الباب، فالأول غَلَطَ في المعنى والتفسير، والثاني غَلَطَ في اللفظ والرواية». وانظر: «الفتح» (٢/٨٩).



النَّبِيُّ ﷺ: «**لاَ يَبْقَى مِمَّنْ هُوَ الْيَوْمَ عَلَى ظَهْرِ الأَرْضِ**»، يُرِيدُ بِذَلِكَ أَنَّها تَخْرِمُ ذَلِكَ الْقَرْنَ».

مُسْلِمٌ (رقم: **٢٥٣٧**) عَنْ عَبْدِالله بن عَبْدِالرَّحْمٰنِ، عن أبي الْيَمَانِ.

الحديث الرابع عشر
الصلاة(١)

(**رقم: ٦٤٨**): حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قال: أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيِّبِ وَأَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِالرَّحْمٰنِ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**تَفْضُلُ صَلاَةُ الْجَمِيعِ صَلاَةَ أَحَدِكُمْ وَحْدَهُ بِخَمْسٍ وَعِشْرِينَ جُزْءاً، وتَجْتَمِعُ مَلاَئِكَةُ اللَّيْلِ وَمَلاَئِكَةُ النَّهَارِ فِي صَلاةِ الْفَجْرِ**». ثُمَّ يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ فَاقْرَؤوا إِنْ شِئْتُمْ: ﴿إِنَّ قُرْءَانَ ٱلْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا﴾.

قَالَ (رقم: **٦٤٩**) شُعَيْبٌ: وَحَدَّثَنِي نَافِعٌ، عَنْ عَبْدِاللَّهِ بْنِ عُمر [قَالَ](٢): «**تَفْضُلُهَا بِسَبْعٍ وَعِشْرِينَ دَرَجَةً**».

مُسْلِمٌ (رقم: **٦٤٩**) عن أبي بَكْرِ ابنِ إسحاقَ عَنْ أبي الْيَمَانِ.

الحديث الخامس عشر
الصلاة(٣)

(**رقم: ٨٠٦**): حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيِّبِ وَعَطَاءُ بْنُ يَزِيدَ اللَّيْثِيُّ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ

---

(١) كذا في الأصل، والصواب: كتاب الأذان، لم يذكر ابن حجر في ذلك اختلافاً (الفتح ٩٢/٢).

(٢) ما بين [ ] من «الصحيح»، وليس في الأصل، انظر: اليونينية (١٦٦/١).

(٣) نفس التعليق رقم: ١، ونفس التعليق كذلك بالنسبة للحديث الآتي بعده.



أَخْبَرَهُمَا أَنَّ النَّاسَ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلْ نَرَى رَبَّنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ قَالَ: «**هَلْ تُمَارُونَ**[1] **فِي الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ لَيْسَ دُونَهُ سَحَابٌ؟**» قَالُوا: لاَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «**فَهَلْ تُمَارُونَ فِي الشَّمْسِ لَيْسَ دُونَهَا سَحَابٌ؟**» قَالُوا: لا، قَالَ: «**فَإِنَّكُمْ تَرَوْنَهُ كَذَلِكَ، يُحْشَرُ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَيَقُولُ: مَنْ كَانَ يَعْبُدُ شَيْئاً فَلْيَتَّبِعْ، فَمِنْهُمْ مَنْ يَتَّبِعُ الشَّمْسَ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَتَّبِعُ الْقَمَرَ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَتَّبِعُ الطَّوَاغِيتَ، وتَبْقَى هَذِهِ الأُمَّةُ فِيهَا مُنَافِقُوهَا، فَيَأْتِيهِمُ اللَّهُ فَيَقُولُ: أَنَا رَبُّكُمْ، فَيَقُولُونَ: هَذَا مَكَانُنَا حَتَّى يَأْتِينَا رَبُّنَا فَإِذَا جَاءَ رَبُّنَا عَرَفْنَاهُ، فَيَأْتِيهِمُ اللَّهُ فَيَقُولُ: أَنَا رَبُّكُمْ، فَيَقُولُونَ: أَنْتَ رَبُّنَا، فَيَدْعُوهُمْ فَيُضْرَبُ**[2] **الصِّرَاطُ بَيْنَ ظَهْرَانَيْ جَهَنَّمَ، فَأَكُونُ أَوَّلَ مَنْ يَجُوزُ مِنَ الرُّسُلِ بِأُمَّتِهِ، وَلاَ يَتَكَلَّمُ يَوْمَئِذٍ أَحَدٌ إِلاَّ الرُّسُلُ، وَكَلامُ الرُّسُلِ يَوْمَئِذٍ: اللَّهُمَّ سَلِّمْ سَلِّمْ، وَفِي جَهَنَّمَ كَلاَلِيبُ مِثْلُ شَوْكِ السَّعْدَانِ؛ هَلْ رَأَيْتُمْ شَوْكَ السَّعْدَانِ؟**» قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: «**فَإِنَّهَا مِثْلُ شَوْكِ السَّعْدَانِ غَيْرَ أَنَّهُ لاَ يَعْلَمُ قَدْرَ عِظَمِهَا إِلاَّ اللَّهُ، تَخْطَفُ النَّاسَ بِأَعْمَالِهِمْ، فَمِنْهُمْ: مَنْ يُوثَقُ**[3] **بِعَمَلِهِ، وَمِنْهُمْ: مَنْ يُخَرْدَلُ**[4]، **ثُمَّ**

---

(١) قال في الحاشية: «قال الخطابي: هو من المرية، وهي الشك، والأصل تمتارون» اهـ. وانظر: الفتح (١١/٤٥٥).

(٢) في نسخة ذكرها الناسخ: ويضرب لهم، وهو الموافق لما في نسخة الأصيلي وأبي ذر وأبي الوقت وابن عساكر كما في اليونينية (١/٢٠٤)، لكن ليس فيها: (لهم)، والله أعلم.

(٣) كذا في الأصل، والذي في «الصحيح» (١/٢٠٤ ـ اليونينية): يوبق، وفي رواية أخرى في «الصحيح» (رقم: ٦٥٧٣): «منهم الموبق بعمله»، وهما بمعنى الهلاك، ولبعض رواة مسلم: «الموثق» بالمثلثة من الوثاق، وفي رواية إبراهيم بن سعد عند البخاري (رقم: ٧٤٣٤) على الشك: الموبق أو الموثق، وعند الأصيلي: المؤمّن، وانظر: الفتح (١١/٤٦٢).
قال الناسخ في الحاشية: «الموبق ـ بالباء الموحدة ـ المهلك، وهو أشهر، والموثق بالثاء المثلثة: الممسك».

(٤) قال في الحاشية: «يقال: خردلت اللحم بالدال والذال: إذا قطعته صغاراً، وقال الخليل: المُخَرْدَلُ: المصروع، وقيل: مقطع عن الناجين، واستبعده الجمهور لقوله: ثم ينجو» اهـ. وانظر: الفتح (١١/٤٦٢).

يَنْجُو حَتَّى إِذَا أَرَادَ اللَّهُ رَحْمَةَ مَنْ أَرَادَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ أَمَرَ اللَّهُ الْمَلائِكَةَ أَنْ يُخْرِجُوا مَنْ كَانَ يَعْبُدُ اللَّهَ، فَيُخْرِجُونَهُمْ وَيَعْرِفُونَهُمْ بِآثَارِ السُّجُودِ، وَحَرَّمَ اللَّهُ عَلَى النَّارِ أَنْ تَأْكُلَ أَثَرَ السُّجُودِ فَيَخْرُجُونَ مِنَ النَّارِ، فَكُلُّ ابْنِ آدَمَ تَأْكُلُهُ النَّارُ إِلاَّ أَثَرَ السُّجُودِ فَيَخْرُجُونَ مِنَ النَّارِ قَدِ امْتُحِشُوا[١] فَيُصَبُّ عَلَيْهِمْ مَاءُ الْحَيَاةِ، فَيَنْبُتُونَ كَمَا تَنْبُتُ الْحِبَّةُ[٢] فِي حَمِيلِ السَّيْلِ، ثُمَّ يَفْرُغُ اللَّهُ مِنَ الْقَضَاءِ بَيْنَ الْعِبَادِ، وَيَبْقَى رَجُلٌ بَيْنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ ـ وَهُوَ آخِرُ أَهْلِ النَّارِ دُخُولاً الْجَنَّةَ ـ مُقْبِلٌ بِوَجْهِهِ قِبَلَ النَّارِ، فَيَقُولُ: يَا رَبِّ اصْرِفْ وَجْهِي عَنِ النَّارِ، قَدْ قَشَبَنِي[٣] رِيحُهَا، وَأَحْرَقَنِي ذَكَاهَا[٤]، فَيَقُولُ: هَلْ عَسَيْتَ إِنْ فُعِلَ ذَلِكَ بِكَ أَنْ تَسْأَلَ غَيْرَ ذَلِكَ، فَيَقُولُ: لاَ وَعِزَّتِكَ، فَيُعْطِي اللَّهَ مَا يَشَاءُ[٥] مِنْ عَهْدٍ وَمِيثَاقٍ، فَيَصْرِفُ اللَّهُ وَجْهَهُ عَنِ النَّارِ، فَإِذَا أَقْبَلَ بِهِ عَلَى الْجَنَّةِ رَأَى بَهْجَتَهَا، سَكَتَ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَسْكُتَ، ثُمَّ قَالَ: يَا رَبِّ، قَدِّمْنِي عِنْدَ

---

(١) ضبطه في اليونينية (٢/٢٠٤) هكذا: امْتَحَشُوا، وفي حاشيتها: «قال القسطلاني: وفي بعض النسخ: امتحشوا: بضم المثناة وكسر الحاء» اهـ. وقال ابنُ باصٍ في الحاشية: «امتحشوا: احترقوا، محشته النار وامتحش: أحرقته، ويقال ـ بفتح التاء والحاء، وبضم التاء وكسر الحاء» اهـ. قلت: قال ابن حجر (١١/٤٦٦) في ضبطها ومعناها: «بفتح المثناة والمهملة وضم المعجمة أي: احترقوا: وزنه ومعناه، والمحش: احتراق الجلد وظُهور العظم» اهـ. ثم نقل ترجيح ذلك عن القاضي عياض.

(٢) في الحاشية: «الحبة: بكسر الحاء بزور النبات مما ليس بقوت، وحميل السيل ما يحمله في الغثاء» اهـ. وانظر: الفتح (١١/٤٦٦).

(٣) قال في الحاشية: قشبني، أي: آذاني وملأ خياشيمي.

(٤) قال في الحاشية: «ذكاها بفتح الذال والقصر هو: التهابها»، قلت: وهو الأشهر في اللغة، والمثبت عند أبي ذر الهروي في نسخته (اليونينية ١/٢٠٥)، وفي بعض روايات الصحيح: ذكاؤها، وعدها النووي لغة وعزاه إلى جماعة، وقد تعقبه مغلطاي، موافقاً لابن قرقول وغيره في التفريق بين (ذكا) بالقصر و (ذكاء) بالمد، فالأولى بمعنى شدة الالتهاب، والثانية بمعنى سرعة الفطنة وتمام الشيء، وانظر بحث ذلك في الفتح (١١/٤٦٨).

(٥) في نسخة ذكرها الناسخ: شاء، وقد وقعت كذلك عند أبي ذر والأصيلي وابن عساكر (اليونينية ١/٢٠٥).

بَابِ الْجَنَّةِ، فَيَقُولُ اللَّهُ لَهُ: أَلَيسَ قَدْ أَعْطَيْتَ الْعُهُودَ وَالْمِيثَاقَ أَنْ لاَ تَسْأَلَ غَيْرَ الَّذِي كُنْتَ سَأَلْتَ؟ فَيَقُولُ: يَا رَبِّ، لاَ أَكُونُ أَشْقَى خَلْقِكَ، فَيَقُولُ: فَمَا عَسِيتَ[1] إِنْ أُعْطِيتَ ذَلِكَ أَنْ[2] تَسْأَلَ غَيْرَهُ؟ فَيَقُولُ: لاَ وَعِزَّتِكَ، لاَ أَسْأَلُ غَيْرَ ذَلِكَ فَيُعْطِي رَبَّهُ مَا شَاءَ مِنْ عَهْدٍ وَمِيثَاقٍ، فَيُقَدِّمُهُ إِلَى بَابِ الْجَنَّةِ، فَإِذَا بَلَغَ بَابَهَا فَرَأَى زَهْرَتَهَا وَمَا فِيهَا مِنَ النَّضْرَةِ وَالسُّرُورِ، فَيَسْكُتُ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَسْكُتَ، فَيَقُولُ: يَا رَبِّ، أَدْخِلْنِي الْجَنَّةَ، فَيَقُولُ اللَّهُ: وَيْحَكَ يَا ابْنَ آدَمَ، مَا أَغْدَرَكَ، أَلَيسَ قَدْ أَعْطَيْتَ الْعُهُودَ وَالْمِيثَاقَ أَنْ لاَ تَسْأَلَ غَيْرَ الَّذِي أُعْطِيتَ؟ فَيَقُولُ: يَا رَبِّ، لاَ تَجْعَلْنِي أَشْقَى خَلْقِكَ، فَيَضْحَكُ اللَّهُ مِنْهُ، ثُمَّ يَأْذَنُ لَهُ فِي دُخُولِ الْجَنَّةِ، فَيَقُولُ: تَمَنَّ، فَيَتَمَنَّى حَتَّى إِذَا انْقَطَعَ أُمْنِيَّتُهُ، قَالَ اللَّهُ[3]: مِنْ كَذَا وَكَذَا[4] ـ يُذَكِّرُهُ رَبُّهُ ـ حَتَّى إِذَا انْتَهَتْ بِهِ الأَمَانِيُّ، قَالَ اللَّهُ: لَكَ ذَلِكَ وَمِثْلُهُ مَعَهُ»، قَالَ أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ لأَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «قَالَ اللَّهُ: لَكَ ذَلِكَ وَعَشَرَةُ أَمْثَالِهِ»، قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: لَمْ أَحْفَظْ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلاَّ قَوْلَهُ: «لَكَ ذَلِكَ وَمِثْلُهُ مَعَهُ»، قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: إِنِّي سَمِعْتُهُ يَقُولُ: «ذَلِكَ لَكَ وَعَشَرَةُ أَمْثَالِهِ».

مُسْلِمٌ (رقم: ١٨٢) عن عبدِاللَّهِ بنِ عَبدِالرَّحمٰنِ، عَنْ أبي اليَمَانِ.

---

(١) كذا ضبطها في الأصل، قال ابن حجر: «أما «عسيت» ففي سينها وجهان: الفتح والكسر» (الفتح ١١/٤٦٨)، وهو كذلك في اليونينية (١/٢٠٥).

(٢) كذا في الأصل، وهو المثبت عند أبي ذر الهروي والأصيلي وابن عساكر وأبي الوقت، وفي باقي نسخ «الصحيح»: أن لا تسأل غيره بذكر «لا» النافية، انظر: اليونينية (١/٢٠٥).

(٣) في نسخة ذكرها الناسخ زيادة: زد؛ وهو كذلك في نسخة أبي ذر الهروي (اليونينية ١/٢٠٥)، ولم يشر ابن حجر إلى زيادة في هذا الموضع.

(٤) في نسخة ذكرها الناسخ زيادة: أَقْبِلَ، وهو المثبت في النسخة اليونينية وغيرها، ولم يذكر ابن حجر خلافاً في إثباتها، وكذلك في اليونينية (١/٢٠٥).

الحديث السادس عشر

الصلاة

(رقم: ٨٣١): حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْم[(١)]، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ شَقِيقِ بْنِ سَلَمَةَ، قَالَ: قَالَ عَبْدُاللَّهِ: كُنَّا إِذَا صَلَّيْنَا خَلْفَ النَّبِيِّ ﷺ، قُلْنَا: السَّلاَمُ عَلَى جِبْرِيلَ وَمِيكَائِيلَ، السَّلاَمُ عَلَى فُلاَنٍ وَفُلاَنٍ، فَالْتَفَتَ إِلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «**إِنَّ اللَّهَ هُوَ السَّلاَمُ، فَإِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَلْيَقُلْ: التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ وَالصَّلَوَاتُ وَالطَّيِّبَاتُ، السَّلاَمُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، السَّلاَمُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ، فَإِنَّكُمْ إِذَا قُلْتُمُوهَا أَصَابَتْ كُلَّ عَبْدٍ[(٢)] صَالِحٍ فِي السَّمَاءِ وَالأَرْضِ، أَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ**».

الحديث السابع عشر

(رقم: ٨٣٣): حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنَا عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، أَخْبَرَتْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَدْعُو فِي الصَّلاَةِ: «**اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَّالِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَفِتْنَةِ الْمَمَاتِ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْمَأْثَمِ وَالْمَغْرَمِ**»، فَقَالَ لَهُ قَائِلٌ: مَا أَكْثَرَ مَا تَسْتَعِيذُ مِنَ الْمَغْرَمِ، فَقَالَ: «**إِنَّ الرَّجُلَ إِذَا غَرِمَ حَدَّثَ فَكَذَبَ، وَوَعَدَ فَأَخْلَفَ**».

وعَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ، أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَسْتَعِيذُ فِي صَلاَتِهِ مِنْ فِتْنَةِ الدَّجَّالِ.

---

(١) قال في الحاشية: «أبو نعيم: الفضل بن دُكين: حماد بن زهير الملائي الإمام الكوفي، التيمي مولاهم» اهـ. قلت: كذا قال، ودكين اسمه: عمرو، وحماد أبوه، فالصواب أن يقال: دُكين: عمرو بن حماد بن زهير، انظر: «التهذيب» (٨/٢٧٠) وغيره.

(٢) الذي في نسخ «الصحيح» المطبوعة: عَبْدٍلِلَّهِ، ولم يشر ابن حجر ولا غيره إلى خلاف بين رواة الصحيح فيه، انظر: اليونينية (١/٢١١).



رواه مسلمٌ (رقم: **٥٨٩**) عن أبي بَكْرِ بنِ إسحَاقَ الصَّاغَانِيّ، عن أَبِي اليَمانِ.

الحديث الثامن عشر
الجنائز

(**رقم: ١٣٨٤**): حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي عَطَاءُ بْنُ يَزِيدَ اللَّيْثِيُّ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ ذَرَارِيِّ الْمُشْرِكِينَ، فَقَالَ: «**اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ**».

مسلمٌ (رقم: **٢٦٥٩**) عن عبدِاللَّهِ بنِ عبدِالرَّحمٰنِ، عنْ أبي اليَمانِ.

الحديث التاسع عشر
الزكاة

(**رقم: ١٣٩٥**): حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ الضَّحَّاكُ بْنُ مَخْلَدٍ[1]، عَنْ زَكَرِيَّاءَ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِاللَّهِ بْنِ صَيْفِيٍّ، عَنْ أَبِي مَعْبَدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَ مُعَاذاً إِلَى الْيَمَنِ، فَقَالَ: «**ادْعُهُمْ إِلَى شَهَادَةِ أَنْ لاَ إِلٰهَ إِلاَّ اللَّهُ، وأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لِذَلِكَ فَأَعْلِمْهُمْ: أَنَّ اللَّهَ قَدِ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لِذَلِكَ فَأَعْلِمْهُمْ: أَنَّ اللَّهَ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ صَدَقَةً فِي أَمْوَالِهِمْ تُؤْخَذُ مِنْ أَغْنِيَائِهِمْ وَتُرَدُّ عَلَى فُقَرَائِهِمْ**».

مسلمٌ (رقم: **١٩٤**) عن عَبْدِ بنِ حُمَيدٍ، عَنْ أبي عَاصِمٍ.

---

(١) في الحاشية قال: «أبو عاصم: الضحاك بن مخلد بن مسلم النبيل، البصري الإمام».

الحديث العشرون

(رقم: ١٤٦٦): حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، قَالَ: حَدَّثَنِي شَقِيقٌ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ زَيْنَبَ امْرَأَةِ عَبْدِاللَّهِ، قَالَ - [يعني: الأعمش] - فَذَكَرْتُهُ لإِبْرَاهِيمَ، فَحَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ زَيْنَبَ امْرَأَةِ عَبْدِاللَّهِ، بِمِثْلِهِ سَوَاءً، قَالَتْ: كُنْتُ فِي الْمَسْجِدِ، فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: «**تَصَدَّقْنَ وَلَوْ مِنْ حُلِيِّكُنَّ**»، وَكَانَتْ زَيْنَبُ تُنْفِقُ عَلَى عَبْدِاللَّهِ، وَأَيْتَام فِي حَجْرِهَا، فَقَالَتْ لِعَبْدِاللَّهِ: سَلْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَيَجْزِي عَنِّي أَنْ أُنْفِقَ عَلَيْكَ، وَعَلَى أَيْتَامِي[1] فِي حَجْرِي مِنَ الصَّدَقَةِ؟ فَقَالَ: سَلِي أَنْتِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَانْطَلَقْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَوَجَدْتُ امْرَأَةً مِنَ الأَنْصَارِ عَلَى الْبَابِ حَاجَتُهَا مِثْلُ حَاجَتِي، فَمَرَّ عَلَيْنَا بِلالٌ، فَقُلْنَا[2]: سَلِ النَّبِيَّ ﷺ أَيَجْزِي عَنِّي أَنْ أُنْفِقَ[3] عَلَى زَوْجِي وَأَيْتَامٍ لِي فِي حَجْرِي؟ وَقُلْنَا: لاَ تُخْبِرْ بِنَا، فَدَخَلَ، فَسَأَلَهُ، فَقَالَ: «**مَنْ هُمَا؟**»، قَالَ: زَيْنَبُ، قَالَ: «**أَيُّ الزَّيَانِبِ؟**»، قَالَ: امْرَأَةُ عَبْدِاللَّهِ، فَقَالَ[4]: «**نَعَمْ لَهَا[5] أَجْرَانِ: أَجْرُ الْقَرَابَةِ وَأَجْرُ الصَّدَقَةِ**».

مُسْلِمٌ (رقم: ١٠٠٠) عن أحمدَ بنِ يُوسُفَ السُّلمِيِّ، عن عُمَرَ بنِ حَفْصٍ.

---

(١) في نسخة ذكرها الناسخ: أيتام، وهو موافق لما في نسخة أبي ذر، والمثبت في الأصل هو كذلك في غالب نسخ الصحيح.

(٢) في نسخة ذكرها الناسخ: له، ولم يشر أحد إليها في اختلافات النسخ. انظر: اليونينية (٢/١٥٠) وغيرها.

(٣) في نسخة ذكرها الناسخ: أتصدق، ولم أجد من نبه عليها، انظر: اليونينية (٢/١٥٠).

(٤) في نسخة ذكرها الناسخ، قال: وهو كذلك في غالب النسخ، والمثبت في الأصل موافق لما عند أبي ذر وأبي الوقت.

(٥) في نسخة ذكرها الناسخ: لهما، ولم ينبّه عليها في اليونينية (٢/١٥١).

الحديث الحادي والعشرون

الحَجّ

(رقم: ١٥٦٨): حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيم، حَدَّثَنَا أَبُو شِهَابٍ، قَالَ: قَدِمْتُ مُتَمَتِّعاً مَكَّةَ بِعُمْرَةٍ فَدَخَلْنَا قَبْلَ التَّرْوِيَةِ بِثَلاثَةِ أَيَّامٍ، فَقَالَ لِي أُنَاسٌ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ: تَصِيرُ الآنَ حَجَّتُكَ مَكِّيَّةً، فَدَخَلْتُ عَلَى عَطَاءٍ أَسْتَفْتِيهِ، فَقَالَ: حَدَّثَنِي جابِرُ بْنُ عَبْدِاللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ حَجَّ مَعَ النَّبِيِّ[(١)] ﷺ يَوْمَ سَاقَ الْبُدْنَ مَعَهُ، وَقَدْ أَهَلُّوا بِالْحَجِّ مُفْرَداً، فَقَالَ لَهُمْ: **«أَحِلُّوا مِنْ إِحْرَامِكُمْ بِطَوَافِ بِالْبَيْتِ[(٢)] وبَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، وَقَصِّرُوا، ثُمَّ أَقِيمُوا حلالاً حَتَّى إِذَا كَانَ يَوْمُ التَّرْوِيَةِ، فَأَهِلُّوا بِالْحَجِّ، وَاجْعَلُوا الَّتِي[(٣)] قَدِمْتُمْ بِهَا مُتْعَةً»**، فَقَالُوا: كَيْفَ نَجْعَلُهَا مُتْعَةً وَقَدْ سَمَّيْنَا الْحَجَّ؟ فَقَالَ: **«افعَلُوا مَا أَمَرْتُكُمْ، فَلَوْلاَ أَنِّي سُقْتُ الْهَدْيَ لَفَعَلْتُ مِثْلَ الَّذِي أَمَرْتُكُمْ، وَلَكِنْ لاَ يَحِلُّ مِنِّي حَرَامٌ حَتَّى يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَحِلَّهُ فَفَعَلُوا»**[(٤)].

رواه مسلمٌ (رقم: ١٢١٦) عن ابنِ نُمَيرٍ ـ وهو: مُحمَّدُ بْنُ عبدِالله بْنِ نُمَيرٍ ـ عن أبي نُعَيمٍ ـ رحمهم الله ـ.

الحديث الثاني والعشرون

الحَجّ

(رقم: ١٧٠١): حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيم، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: أَهْدَى النَّبِيُّ ﷺ مَرَّةً غَنَماً.

---

(١) في نسخة ذكرها الناسخ: رسول الله، وهو كذلك في نسخة أبي ذر، انظر: اليونينية (١٧٦/٢).

(٢) كذا في الأصل، وفي نسخة ذكرها الناسخ: البيت، وهو المثبت في «الصحيح»، ولم يذكر فيها اليونيني (١٧٦/٢) اختلافاً ولا ابن حجر (٤٩٤/٣)، فالله أعلم.

(٣) كذا في الصحيح، وفي الأصل: الذي.

(٤) في نسخة أبي ذر: قال الفَرَبْرِيُّ: قَالَ أَبُو عَبْدِاللَّهِ ـ يعني البخاريَّ ـ أَبُو شِهَابٍ لَيْسَ لَهُ مُسْنَدٌ إلاَّ هَذَا.



الحديث الثالث والعشرون

الصَّوْمِ

(رقم: ١٨٩٦): حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلاَلٍ، قال: حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ، عَنْ سَهْلٍ(١) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قال: «**إِنَّ فِي الْجَنَّةِ بَاباً، يُقَالُ لَهُ: الرَّيَّانُ، يَدْخُلُ مِنْهُ الصَّائِمُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لاَ يَدْخُلُ مِنْهُ أَحَدٌ غَيْرُهُمْ [يُقَالُ: أَيْنَ الصَّائِمُونَ؟ فَيَقُومُونَ، لا يَدْخُلُ مِنْهُ أَحَدٌ غَيْرُهُمْ](٢)، فَإِذَا دَخَلُوا أُغْلِقَ، فَلَمْ يَدْخُلْ مِنْهُ أَحَدٌ**».

مُسْلِمٌ (رقم: ١١٥٢) عن أبي بَكْرِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَخْلَدٍ.

الحديث الرابع والعشرون

الصِّيام

(رقم: ١٩١٠): حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِاللَّهِ بْنِ صَيْفِيٍّ، عَنْ عِكْرِمَةَ بْنِ عَبْدِالرَّحْمٰنِ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْها أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ آلَى مِنْ نِسَائِهِ شَهْراً، فَلَمَّا مَضَى تِسْعَةٌ وَعِشْرُونَ يَوْماً غدا أَوْ رَاحَ، فَقِيلَ لَهُ: إِنَّكَ حَلَفْتَ أَنْ لاَ تَدْخُلَ شَهْراً، فَقَالَ: «**إِنَّ الشَّهْرَ يَكُونُ تِسْعَةً وَعِشْرِينَ يَوْماً**».

مسلمٌ (رقم: ١٠٨٥) عن أبي مُوسى، عن أبي عاصِم.

الحديث الخامس والعشرون

الصِّيام

(رقم: ١٩١٧): حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ

---

(١) زاد الناسخ في نسخة: ابن سعد، ولم يذكرها اليونيني (٣٢/٣)، ولا ابن حجر (١٣٣/٤).

(٢) ما بين [ ] ساقط من الأصل، استدركناه من «الصحيح».



أَبِيهِ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ[1] قَالَ: «أُنزِلَتْ: ﴿وَكُلُوا۟ وَٱشْرَبُوا۟ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ ٱلْخَيْطُ ٱلْأَبْيَضُ مِنَ ٱلْخَيْطِ ٱلْأَسْوَدِ﴾، ولَمْ يَنْزِلْ ﴿مِنَ ٱلْفَجْرِ﴾ فَكَانَ[2] رِجَالٌ إِذَا أَرَادُوا الصَّوْمَ رَبَطَ أَحَدُهُمْ فِي رِجْلَيْهِ[3] الخَيْطَ الأَبْيَضَ وَالْخَيْطَ الأَسْوَدَ وَلاَ يَزَالُ[4] يَأْكُلُ حَتَّى تَتَبَيَّنَ[5] لَهُ رُؤْيَتُهُمَا فَأَنْزَلَ اللَّهُ بَعْدُ: ﴿مِنَ ٱلْفَجْرِ﴾ فَعَلِمُوا أَنَّهُ إِنَّمَا يَعْنِي اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ».

مسلمٌ (رقم: ١٠٩١) عن أبي بَكْرِ بنِ إسحَاقَ، ومحمَّدِ بنِ سَهْلٍ التَّميمِيِّ جميعاً عن ابنِ أبي مَرْيَمَ، عن أبي غَسَّانٍ، عن أبي حَازِمٍ.

النَّسَائِيُّ[6]، عن أبي بَكْرِ بْنِ إِسْحَاقَ أيضاً.

الحديث السادس والعشرون

الصِّيام

(رقم: ١٩٢٤): حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الأَكْوَعِ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَ رَجُلاً يُنَادِي فِي النَّاسِ يَوْمَ عَاشُورَاءَ: **إِنَّ مَنْ أَكَلَ فَلْيُتِمَّ أَوْ فَلْيَصُمْ، وَمَنْ لَمْ يَأْكُلْ فَلاَ يَأْكُلْ**».

---

(١) وأخرجه البخاري أيضاً مع نفس السند المذكور فقال: حَدَّثَني سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَم حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ مُحَمَّدُ بْنُ مُطَرِّف قَالَ: حَدَّثَني أَبُو حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، وهذا الذي يبين مناسبة ما بعده من كونه وقع لمسلم والنسائي بَدلاً من طريق أبي غسانَ لا ابن أبي حازم، وانظر: «التحفة» (٤/١١٥ و ١٢١).

(٢) في نسخة ذكرها الناسخ: وكان، وهي كذلك عند أبي الوقت، انظر: اليونينية (٣/٣٧).

(٣) كذا في الأصل، وهو المثبت في نسخة أبي ذر وأبي الوقت، وفي باقي النسخ: رجله.

(٤) كذا في الأصل، وهو المثبت في نسخة أبي ذر وأبي الوقت وابن عساكر، وفي غيرها: لم يزل.

(٥) كذا في الأصل، وهو المثبت في نسخة أبي ذر، وفي نسخ: يتبين، وهو المثبت في النسخ الآن، وفي نسخة الحموي: يستبين، انظر: اليونينية (٣/٣٧).

(٦) في «التفسير» من «الكبرى» (رقم: ١١٠٢٢)، وكما في «التحفة» أيضاً (٤/١٢١).



الحديث السابع والعشرون
الصيام

(رقم: ٢٠٠٠): حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ - يَوْمَ عَاشُورَاءَ -: **«إِنْ شَاءَ صَامَ»**.

مُسْلِمٌ (رقم: ١١٢٦) عن أَحْمَدَ بْنِ عُثْمَانَ النَّوْفَلِيِّ، عَنْ أبي عَاصِمٍ.

الحديث الثامن والعشرون
الصِّيام

(رقم: ٢٠٠٧): حَدَّثَنَا الْمَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الأَكْوَعِ قَالَ: «أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ رَجُلاً مِنْ أَسْلَمَ أَنْ **«أَذِّنْ فِي النَّاسِ: أَنَّ مَنْ كَانَ أَكَلَ فَلْيَصُمْ بَقِيَّةَ يَوْمِهِ، وَمَنْ لَمْ يَكُنْ أَكَلَ فَلْيَصُمْ، فَإِنَّ الْيَوْمَ يَوْمُ عَاشُورَاءَ»**».

الحديث التاسع والعشرون
الاعتكاف

(رقم: ٢٠٣٥): حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ، أَنَّ صَفِيَّةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ أَخْبَرَتْهُ أَنَّهَا جَاءَتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَزُورُهُ فِي اعْتِكَافِهِ فِي الْمَسْجِدِ فِي الْعَشْرِ الأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ، فَتَحَدَّثَتْ عِنْدَهُ سَاعَةً، ثُمَّ قَامَتْ تَنْقَلِبُ، فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ مَعَهَا يَقْلِبُهَا حَتَّى إِذَا بَلَغَتْ بَابَ الْمَسْجِدِ عِنْدَ بَابِ أُمِّ سَلَمَةَ مَرَّ رَجُلاَنِ مِنَ الأَنْصَارِ، فَسَلَّمَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ لَهُمَا النَّبِيُّ ﷺ: **«عَلَى رِسْلِكُمَا، إِنَّمَا هِيَ صَفِيَّةُ بِنْتُ حُيَيٍّ»**، فَقَالاَ: سُبْحَانَ اللَّهِ! يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَكَبُرَ عَلَيْهِمَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: **«إِنَّ الشَّيْطَانَ يَبْلُغُ مِنَ الإِنْسَانِ مَبْلَغَ الدَّمِ وَإِنِّي خَشِيتُ أَنْ يَقْذِفَ فِي قُلُوبِكُمَا شَيْئاً»**.

مُسْلِمٌ (رقم: ٢١٧٥) عَنْ عَبدِالله بن عبدِالرَّحمٰنِ، عن أبي اليَمَانِ.



الحديث الثلاثون
البيع، أوَّلُهُ

(رقم: ٢٠٤٧): حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، حَدَّثَنَا[(١)] شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيِّبِ وَأَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِالرَّحْمٰنِ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: «إِنَّكُمْ تَقُولُونَ: إِنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ يُكْثِرُ الْحَدِيثَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وتَقُولُونَ مَا بَالُ الْمُهَاجِرِينَ وَالأَنْصَارِ لاَ يُحَدِّثُونَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِمِثْلِ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ؟ وَإِنَّ إِخْوَتِي[(٢)] مِنَ الْمُهَاجِرِينَ كَانَ يَشْغَلُهُمْ صَفْقٌ[(٣)] بِالأَسْوَاقِ، وَكُنْتُ أَلْزَمُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى مِلْءِ بَطْنِي فَأَشْهَدُ إِذَا غَابُوا وَأَحْفَظُ إِذَا نَسُوا، وَكَانَ يَشْغَلُ إِخْوَتِي مِنَ الأَنْصَارِ عَمَلُ أَمْوَالِهِمْ، وَكُنْتُ امْرَءاً مِسْكِيناً مِنْ مَسَاكِينِ الصُّفَّةِ أَعِي حِينَ يَنْسَوْنَ، وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حَدِيثٍ يُحَدِّثُهُ: «**إِنَّه لَنْ يَبْسُطَ أَحَدٌ ثَوْبَهُ حَتَّى أَقْضِيَ مَقَالَتِي هَذِهِ، ثُمَّ يَجْمَعَ إِلَيْهِ ثَوْبَهُ إِلاَّ وَعَى مَا أَقُولُ**»، فَبَسَطْتُ نَمِرَةً عَلَيَّ حَتَّى إِذَا قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَقَالَتَهُ جَمَعْتُهَا إِلَى صَدْرِي فَمَا نَسِيتُ مِنْ مَقَالَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تِلْكَ مِنْ شَيْءٍ».

مُسْلِمٌ (رقم: **٢٤٩٢**) عن عبدِالله بنِ عبدِالرَّحمٰنِ الدَّارِمِيِّ، عن أبي اليَمَانِ.

الحديث الحادي والثلاثون
الإجارة

(رقم: ٢٢٧٢): حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ،

---

(١) في نسخة ذكرها الناسخ: أخبرنا، وهو كذلك في بعض الأصول، انظر: اليونينية (٦٨/٣).

(٢) في نسخة ذكرها الناسخ: إخواني، ولم يذكرها ابن حجر ولا اليونيني.

(٣) كذا في الأصل، وهو الموافق لما في اليونينية وفي نسخة ذكرها الناسخ: سفق، وفي نسخة الفتح (٣٣٩/٤): الصفق؛ قال ابن حجر: «الصفق بفتح المهملة، ووقع في رواية القابسي بالسين وسكون الفاء بعدها قاف، والمراد به التبايع» اهـ.



حَدَّثَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِاللَّهِ أَنَّ عَبْدَاللَّهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «انْطَلَقَ ثَلاثَةُ رَهْطٍ مِمَّنْ كَانَ قَبْلَكُمْ حَتَّى أَوَوُا الْمَبِيتَ إِلَى[1] غَارٍ فَدَخَلُوهُ، فَانْحَدَرَتْ صَخْرَةٌ مِنَ الْجَبَلِ فَسَدَّتْ عَلَيْهِمُ الْغَارَ، فَقَالُوا: إِنَّهُ لاَ يُنْجِيكُمْ مِنْ هَذِهِ الصَّخْرَةِ إِلاَّ أَنْ تَدْعُوا اللَّهَ بِصَالِحِ أَعْمَالِكُمْ، فَقَالَ[2] رَجُلٌ مِنْهُمْ: اللَّهُمَّ كَانَ لِي أَبَوَانِ شَيْخَانِ كَبِيرَانِ، وَكُنْتُ لاَ أَغْبِقُ قَبْلَهُمَا أَهْلاً وَلاَ مَالاً فَنَأَى بِي فِي طَلَبِ شَيْءٍ يَوْماً فَلَمْ أُرِحْ عَلَيْهِمَا حَتَّى نَامَا فَحَلَبْتُ لَهُمَا غَبُوقَهُمَا فَوَجَدْتُهُمَا نَائِمَيْنِ فَكَرِهْتُ[3] أَنْ أَغْبِقَ قَبْلَهُمَا أَهْلاً أَوْ مَالاً فَلَبِثْتُ وَالْقَدَحُ عَلَى يَدَيَّ أَنْتَظِرُ اسْتِيقَاظَهُمَا حَتَّى بَرَقَ الْفَجْرُ فَاسْتَيْقَظَا فَشَرِبَا غَبُوقَهُمَا؛ اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتُ فَعَلْتُ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ وَجْهِكَ فَفَرِّجْ عَنَّا مَا نَحْنُ فِيهِ مِنْ هَذِهِ الصَّخْرَةِ فَانْفَرَجَتْ شَيْئاً لاَ يَسْتَطِيعُونَ الْخُرُوجَ»، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «وَقَالَ الآخَرُ: اللَّهُمَّ كَانَتْ لِي بِنْتُ عَمٍّ كَانَتْ أَحَبَّ النَّاسِ إِلَيَّ فَأَرَدْتُهَا عَنْ نَفْسِهَا، فَامْتَنَعَتْ مِنِّي حَتَّى أَلَمَّتْ بِهَا سَنَةٌ مِنَ السِّنِينَ فَجَاءَتْنِي فَأَعْطَيْتُهَا عِشْرِينَ وَمِائَةَ دِينَارٍ عَلَى أَنْ تُخَلِّيَ بَيْنِي وَبَيْنَ نَفْسِهَا فَفَعَلَتْ حَتَّى إِذَا قَدَرْتُ عَلَيْهَا، قَالَتْ: لاَ أُحِلُّ لَكَ أَنْ تَفُضَّ الْخَاتَمَ إِلاَّ بِحَقِّهِ فَتَحَرَّجْتُ مِنَ الْوُقُوعِ عَلَيْهَا فَانْصَرَفْتُ عَنْهَا، وَهِيَ أَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ وَتَرَكْتُ الذَّهَبَ الَّذِي أَعْطَيْتُهَا؛ اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتُ فَعَلْتُ ذلك ابْتِغَاءَ وَجْهِكَ فَافْرُجْ عَنَّا مَا نَحْنُ فِيهِ فَانْفَرَجَتِ الصَّخْرَةُ غَيْرَ أَنَّهُمْ لاَ يَسْتَطِيعُونَ الْخُرُوجَ مِنْهَا»، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «وَقَالَ الثَّالِثُ: اللَّهُمَّ إِنِّي اسْتَأْجَرْتُ أُجَرَاءَ فَأَعْطَيْتُهُمْ أَجْرَهُمْ[4] غَيْرَ رَجُلٍ وَاحِدٍ تَرَكَ

---

(١) في نسخة ذكرها الناسخ: في، ولم يذكرها اليونيني وابن حجر.

(٢) في نسخة ذكرها الناسخ: قال، وهو كذلك في نسخة أبي الوقت، انظر: اليونينية (٣/١١٩).

(٣) في نسخة ذكرها الناسخ: وكرهت، وهي المثبتة في غالب النسخ، والمثبت في الأصل: نسخة أبي ذر الهروي، انظر: اليونينية (٣/١١٩).

(٤) في نسخة ذكرها الناسخ: الأجر، ولم يذكرها اليونيني (٣/ ١١٩ـ ١٢٠).

الَّذِي لَهُ وَذَهَبَ فَثَمَّرْتُ أَجْرَهُ حَتَّى كَثُرَتْ مِنْهُ الأَمْوَالُ فَجَاءَنِي بَعْدَ حِينٍ، فَقَالَ: يَا عَبْدَاللَّهِ أَدِّ[1] إِلَـيَّ أَجْرِي[2]، فَقُلْتُ لَهُ: كُلُّ مَا تَرَى مِنْ أَجْرِكَ[3] مِنَ الإِبِلِ وَالْبَقَرِ وَالْغَنَمِ وَالرَّقِيقِ، فَقَالَ: يَا عَبْدَاللَّهِ لاَ تَسْتَهْزِىءْ بِي، فَقُلْتُ: إِنِّي لاَ أَسْتَهْزِىءُ بِكَ، فَأَخَذَهُ[4] كُلَّهُ فَاسْتَاقَهُ فَلَمْ يَتْرُكْ مِنْهُ شَيْئاً؛ اللَّهُمَّ فَإِنْ كُنْتُ فَعَلْتُ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ وَجْهِكَ فَافْرُجْ عَنَّا مَا نَحْنُ فِيهِ، فَانْفَرَجَتِ الصَّخْرَةُ فَخَرَجُوا يَمْشُونَ».

مسلمٌ (رقم: **٢٧٤٣**) عن محمَّدِ بنِ سَهْلٍ التَّمِيمِيِّ، وعبدِالله بنِ عَبدِالرَّحمٰنِ الدَّارِمِيِّ وأبي بَكرِ بنِ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيِّ، جميعاً عن أبي اليَمَانِ.

الحديث الثاني والثلاثون

(**رقم: ٢٢٨٩**): حَدَّثَنَا الْمَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الأَكْوَعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: كُنَّا جُلُوساً عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ إِذْ أُتِيَ بِجَنَازَةٍ فقَالُوا: صَلِّ عليها فقال: «**هَلْ عَلَيْهِ دَيْنٌ؟**» قَالُوا: لاَ، قَالَ: «**فَهَلْ تَرَكَ شَيْئاً؟**» قَالُوا: لاَ، فَصَلَّى عَلَيْهِ، ثُمَّ أُتِيَ بِجَنَازَةٍ أُخْرَى فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ صَلِّ عَلَيْهَا، قَالَ[5]: «**عَلَيْهِ دَيْنٌ؟**» قِيلَ: نَعَمْ، قَالَ: «**فَهَلْ تَرَكَ شَيْئاً؟**» قَالُوا: ثَلاَثَةَ دَنَانِيرَ، فَصَلَّى عَلَيْهَا، ثُمَّ أُتِيَ بِالثَّالِثَةِ فَقَالُوا: صَلِّ عَلَيْهَا، قَالَ: «**هَلْ تَرَكَ شَيْئاً؟**» قَالُوا: لاَ، قَالَ: «**فَهَلْ عَلَيْهِ دَيْنٌ؟**» قَالُوا: ثَلاَثَةُ

---

(١) كذا في الأصل، وهو المثبت في بعض الأصول، ونسخة الفتح، وفي اليونينية بإثبات الياء: أدّي، انظرها: (٣/١٢٠).

(٢) في نسخة ذكرها الناسخ: أجرتي، ولم يذكرها اليونيني وابن حجر.

(٣) كذا في الأصل، وفي نسخة الفتح: أجلك، وهي رواية الكشميهني، وما في الأصل رواية أبي زيد المروزي والباقين، انظر: الفتح (٤/٥٢٦)، واليونينية (٣/١٢٠).

(٤) في الأصل: أخذ، والتصويب من نسخ الصحيح.

(٥) في نسخة ذكرها الناسخ: هل عليه، وهي كذلك في اليونينية والفتح، ولم يحكيا في إثباتها خلافاً.



دَنَانِيرَ، قَالَ: «**صَلُّوا عَلَى صَاحِبُكُمْ**»، قَالَ أَبُو قَتَادَةَ: صَلِّ عَلَيْهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَعَلَيَّ دَيْنُهُ فَصَلَّى عَلَيْهِ.

الحديث الثالث والثلاثون
الكفالة

(**رقم: ٢٢٩٥**): حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِم، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الأَكْوَعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أُتِيَ بِجَنَازَةٍ لِيُصَلِّيَ عَلَيْهَا، فَقَالَ: «**هَلْ عَلَيْهِ دَيْنٌ؟**» قَالُوا: لاَ، فَصَلَّى عَلَيْهِ ثُمَّ أُتِيَ بِجَنَازَةٍ أُخْرَى، فَقَالَ: «**هَلْ عَلَيْهِ مِنْ دَيْنٍ؟**» قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: «**صَلُّوا عَلَى صَاحِبِكُمْ**»، قَالَ أَبُو قَتَادَةَ: عَلَيَّ دَيْنُهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَصَلَّى عَلَيْهِ.

الحديث الرابع والثلاثون
المزارعة

(**رقم: ٢٣٢٠**): حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ ح وَحَدَّثَنِي عَبْدُالرَّحْمٰنِ بْنُ الْمُبَارَكِ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ[1] ﷺ: «**مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَغْرِسُ غَرْساً أَوْ يَزْرَعُ زَرْعاً فَيَأْكُلُ مِنْهُ طَيْرٌ أَوْ إِنْسَانٌ أَوْ بَهِيمَةٌ إِلاَّ كَانَ لَهُ بِهِ صَدَقَةٌ**»، وَقَالَ لَنَا مُسْلِمٌ: حَدَّثَنَا أَبَانُ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، حَدَّثَنَا أَنَسٌ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

مُسْلِمٌ (رقم: **١٥٥٣**) عن عَبْدِ بنِ حُمَيْدٍ، عن مُسْلِمِ بْنِ[2] إِبْرَاهِيمَ.

---

(١) في نسخة ذكرها الناسخ: «النبي»، وهي نسخة أبي ذر الهروي، انظر: اليونينية (١٣٥/٣).

(٢) في الأصل: عن إبراهيم، وهو خطأ، فمسلم هو: ابن إبراهيم كما جاء مصرحاً بذلك في صحيح مسلم (رقم: **١٥٥٣**).

الحديث الخامس والثلاثون

الغصب

(رقم: ٢٤٧٧): حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ الضَّحَّاكُ بْنُ مَخْلَدٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الأَكْوَعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى نِيرَاناً تُوقَدُ يَوْمَ خَيْبَرَ قَالَ: «**عَلَى مَا تُوقَدُ هَذِهِ النِّيرَانُ؟**» قَالُوا[١]: عَلَى الْحُمُرِ الإِنْسِيَّةِ، قَالَ: «**اكْسِرُوهَا وَأَهْرِقُوهَا**»، قَالُوا: نُهْرِيقُهَا وَنَغْسِلُهَا، قَالَ: «**اغْسِلُوا**»[٢].

مسلمٌ[٣] (رقم: ١٨٠٢) عن أبي بَكْرِ بنِ أبي النَّضْرِ، عن أبي عَاصِمٍ النَّبيلِ.

الحديث السادس والثلاثون

(رقم: ٢٥١٨): حَدَّثَنَا عُبَيْدُاللَّهِ بْنُ مُوسَى، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي مُرَاوِحٍ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ أَيُّ الْعَمَلِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «**إِيمَانٌ بِاللَّهِ وَجِهَادٌ فِي سَبِيلِهِ**»، قُلْتُ: فَأَيُّ الرِّقَابِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «**أَغْلاهَا**[٤] **ثَمَناً وَأَنْفَسُهَا عِنْدَ أَهْلِهَا**»، قُلْتُ: فَإِنْ لَمْ أَفْعَلْ؟ قَالَ: «**تُعِينُ**

---

(١) في نسخة ذكرها الناسخ: قال، وهي نسخة أبي ذر، انظر: اليونينية (١٧٨/٣).

(٢) زاد الناسخ في الحاشية: قَالَ أَبُو عَبْدِاللَّهِ: كَانَ ابْنُ أَبِي أُوَيْسٍ يَقُولُ: الْحُمُرِ الأَنَسِيَّةِ بِنَصْبِ الأَلِفِ وَالنُّونِ، وبعضُهم يقول: بالسُّكُون، اهـ. قلت: وهي زيادة أبي ذر في نسخته، ما عدا قوله: وبعضهم يقول بالسكون، فهي من مقول الناسخ. انظر: اليونينية (١٧٨/٣) والله أعلم.

(٣) في الأصل كتب فوقها: بلغ، يعني: المقابلة.

(٤) كذا في الأصل، وهو المثبت في نسخة الصحيح من اليونينية (١٨٨/٣)، وهي رواية الكشميهني والنسفي، وفي رواية أبي ذر: أعلاها، وهي رواية النسائي أيضاً، قال ابن حجر في «الفتح» (١٧٧/٥): «بالعين المهملة للأكثر»، مع أن الذي في النسخة اليونينية عزوها لأبي ذر فقط، فالله أعلم.



صَانِعاً[1] **أَوْ تَصْنَعُ لأَخْرَقَ»**، قَالَ: فَإِنْ لَمْ أَفْعَلْ؟ قَالَ: **«تَدَعُ النَّاسَ مِنَ الشَّرِّ فَإِنَّهَا صَدَقَةٌ تَصَدَّقُ بِهَا عَلَى نَفْسِكَ»**.

مسلمٌ (رقم: **٨٤**) عن ابنِ رَافِعٍ وابنِ حُمَيْدٍ، عَنْ عَبْدِالرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عن حَبيبٍ مَولى عُرْوَةَ بنِ الزُّبيرِ، عَنْ عُرْوَةَ رضيَ اللَّهُ عَنْهُ.

الحديث السابع والثلاثون
الهبة

(رقم: **٢٦٣٣**): حَدَّثَنَا[2] مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا الأَوْزَاعِيُّ، حَدَّثَنِي

---

(١) كذا في الأصل، وهو كذلك في نسخة اليونينية (١٨٨/٣). وكتب الناسخ في الحاشية اليسرى: «قال الدارقطني في كتاب التصحيف: قال هشام في حديثه: تعين الضايع، يعني: بالضاد المعجمة والياء ـ باثنين من أسفل ـ، وقال الزهري: الصانع ـ يعني بالنون و [الصاد المهملة].
وقال أيضاً: «الأخرق الذي لا صنعة له، يقال: رجل أخرق، وامرأة خرقاء، والصانع من تحسين الصنعة، فإن كان حاذقاً قيل: صنيع، وامرأة صَناع، ومعنى الحديث: تعين الصانع على صنعته وتصنع للذي لا صنعة له» اهـ. قلت: في هذا دليل على أنها في بعض نسخ الصحيح: «صانعاً» بالمهملة غير أن ابن حجر زعم أنها لجميع الرواة في البخاري بالضاد والياء فقال: «ضائعاً: بالضاد المعجمة وبعد الألف تحتانية لجميع الرواة في البخاري كما جزم به عياض وغيره، وكذا هو في مسلم إلا في رواية السمرقندي كما قاله عياض أيضاً؛ وجزم الدارقطني وغيره بأن هشاماً رواه هكذا دون منْ رواه عن أبيه.. وإذا تقرر هذا فقد خبط من قال من شراح البخاري إنه روي بالصاد المهملة والنون، فإن هذه الرواية لم تقع في شيء من طرفه...» اهـ. وانظره في «الفتح» (١٧٧/٥) بتمامه.

(٢) في نسخة ذكرها الناسخ: وقال، بدل: حدثنا، وهو الواقع عند ابن حجر، وكذا في اليونينية، ولم يقع لهما غيره، إلا أن المزي في التحفة (٤٠٢/٣) أشار إلى روايته الحديث بالتحديث كما وقع هنا، واستغربه ابن حجر في الفتح (٢٩١/٥) بل تعقبه في النكت (٤٠٢/٣) فقال: «قلت: وقال في الهبة أيضاً: قال محمد بن يوسف ـ كما قال في الهجرة، وإنما قال في الهبة: حدثنا محمد بن يوسف لحديث غير هذا». اهـ قلت: ونسخة المنتقى تؤيد صحة ما وقع عند المزي والله أعلم.



الزُّهْرِيُّ، حَدَّثَنِي عَطَاءُ بْنُ يَزِيدَ، حَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ الخدْريّ رضي الله عنه، قَالَ: جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى رسولِ الله ﷺ فَسَأَلَهُ عَنِ الْهِجْرَةِ، فَقَالَ: «**وَيْحَكَ إِنَّ الْهِجْرَةَ شَأْنُهَا شَدِيدٌ، فَهَلْ لَكَ مِنْ إِبِلٍ؟**» قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «**فَتُعْطِي صَدَقَتَهَا؟**» قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «**فَهَلْ تَمْنَحُ**[1] **مِنْهَا شَيْئاً؟**» قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «**فَتَحْلُبُهَا يَوْمَ وِرْدِهَا؟**» قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «**فَاعْمَلْ مِنْ وَرَاءِ الْبِحَارِ**[2]، **فَإِنَّ اللَّهَ لَنْ يَتِرَكَ مِنْ عَمَلِكَ شَيْئاً**».

مُسْلِمٌ (رقم: **١٨٦٥**) عن عبدِاللَّهِ الدَّارِمِيِّ، عَنْ محمَّدِ بنِ يُوسُفَ.

الحديث الثامن والثلاثون

الصلح

(رقم: ٢٦٩٩): حَدَّثَنَا عُبَيْدُاللَّهِ بْنُ مُوسَى، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَراءِ، قَالَ: «اعْتَمَرَ رسول الله ﷺ[3] فِي ذِي الْقِعْدَةِ، فَأَبَى أَهْلُ مَكَّةَ أَنْ يَدَعُوهُ يَدْخُلُ مَكَّةَ حَتَّى قَاضَاهُمْ عَلَى أَنْ يُقِيمَ بِهَا ثَلاثَةَ أَيَّامٍ، فَلَمَّا كَتَبُوا الْكِتَابَ، كَتَبُوا: «هَذَا مَا قَاضَى عَلَيْهِ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ»، فَقَالُوا: لاَ نُقِرُّ بِهَا، فَلَوْ نَعْلَمُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ مَا مَنَعْنَاكَ، لَكِنْ أَنْتَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِاللَّهِ، قَالَ: «**أَنَا رَسُولُ اللَّهِ، وَأَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِاللَّهِ**»، ثُمَّ قَالَ لِعَلِيٍّ رَضِي الله عنه: «**امْحُ رَسُولُ اللَّهِ**»، قَالَ: لاَ وَاللَّهِ لاَ أَمْحُوكَ أَبداً، فَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْكِتَابَ فَكَتَبَ: «**هَذَا مَا قَاضَى عَلَيْهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِاللَّهِ**:

---

(١) قال في الحاشية: بمعنى: تعير.

(٢) قال في الحاشية: «قال غير واحد: المراد: اعمل من وراء القرى والفلاة كقوله: ﴿ظَهَرَ ٱلْفَسَادُ فِي ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ﴾ أي في القرى والأمصار على أحد الوجهين وقال آخرون: بل هي البحار المعروفة وهو أقرب، والمعنى: إذا كان هذا عملك فاعمل حيث ما كنت فإن الله يجازيك».

(٣) في نسخة ذكرها الناسخ: النبي.

لاَ يَدْخُلَ مَكَّةَ سِلاَحٌ[1] إِلاَّ فِي الْقِرَابِ، وَأَنْ لاَ يَخْرُجَ مِنْ أَهْلِهَا بِأَحَدٍ إِنْ أَرَادَ أَنْ يَتَّبِعَهُ، وَأَنْ لاَ يَمْنَعَ أَحَداً مِنْ أَصْحَابِهِ أَرَادَ أَنْ يُقِيمَ بِهَا»، فَلَمَّا دَخَلَهَا، وَمَضَى الأَجَلُ أَتَوْا عَلِيّاً فَقَالُوا: قُلْ لِصَاحِبِكَ: اخْرُجْ عَنَّا فَقَدْ مَضَى الأَجَلُ، فَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ، فَتَبِعَتْهُمُ ابْنَةُ حَمْزَةَ: يَا عَمِّ، يَا عَمِّ، فَتَنَاوَلَهَا عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُم، فَأَخَذَ بِيَدِهَا، وَقَالَ لِفَاطِمَةَ: دُونَكِ ابْنَةَ[2] عَمِّكِ احمِلِيهَا[3]، فَاخْتَصَمَ فِيهَا عَلِيٌّ وَزَيْدٌ وَجَعْفَرٌ، فَقَالَ عَلِيٌّ: أَنَا أَحَقُّ بِهَا وَهِيَ ابْنَةُ عَمِّي، وَقَالَ جَعْفَرٌ: ابْنَةُ عَمِّي وَخَالَتُهَا تَحْتِي، وَقَال زَيْدٌ: ابْنَةُ أَخِي، فَقَضَى بِهَا النَّبِيُّ ﷺ لِخَالَتِهَا، وَقَالَ: «**الْخَالَةُ بِمَنْزِلَةِ الأُمِّ**»، وَقَالَ لِعَلِيٍّ: «**أَنْتَ مِنِّي وَأَنَا مِنْكَ**»، وَقَالَ لِجَعْفَرٍ: «**أَشْبَهْتَ خَلْقِي وَخُلُقِي**»، وَقَالَ لِزَيْدٍ: «**أَنْتَ أَخُونَا وَمَوْلاَنَا**»».

أخرجَ أبو عِيسَى التِّرمِذيُّ (رقم: **٣٧٦٥**) الفَصْلَ الأَخِيرَ مِنْهُ، وهو: «**أَشْبَهْتَ خَلْقِي وخُلُقِي**» إلى آخِره، عَنِ البُخَارِيِّ.

الحديث التاسع والثلاثون
الصلح

(رقم: **٢٧٠٣**): حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِاللَّهِ الأَنْصَارِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي حُمَيْدٌ، أَنَّ أَنَساً حَدَّثَهُمْ، أَنَّ الرُّبَيِّعَ ـ وَهِيَ ابْنَةُ النَّضْرِ ـ كَسَرَتْ ثَنِيَّةَ جَارِيَةٍ، فَطَلَبُوا الأَرْشَ وَطَلَبُوا الْعَفْوَ، فَأَبَوْا، فَأَتَوْا النَّبِيَّ ﷺ، فَأَمَرَ[4] بِالْقِصَاصِ، فَقَالَ

---

(١) في نسخة ذكرها الناسخ: بسلاح، وهي نسخة الأصيلي وأبي الوقت، انظر: اليونينية (٣/٢٤٢).

(٢) في نسخة ذكرها الناسخ: بنت، ولم تذكر في اليونينية (٣/٢٤٢).

(٣) كذا في الأصل وهو موافق لنسخة أبي ذر، وفي نسخة ذكرها الناسخ: حَمَلَتْهَا، وهي عند أبي ذر أيضاً في سماع اليونيني، انظر: اليونينية (٣/٢٤٢).

(٤) كذا في الأصل وهو واقع في سماع اليونيني لنسخة أبي ذر، وفي نسخة ذكرها الناسخ: فأمرهم، وهي في غالب النسخ، انظر: اليونينية (٣/٢٤٣).



أَنَسُ بْنُ النَّضْرِ: أَتُكْسَرُ ثَنِيَّةُ الرُّبَيِّعِ ـ يَا رَسُولَ اللَّهِ ـ[1]؟ والَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ لاَ تُكْسَرُ ثَنِيَّتُهَا، فَقَالَ[2]: «**يَا أَنَسُ، كِتَابُ[3] اللَّهِ: الْقِصَاصُ**»، فَرَضِيَ الْقَوْمُ وَعَفَوْا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**إِنَّ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ مَنْ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لأَبَرَّهُ**».

الحديث الأربعون

الصلح

(**رقم: ٢٧٠٥**): حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَخِي، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي الرِّجَالِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِالرَّحْمٰنِ، أَنَّ أُمَّهُ عَمْرَةَ بِنْتَ عَبْدِالرَّحْمٰنِ، قَالَتْ: سَمِعْتُ عَائِشَةَ ـ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ـ تَقُولُ: سَمِعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَوْتَ خُصُومٍ بِالْبَابِ عَالِيَةٍ أَصْوَاتُهُمَا وَإِذَا أَحَدُهُمَا يَسْتَوْضِعُ الآخَرَ وَيَسْتَرْفِقُهُ فِي شَيْءٍ وَهُوَ يَقُولُ: وَاللَّهِ لاَ أَفْعَلُ، فَخَرَجَ[4] عَلَيْهِمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «**أَيْنَ الْمُتَأَلِّي عَلَى اللَّهِ لاَ يَفْعَلُ الْمَعْرُوفَ**»، فَقَالَ: أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَلَهُ أَيُّ ذَلِكَ أَحَبَّ.

مُسْلِمٌ (رقم: **١٥٥٧**) عَنْ غَيرِ وَاحِدٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ.

الحديث الحادي والأربعون

(**رقم: ٢٧٧٣**): حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ[5]، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ

---

(١) في نسخة ذكرها الناسخ زيادة هنا وهي: لا، وهو المثبت في نسخة الفتح واليونينية (٢٤٣/٣) ولم يذكرا فيها خلافاً.

(٢) في نسخة ذكرها الناسخ: قال، وهو كذلك عند أبي ذر والأصيلي وأبي الوقت، انظر: اليونينية (٢٤٣/٣).

(٣) في نسخة ذكرها الناسخ: في كتاب، ولم تذكر في اليونينية (٢٤٣/٣).

(٤) في نسخة ذكرها الناسخ: خرج، وهو كذلك عند أبي ذر والأصيلي وأبي الوقت، انظر: اليونينية (٢٤٤/٣).

(٥) في الحاشية قال: هو أبو عون، عبدالله بن عون بن أرطبان البصري رأى أنس بن مالك وصحبه، وقيل: «إنه سمع منه».

ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ عُمَرَ ـ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ـ وَجَدَ مَالاً بِخَيْبَرَ فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرَهُ، قَالَ: «**إِنْ شِئْتَ تَصَدَّقْتَ بِهَا فَتَصَدَّقَ بِهَا فِي الْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَذِي الْقُرْبَى وَالضَّيْفِ**».

الحديث الثاني والأربعون
الجهاد

(**رقم: ٢٨٥٨**): حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا[١] شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِاللَّهِ، أَنَّ عَبْدَاللَّهِ بْنَ عُمَرَ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «**إِنَّمَا الشُّؤْمُ فِي ثَلاثَةٍ: فِي الْفَرَسِ وَالْمَرْأَةِ وَالدَّارِ**»[٢].

مُسلمٌ (رقم: **٢٢٢٥**) عَنِ الدَّارِمِيِّ، عَنْ أَبِي الْيَمَانِ.

---

(١) في نسخة ذكرها الناسخ: حدثنا، ولم يذكر في الفتح (٧١/٦)، ولا في اليونينية (٣٤/٤) فيها اختلافاً.

وكتب الناسخ من فوق: «وفي رواية حمزة وسالم ابني عبدالله بن عمر عن أبيهما رضي الله عنهم أن النبي ﷺ قال: «**الشؤم في المرأة والدار والفرس**»، وفي رواية العسقلاني عن ابن عمر قال: ذكروا الشؤم عند النبي ﷺ، فقال النبي ﷺ: «**إن كان الشؤم في شيء ففي الدَّار والمرأة والفرس**»، نقلته وما فوق السطر تحته من كتاب البخاري»، قلت: انظر في ذلك: الفتح (٧٢/٦) ففيه تفصيل لطرقه وألفاظه.

(٢) في الحاشية قال: «قال الإمام البخاري رحمه الله تعالى: شؤم المرأة سوء الخلق وشؤم الدار جار السوء وشؤم الفرس حروناً. نقلته من أصل كتاب البخاري»، قلت: هذا الكلام لم أجده في مواضع الحديث من الصحيح، ولم يذكره ابن حجر في «الفتح»؛ على أن ابن باص صرح في نقله فقال: من أصل كتاب البخاري، ثم وجدته باليونيية (١٠/٧) حيث قال: «قال الحافظ أبو ذر: قال البخاري رضي الله عنه: شؤم الفرس إذا كان حرُوناً وشؤم المرأة سوء خلقها وشؤم الدار سوء جارها، قال معمر: شؤم الفرس: إذا لم يغزَ عليه» اهـ. قلت: الفرس الحرون: هو الذي لا ينقاد، وإذا اشتد به الجري وقف، والله أعلم.



الحديث الثالث والأربعون

الجهاد

(رقم: ٢٨٨٨): حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَرْعَرَةَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ يُونُسَ بْنِ عُبَيْدٍ، عَنْ ثَابِتٍ الْبُنَانِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ[(١)]، قَالَ: «صَحِبْتُ جَرِيرَ بْنَ عَبْدِاللَّهِ رَضِي اللَّهُ عَنهُما، فَكَانَ يَخْدُمُنِي» ـ وَهُوَ أَكْبَرُ مِنْ أَنَسٍ ـ قَالَ جَرِيرٌ: «إِنِّي رَأَيْتُ الأَنْصَارَ يَصْنَعُونَ شَيْئاً لاَ أَجِدُ أَحَداً مِنْهُمْ إِلاَّ أَكْرَمْتُهُ».

مُسْلِمٌ (رقم: **٢٥١٣**) عَنْ نَصْرِ بْنِ عَلِيٍّ ومُحَمَّدِ بْنِ مُثَنَّى ومُحَمَّدِ بْنِ بَشَّارٍ جمِيعاً، عَنْ ابنِ عَرْعَرَةَ.

الحديث الرابع والأربعون

الجهاد

(رقم: ٢٩١٠): حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي سِنَانُ بْنُ أَبِي سِنَانٍ الدُّؤَلِيُّ وَأَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِالرَّحْمٰنِ، أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِاللَّهِ أَخْبَرَ[(٢)]: «أَنَّهُ غَزَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قِبَلَ نَجْدٍ، فَلَمَّا قَفَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَفَلَ مَعَهُ فَأَدْرَكَتْهُمُ الْقَائِلَةُ فِي وَادٍ كَثِيرِ الْعِضَاهِ[(٣)]، فَنَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَتَفَرَّقَ النَّاسُ يَسْتَظِلُّونَ بِالشَّجَرِ، فَنَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تَحْتَ سَمُرَةٍ وَعَلَّقَ[(٤)] بِهَا سَيْفَهُ وَنِمْنَا نَوْمَةً فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْعُونَا وَإِذَا عِنْدَهُ

---

(١) في نسخة ذكرها الناسخ: أنس فقط، وهو كذلك غالب النسخ، وما في الأصل موافق لما في نسخة أبي ذر، انظر: اليونينية (٤٢/٤).

(٢) في نسخة ذكرها الناسخ: أخبره، وهو كذلك في نسخة أبي ذر، انظر: اليونينية (٤٨/٤).

(٣) قال في الحاشية: «العضاه: كلُّ شجر عظيم له شوك»، وانظر: الفتح (٤٩٢/٧).

(٤) في نسخة ذكرها الناسخ: فعلق، ولم يشر إلى ذلك في اليونينية (٤٨/٤)، ولا كذلك في الفتح (٤٩١/٧ ـ ٤٩٢).

أَعْرَابِيٌّ فَقَال: «**إِنَّ هَذَا اخْتَرَطَ عَلَيَّ سَيْفِي وَأَنَا نَائِمٌ، فَاسْتَيْقَظْتُ وَهُوَ فِي يَدِهِ صَلْتاً، فَقَالَ: مَنْ يَمْنَعُكَ مِنِّي؟ فَقُلْتُ: اللَّهُ ثَلاثاً**» وَلَمْ يُعَاقِبْهُ، وَجَلَسَ.

مُسْلِمٌ (رقم: **٨٤٣**) عن عَبْدِاللهِ بْنِ عَبْدِالرَّحمٰنِ الدَّارِمِيِّ وأَبِي بَكْرِ بْنِ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيِّ جَمِيعاً، عَنْ أَبِي اليَمَانِ.

الحديث الخامس والأربعون

الجهاد

(**رقم: ٢٩٦٠**): حَدَّثَنَا الْمَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «بَايَعْتُ النَّبِيَّ[1] ﷺ ثُمَّ عَدَلْتُ إِلَى ظِلِّ شَجَرَةٍ[2] فَلَمَّا خَفَّ النَّاسُ قَالَ: «**يَا ابْنَ الأَكْوَعِ أَلاَ تُبَايِعُ؟**» قَالَ: قُلْتُ: قَدْ بَايَعْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «**وَأَيْضاً**» فَبَايَعْتُهُ الثَّانِيَةَ، فَقُلْتُ لَهُ: يَا أَبَا مُسْلِمٍ، عَلَى أَيِّ شَيْءٍ كُنْتُمْ تُبَايِعُونَ يَوْمَئِذٍ؟ قَالَ: عَلَى الْمَوْتِ.

الحديث السادس والأربعون

الجهاد

(**رقم: ٣٠٤١**): حَدَّثَنَا الْمَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ سَلَمَةَ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ قَالَ: «خَرَجْتُ مِنَ الْمَدِينَةِ ذَاهِباً نَحْوَ الْغَابَةِ حَتَّى إِذَا كُنْتُ بِثَنِيَّةِ الْغَابَةِ لَقِيَنِي غُلاَمٌ لِعَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ عَوْفٍ، فَقُلْتُ[3]: وَيْحَكَ مَا بِكَ؟ قَالَ: أُخِذَتْ لِقَاحُ[4] النَّبِيِّ ﷺ، قُلْتُ: مَنْ أَخَذَهَا؟ قَالَ: غَطَفَانُ وفَزَارَةُ، فَصَرَخْتُ ثَلاثَ صَرَخَاتٍ أَسْمَعْتُ مَا بَيْنَ

---

(١) في نسخة ذكرها الناسخ: رسول الله، ولم يشر إلى ذلك في اليونينية (٤/٦١).

(٢) كذا في الأصل، وهو موافق لما في نسخة أبي ذر، انظر: اليونينية (٤/٦١).

(٣) في نسخة ذكرها الناسخ: قلت، ولم يشر إليها في اليونينية (٤/٨١).

(٤) قال في الحاشية: اللقاح: النوق، انظر: الفتح (٧/٥٢٦).



لأبَتَيْهَا: يَا صَبَاحَاهْ، يَا صَبَاحَاهْ، ثُمَّ انْدَفَعْتُ حَتَّى أَلْقَاهُمْ، وَقَدْ أَخَذُوهَا فَجَعَلْتُ أَرْمِيهِمْ وَأَقُولُ: أَنَا ابْنُ الأَكْوَعِ، وَالْيَوْمُ[1] يَوْمُ الرُّضَّعِ[2]، فَاسْتَنْقَذْتُهَا مِنْهُمْ قَبْلَ أَنْ يَشْرَبُوا، فَأَقْبَلْتُ بِهَا أَسُوقُهَا فَلَقِيَنِي النَّبِيُّ ﷺ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ الْقَوْمَ عِطَاشٌ وَإِنِّي أَعْجَلْتُهُمْ أَنْ يَشْرَبُوا سِقْيَهُمْ فَابْعَثْ فِي إِثْرِهِمْ، فَقَالَ: **«يَا ابْنَ الأَكْوَعِ مَلَكْتَ فَأَسْجِحْ إِنَّ الْقَوْمَ يُقْرَوْنَ فِي قَوْمِهِمْ»**.

الحديث السابع والأربعون

الجهاد

(رقم: ٣٠٨٨): حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَبْدِالرَّحْمٰنِ بْنِ عَبْدِاللَّهِ بْنِ كَعْبٍ، عَنْ أَبِيهِ وعَمِّهِ عُبَيْدِاللَّهِ بْنِ كَعْبٍ [عَنْ كَعْبٍ][3]: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ ضُحىً دَخَلَ الْمَسْجِدَ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ يَجْلِسَ».

مُسْلِمٌ (رقم: ٧١٦) عَنْ أَبِي مُوسَى، عَنْ أَبِي عَاصِمٍ.

---

(١) قال في الحاشية: «اليومُ: ارتفاعه على الابتداء، وانتصابه على الظرف على أنَّ اليومَ الثاني بمعنى الحيز والوقت، حكاه سيبويه عن ناس من العرب»، قلت: وقد ضبطها الناسخ في الأصل على الوجهين، وما ذكره عن سيبويه: قال به السهيلي أيضاً ـ كما في الفتح (٥٢٨/٧) ـ، وفي اليونينية (٨١/٤) أن الفتح عند أبي ذر.

(٢) قال في الحاشية: «والرضع: جمع راضع وهو اللئيم، يريد يوم هلاك اللئام والحكمة أن قوماً كانوا يرضعون عنهم إبلهم ولا يحلبونها لئلا يسمع صوت الحَلب، فيطلب منهم من لبنهم ثم صار اسماً على اللؤم، فقالوا: رُضع الرجل بالضم: إذا صار لئيماً. قال الخطابي معللاً لذلك: هو الذي رضع اللؤم في ثدي أمه» اهـ، وانظر: الفتح (٥٢٨/٧).

(٣) كتب الناسخ فوق الكلام المعقوف: سقط من الأصل، يعني: الأصل الذي ينسخ عنه لا أصل الشيخ.



الحديث الثامن والأربعون

(رقم: ٣٠٩١): حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُاللَّهِ، أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عن الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَلِيُّ بْنُ حُسَيْنٍ[١]، أَنَّ حُسَيْنَ بْنَ عَلِيٍّ، أَخْبَرَهُ أَنَّ عَلِيّاً رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «كَانَتْ لِي شَارِفٌ مِنْ نَصِيبِي مِنَ الْمَغْنَمِ يَوْمَ بَدْرٍ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ أَعْطَانِي شَارِفاً مِنَ الْخُمُسِ فَلَمَّا أَرَدْتُ أَنْ أَبْتَنِيَ بِفَاطِمَةَ بِنْتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَاعَدْتُ رَجُلاً صَوَّاغاً مِنْ بَنِي قَيْنُقَاعَ أَنْ يَرْتَحِلَ مَعِيَ فَنَأْتِيَ بِإِذْخِرٍ أَرَدْتُ أَنْ أَبِيعَهُ الصَّوَّاغِينَ وَأَسْتَعِينَ بِهِ فِي وَلِيمَةِ عُرْسِي فَبَيْنَا أَنَا أَجْمَعُ لِشَارِفَيَّ مَتَاعاً مِنَ الأَقْتَابِ وَالْغَرَائِرِ وَالْحِبَالِ وَشَارِفَايَ مُنَاخَتَانِ إِلَى جَنْبِ حُجْرَةِ رَجُلٍ مِنَ الأَنْصَارِ رَجَعْتُ حِينَ جَمَعْتُ مَا جَمَعْتُ فَإِذَا شَارِفَايَ قَدِ اجْتُبَّتْ[٢] أَسْنِمَتُهُمَا وَبُقِرَتْ خَوَاصِرُهُمَا وَأُخِذَ مِنْ أَكْبَادِهِمَا فَلَمْ أَمْلِكْ عَيْنَيَّ حِينَ رَأَيْتُ ذَلِكَ[٣] مِنْهُمَا فَقُلْتُ: مَنْ فَعَلَ هَذَا؟ فَقَالُوا: فَعَلَهُ[٤] حَمْزَةُ بْنُ عَبْدِالْمُطَّلِبِ وَهُوَ فِي هَذَا الْبَيْتِ فِي شَرْبٍ مِنَ الأَنْصَارِ، فَانْطَلَقْتُ حَتَّى أَدْخُلَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَعِنْدَهُ زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ فَعَرَفَ النَّبِيُّ ﷺ فِي وَجْهِي الَّذِي لَقِيتُ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: **«مَا لَكَ؟»** فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا

---

(١) كذا في الأصل، وفي نسخة ذكرها الشيخ: الحسين، وهو كذلك في اليونينية (٤/٩٥) ولم يشر إلى خلاف فيها، والله أعلم.

(٢) كذا في الأصل، وهو موافق لما عند مسلم من طريق ابن وهب عن يونس. وقال ابن حجر في الفتح (٦/٢٣١): «وهو صواب أيضاً»، وفي نسخة ذكرها الناسخ: أجِبَّت، وهو الواقع في نسخة ابن حجر، والذي في اليونينية (٤/٩٥) ذكر لفظين، أحدهما: جبت، وهو عند الكشميهني وأبي ذر والآخر: اجتُبَّ، وهي عند الأغلب، وقد قال ابن حجر (٦/٢٣١): «وفي رواية الكشميهني هنا: «قد جبت» بضم الجيم بغير ألف أي قطعت وهو الصواب... والجب الاستئصال في القطع».

(٣) في نسخة ذكرها الناسخ: الْمَنْظَرَ، وفي اليونينية (٤/٩٥) أن الخلاف فيما بعدها وهي: منهما، فقد سقطت من نسخة ابن عساكر، وصحت في سماع الحافظ اليونيني.

(٤) في نسختي الفتح واليونينية: فعلَ، ولم يشيرا إلى خلاف بين النسخ فيها، والله أعلم.

رَأَيْتُ كَالْيَوْمِ قَطُّ، عَدَا حَمْزَةُ عَلَى نَاقَتَيَّ فَاجْتَبَّ[1] أَسْنِمَتَهُمَا وَبَقَرَ خَوَاصِرَهُمَا وَهَا هُوَ ذَا فِي بَيْتٍ مَعَهُ شَرْبٌ، فَدَعَا النَّبِيُّ ﷺ بِرِدَائِهِ فَارْتَدَى ثُمَّ انْطَلَقَ يَمْشِي وَاتَّبَعْتُهُ أَنَا وَزَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ حَتَّى جَاءَ الْبَيْتَ الَّذِي فِيهِ حَمْزَةُ فَاسْتَأْذَنَ فَأَذِنُوا لَهُمْ، فَإِذَا هُمْ شَرْبٌ فَطَفِقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَلُومُ حَمْزَةَ فِيمَا فَعَلَ، فَإِذَا حَمْزَةُ قَدْ ثَمِلَ مُحْمَرَّةً عَيْنَاهُ، فَنَظَرَ حَمْزَةُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ صَعَّدَ النَّظَرَ فَنَظَرَ إِلَى رُكْبَتَيْهِ[2]، ثُمَّ صَعَّدَ النَّظَرَ فَنَظَرَ إِلَى سُرَّتِهِ، ثُمَّ صَعَّدَ النَّظَرَ فَنَظَرَ إِلَى وَجْهِهِ، ثُمَّ قَالَ حَمْزَةُ: هَلْ أَنْتُمْ إِلاَّ عَبِيدٌ لأَبِي، فَعَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَدْ ثَمِلَ، فَنَكَصَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى عَقِبَيْهِ الْقَهْقَرَى وَخَرَجْنَا مَعَهُ.

مُسْلِمٌ (رقم: ١٩٧٩) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِاللَّهِ بْنِ قَهْزَادَ، عَنْ عَبْدَانَ.

الحديث التاسع والأربعون
الجزية

(رقم: ٣١٥٨): حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، عَنِ الْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ، أَنَّهُ أَخْبَرَهُ أَنَّ عَمْرَو بْنَ عَوْفٍ الأَنْصَارِيَّ - وَهُوَ حَلِيفٌ لِبَنِي عَامِرِ بْنِ لُؤَيٍّ، وَكَانَ شَهِدَ بَدْراً - أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهُ ﷺ بَعَثَ أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ الْجَرَّاحِ إِلَى الْبَحْرَيْنِ يَأْتِي بِجِزْيَتِهَا، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هُوَ صَالَحَ أَهْلَ الْبَحْرَيْنِ وَأَمَّرَ عَلَيْهِمُ الْعَلاَءَ بْنَ الْحَضْرَمِيِّ فَقَدِمَ أَبُو عُبَيْدَةَ بِمَالٍ مِنَ الْبَحْرَيْنِ فَسَمِعَتِ الأَنْصَارُ بِقُدُومِ أَبِي

---

(١) في نسخة ذكرها الناسخ: فأجبَّ، وهو موافق لما في أكثر النسخ، وفي نسختي أبي ذر والمستملي: فجبَّ، ولم يشر في اليونينية (٤/٩٥) إلى ما وقع في الأصل، وانظر التعليق الذي مر قريباً ص: ١٩٠، والله أعلم.

(٢) كذا في الأصل، وهو الموافق لما في نسخة أبي ذر، وفي نسخة ذكرها الناسخ: ركبته، وهو كذلك في أكثر النسخ، انظر: اليونينية (٤/٩٦).



عُبَيْدَةَ فَوَافَقَتْ[1] صَلاَةَ الصُّبْحِ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَلَمَّا صَلَّى بِهِمُ الْفَجْرَ انْصَرَفَ، فَتَعَرَّضُوا لَهُ، فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ رَآهُمْ، وَقَالَ: «**أَظُنُّكُمْ قَدْ سَمِعْتُمْ أَنَّ أَبَا عُبَيْدَةَ قَدْ جَاءَ بِشَيْءٍ**»، قَالُوا: أَجَلْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «**أَبْشِرُوا[2] وَأَمِّلُوا مَا يَسُرُّكُمْ فَوَاللَّهِ مَا[3] الْفَقْرَ أَخْشَى عَلَيْكُمْ، وَلَكِنْ أَخْشَى عَلَيْكُمْ أَنْ تُبْسَطَ الدُّنْيَا عَلَيْكُمْ[4] كَمَا بُسِطَتْ عَلَى مَنْ كَانَ[5] قَبْلَكُمْ فَتَتَنَافَسُوهَا[6] كَمَا تَنَافَسُوهَا وَتُهْلِكَكُمْ كَمَا أَهْلَكَتْهُمْ**».

مسلمٌ (رقم: **٢٩٦١**) عَنْ عَبْدِاللَّهِ بْنِ عَبْدِالرَّحْمٰنِ الدَّارِمِيِّ، عَنْ أَبِي الْيَمَانِ.

الحديث الخمسون
أحاديث الأنبياء

(رقم: **٣٤٠٨**): حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ،

---

(١) كذا في الأصل، وهو الموافق لما في نسختي أبي ذر والمستملي، وفي أكثر النسخ: فوافت، انظر: اليونينية (١١٧/٤).

(٢) في نسخة ذكرها الناسخ: فأبشروا، وهو كذلك في نسختي الفتح (٣٠٤/٦)، واليونينية (١١٨/٤)، ولم يشيرا إلى ما في الأصل، والله أعلم.

(٣) كذا في الأصل، وفي نسخة ذكرها الناسخ: لا الفقر، وهو المثبت في نسختي الفتح واليونينية، ولم يذكرا فيها خلافاً، وما في الأصل موافق لما في بعض طرق الحديث عند البخاري وغيره، والله أعلم.

(٤) كذا في الأصل، وفي نسخة ذكرها الناسخ: عليكم الدنيا، وهو الموافق لما في نسختي الفتح واليونينية، ولم يذكرا في ذلك خلافاً، والله أعلم.

(٥) سقطت: «كان» من نسخة كما أشار إلى ذلك الناسخ، وهو كذلك في نسخة ابن عساكر، انظر: اليونينية (١١٨/٤).

(٦) كذا في الأصل، وفي نسخة ذكرها الناسخ: فتنافسوها، وهو كذلك في نسختي المستملي وأبي ذر كما في اليونينية (١١٨/٤) ولم يذكر ما قابلها في باقي النسخ، والأظهر أنه ما في الأصل، وأما ابن حجر فلم يشر في الفتح (٣٠٤/٦) و(٢٤٩/١١) إلى خلاف فيها بين النسخ.



قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِالرَّحْمٰنِ وَسَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: «اسْتَبَّ رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَرَجُلٌ مِنَ الْيَهُودِ فَقَالَ الْمُسْلِمُ: وَالَّذِي اصْطَفَى مُحَمَّداً ﷺ عَلَى الْعَالَمِينَ فِي قَسَمٍ يُقْسِمُ بِهِ، فَقَالَ الْيَهُودِيُّ: وَالَّذِي اصْطَفَى مُوسَى عَلَى الْعَالَمِينَ، فَرَفَعَ الْمُسْلِمُ عِنْدَ ذَلِكَ يَدَهُ فَلَطَمَ الْيَهُودِيَّ، فَذَهَبَ الْيَهُودِيُّ إلى النَّبِيِّ ﷺ، فَأَخْبَرَهُ الَّذِي كَانَ مِنْ أَمْرِهِ وَأَمْرِ[1] الْمُسْلِمِ فَقَالَ: «**لاَ تُخَيِّرُونِي عَلَى مُوسَى، فَإِنَّ النَّاسَ يَصْعَقُونَ فَأَكُونُ أَوَّلَ مَنْ يُفِيقُ فَإِذَا مُوسَى بَاطِشٌ بِجَانِبِ الْعَرْشِ فَلا أَدْرِي أَكَانَ فِيمَنْ صَعِقَ فَأَفَاقَ قَبْلِي أَوْ كَانَ مِمَّنِ اسْتَثْنَى اللَّهُ عَزَّ وجَلَّ**»».

مُسْلِمٌ (رقم: **٢٣٧٢**) عَنِ الدَّارِمِيِّ[2]، عن أَبِي اليَمَانِ.

الحديث الحادي والخمسون
أحاديث الأنبياء

(**رقم: ٣٤٣١**): حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ قَالَ: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**مَا مِنْ بَنِي آدَمَ مَوْلُودٌ إلاَّ يَمَسُّهُ الشَّيْطَانُ حِينَ يُولَدُ فَيَسْتَهِلُّ صَارِخاً مِنْ مَسِّ الشَّيْطَانِ غَيْرَ مَرْيَمَ وَابْنِهَا**»، ثُمَّ يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ: ﴿**وَإِنِّي أُعِيذُهَا بِكَ وَذُرِّيَّتَهَا مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ**﴾».

مسلمٌ (رقم: **٢٣٦٦**) عن الدَّارِمِيِّ، عن أَبِي اليَمَانِ.

---

(١) كتب بالحاشية: «بلغ في الأول بقراءة الفقيه أبي القاسم علي»، قلت: يعني بالأول: المجلس الأول، فإن الكتاب قرىء في ثلاثة مجالس، كما صرح به الناسخ ابن باص في آخره.

(٢) كذا في الأصل، وقد رواه مسلم عن الدارمي مقروناً بـ: محمد بن إسحاق الصغاني.

الحديث الثاني والخمسون
في ذكر بني إسرائيل(١)

(رقم: ٣٤٥٦): حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**لَتَتَّبِعُنَّ سَنَنَ مَنْ قَبْلَكُمْ شِبْراً بِشِبْرٍ وَذِرَاعاً بِذِرَاعٍ حَتَّى لَوْ سَلَكُوا جُحْرَ ضَبٍّ لَسَلَكْتُمُوهُ**»، قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى؟ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**فَمَنْ؟**».

مُسْلِمٌ (رقم: **٢٦٦٩**) عن عِدَّةٍ ـ ولم يُسمِّهِمْ(٢) ـ عَنْ ابْنِ أَبِي مَرْيَمَ.

الحديث الثالث والخمسون
فضل مناقب قريش(٣)

(رقم: ٣٤٩٩): حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِالرَّحْمٰنِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**الْفَخْرُ وَالْخُيَلَاءُ فِي الْفَدَّادِينَ أَهْلِ الْوَبَرِ، وَالسَّكِينَةُ فِي أَهْلِ الْغَنَمِ، وَالإِيمَانُ يَمَانٍ، وَالْحِكْمَةُ يَمَانِيَةٌ**(٤)».

مسلمٌ (رقم: **٥٢**) عَنْ عَبْدِاللَّهِ بْنِ عَبْدِالرَّحْمٰنِ الدَّارِمِيِّ، عَنْ أَبِي الْيَمَانِ.

---

(١) كذا كتب الناسخ، وهو باب وليس كتاباً، فالكتاب هو أحاديث الأنبياء؛ غير أنه فُصِلَ عن غيره بالبسملة في بعض النسخ فكان مميزاً، انظر: اليونينية (٤/٢٠٥).

(٢) في الأصل: يسميهم، والصواب المثبت، فالفعل مجزوم بحذف حرف العلة.

(٣) الذي بوب به الناسخ ليس الكتاب بل هو باب من تسميته، والكتاب هو «المناقب»، وكذا الكلام نفسُهُ فيما بوب به على الحديث الذي بعده.

(٤) قلت: قَالَ أَبُو عَبْدِاللَّهِ البخاري بعده: «سُمِّيَتِ الْيَمَنَ، لأَنَّهَا عَنْ يَمِينِ الْكَعْبَةِ، وَالشَّامَ لأَنَّهَا عَنْ يَسَارِ الْكَعْبَةِ، وَالْمَشْأَمَةُ: الْمَيْسَرَةُ، وَالْيَدُ الْيُسْرَى: الشُّؤْمَى، وَالْجَانِبُ الأَيْسَرُ: الأَشْأَمُ».



الحديث الرابع والخمسون
فضل مناقب قريش

(رقم: ٣٥٠٩): حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَيَّاشٍ، حَدَّثَنَا حَرِيزٌ[١]، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُالْوَاحِدِ بْنُ عَبْدِاللَّهِ النَّصْرِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ وَاثِلَةَ بْنَ الأَسْقَعِ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«إِنَّ مِنْ أَعْظَمِ الْفِرَى أَنْ يَدَّعِيَ الرَّجُلُ إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ أَوْ يُرِيَ عَيْنَهُ مَا لَمْ تَرَ أَوْ يَقُولَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا لَمْ يَقُلْ»**.

الحديث الخامس والخمسون
في صفة النبي ﷺ[٢]

(رقم: ٣٥٣٤): حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ، حَدَّثَنَا سَلِيمٌ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مِينَاءَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِاللَّهِ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: **«مَثَلِي وَمَثَلُ الأَنْبِيَاءِ كَرَجُلٍ بَنَى دَاراً فَأَكْمَلَهَا وَأَحْسَنَهَا إِلاَّ مَوْضِعَ لَبِنَةٍ فَجَعَلَ النَّاسُ يَدْخُلُونَهَا وَيَتَعَجَّبُونَ وَيَقُولُونَ لَوْلاَ مَوْضِعُ اللَّبِنَةِ»**.

رواه التِّرْمِذِيُّ (رقم: ٢٨٦٢) عن البُخَارِيِّ.

الحديث السادس والخمسون
في صفة النبي ﷺ

(رقم: ٣٥٤٦): حَدَّثَنَا عِصَامُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا حَرِيزُ بْنُ عُثْمَانَ، أَنَّهُ سَأَلَ عَبْدَاللَّهِ بْنَ بُسْرٍ صَاحِبَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: أَرَأَيْتَ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ شَيْخاً؟ قَالَ: كَانَ فِي عَنْفَقَتِهِ شَعَرَاتٌ بِيضٌ.

---

(١) قال في الحاشية: «هو أبو عثمان حريز بن عثمان الرَّحبي الحمصي». قلت: قال ابن حجر عن الحديث: «وهذا الإسناد من عوالي البخاري» (الفتح ٦/٦٢٥).

(٢) المذكورُ بابٌ من أبواب كتابِ المناقب، فليتنبَّه، وكذا الذي يأتي بعدَه.



الحديث السابع والخمسون
في فضل أبي طلحة ومغازي

(رقم: ٤٠٦٤): حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُالْوَارِثِ، حَدَّثَنَا عَبْدُالْعَزِيزِ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: «لَمَّا كَانَ يَوْمُ أُحُدٍ انْهَزَمَ النَّاسُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَأَبُو طَلْحَةَ بَيْنَ يَدَيِ النَّبِيِّ ﷺ مُجَوِّبٌ بِهِ عَلَيْهِ بِحَجَفَةٍ لَهُ وَكَانَ أَبُو طَلْحَةَ رَجُلاً رَامِياً شَدِيدَ النَّزع[1] كسرَ[2] يَوْمَئِذٍ قَوْسَيْنِ أَوْ ثَلاثَةً وَكَانَ الرَّجُلُ يَمُرُّ مَعَهُ بِجُعْبَةٍ[3] مِنَ النَّبْلِ فَيَقُولُ: «**انْثُرْهَا لأَبِي طَلْحَةَ**» قَالَ: وَيُشْرِفُ[4] النَّبِيُّ ﷺ يَنْظُرُ إِلَى الْقَوْمِ فَيَقُولُ أَبُو طَلْحَةَ[5]: بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي لاَ تُشْرِفْ

---

(١) كتب الناسخ في الحاشية: «شديد القد، قال الحاطبي: أراه: شديد المد، يريد النَّزْع، ولذلك أتبعه قوله: وكسر يومئذ قوسين أو ثلاثاً، وقد يحتمل أن تكون الرواية: شديد القِدِّ بكسر القاف يريد وتر القوس». قلت: الذي في نسخ الصحيح: القد، وفي نسخة الفتح: شديد القد كسر، وما وقع في الأصل ـ أعني: النَّزْع ـ لم أجد له ذكراً في اليونينية (٤٦/٥)، ولا في الفتح (١٦٠/٧) مع أنه ذكر الخلاف فيها، ثم تبين أن اللفظ الذي ساقه شيخ الإسلام هنا هو ما في كتاب المغازي (برقم: ٤٠٦٤) بنفس السند واللفظ، وانظر: اليونينية (١٢٥/٥)، والله أعلم.

(٢) كذا في الأصل: كسر.. وثلاثة، وقد وافقت نسخة الأصيلي كما في كتاب المغازي من اليونينية (١٢٥/٥)، وفي نسخة ذكرها الناسخ: وكسر، قلت: والتأنيث في ثلاثة وجيه، من حيث أن القوس تذكر وتؤنث، والله أعلم.

(٣) في نسخة ذكرها الناسخ: ومعه الجعبة، والذي في نسخ الصحيح: معه الجعبة، دون الواو، وليس في اليونينية (٤٦/٥ و ١٢٥)، ولا في الفتح (١٦١/٧) ذكر لخلاف فيها، قلت: والجعبة ـ كما في الفتح (٤١٩/٧) ـ: بضم الجيم وسكون العين المهملة بعدها موحدة هي: الآلة التي توضع فيها السهام، وقد ضبطت في اليونينية (١٢٥/٥) بفتح الجيم.

(٤) في نسخة ذكرها الناسخ: فأشرف، قلت: وهي المذكورة في المناقب من اليونينية (٤٦/٥)، وما في الأصل موافق لما في المغازي منها (١٢٥/٥)، وعند أبي الوقت: وتشرَّفَ.

(٥) في لفظ الحديث في كتاب المناقب من الصحيح زيادة هنا وهي: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، والمثبت من كتاب المغازي ـ كما قدمنا في التعليق رقم: ١ ـ.



يُصِيبُكَ سَهْمٌ مِنْ سِهَامِ الْقَوْمِ، نَحْرِي دُونَ نَحْرِكَ وَلَقَدْ رَأَيْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنها بِنْتَ أَبِي بَكْرٍ وَأُمَّ سُلَيْمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنهُم، وَإِنَّهُما لَمُشَمِّرَتَانِ أَرَى خَدَمَ[1] سُوقِهِمَا تَنْقُزَانِ[2] الْقِرَبَ عَلَى مُتُونِهِمَا تُفْرِغَانِهِ فِي أَفْوَاهِ الْقَوْمِ، ثُمَّ تَرْجِعَانِ فَتَمْلآنِهَا ثُمَّ تَجِيئَانِ فَتُفْرِغَانِهِ فِي أَفْوَاهِ الْقَوْمِ، ولَقَدْ وَقَعَ السَّيْفُ مِنْ يَدَيْ أَبِي طَلْحَةَ؛ إِمَّا مَرَّتَيْنِ وَإِمَّا ثَلاثاً».

مسلمٌ (رقم: ١٨١١) عَنْ عَبْدِاللَّهِ بْنِ عَبْدِالرَّحْمٰنِ الدَّارِمِيِّ، عَنْ عَبْدِاللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ـ وَهُوَ أَبُو مَعْمَرٍ المِنْقَرِيُّ هَذَا.

الحديث الثامن والخمسون

المغازي

(رقم: ٤٢٠٦): حَدَّثَنَا الْمَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي عُبَيْدٍ، قَالَ: «رَأَيْتُ أَثَرَ ضَرْبَةٍ فِي سَاقِ سَلَمَةَ فَقُلْتُ: يَا أَبَا مُسْلِمٍ، مَا هَذِهِ الضَّرْبَةُ؟ فَقَالَ: هَذِهِ ضَرْبَةٌ أَصَابَتْنِيهَا يَوْمَ خَيْبَرَ، فَقَالَ النَّاسُ: أُصِيبَ سَلَمَةُ فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَنَفَثَ فِيهِ ثَلاثَ نَفَثَاتٍ فَمَا اشْتَكَيْتُهَا حَتَّى السَّاعَةِ»[3].

---

(١) قال في الحاشية: «الخدم بالخاء المعجمة والدال المهملة والتحريك: جمع خدمة، وهي الخلخال، وأصله: سير محكم كالحلقة يشدُّ في رسغ البعير ثم يشدُّ إليه بسرعةِ النعلُ ثم سُمِّيَ به الخلخالُ، لأنه ربما كان من سيورٍ: مركبٌ فيها الذهبُ والفضةُ». وانظر: الفتح (٦/٩٢) و (٧/٤٢٠).

(٢) كذا ضبطها في الأصل، وقال في الحاشية: «تنقزان: كذا وقع هذا الحرف هنا، والنقز: الوثبُ، قال الخطابي: وأحسبه تزفران، وقال في موضع آخر: إنما هو تزفران القرب أي: تحملانها، والزفر: حمل القرب، وكذلك رواه البخاري في الحديث الآخر، والذي قاله الخطابي هو الوجه، وعلى هذه الرواية ينبغي أن ترفع «القرب» على أن يكون مع ما في خبرها جملة ابتدائية واقعة موقع الحال، ولا بأس بحذف واو الحال في مثل هذا فله نظير، وهو مقيس على الأصح».

(٣) قال في الحاشية: «رواه أبو داود في الطب عن أحمد بن أبي سريج الدارمي عن مكي»، قلت: كذا قال (الدارمي)، وصوابه: الرازيُّ، والحديث في «السنن» برقم: ٣٨٩٤.

الحديث التاسع والخمسون

(رقم: ٤٢٧٢): حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِم ـ هُوَ الضَّحَّاكُ بْنُ مَخْلَدٍ ـ أَخْبَرَنا يَزِيدُ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الأَكْوَعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «غَزَوْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ سَبْعَ غَزَوَاتٍ وَغَزَوْتُ مَعَ[1] ابْنِ حَارِثَةَ اسْتَعْمَلَهُ عَلَيْنَا».

الحديث الستون
علامات النبوة والمغازي

(رقم: ٤٣٧٤): حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنْ عَبْدِاللَّهِ بْنِ أَبِي حُسَيْنٍ، حَدَّثَنَا نَافِعُ بْنُ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: «قَدِمَ مُسَيْلِمَةُ الْكَذَّابُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَجَعَلَ يَقُولُ: إِنْ جَعَلَ لِي مُحَمَّدٌ الأَمْرَ مِنْ بَعْدِهِ تَبِعْتُهُ، وَقَدِمَهَا فِي بَشَرٍ كَثِيرٍ مِنْ قَوْمِهِ، فَأَقْبَلَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ومَعَهُ ثَابِتُ بْنُ قَيْسِ بْنِ شَمَّاسٍ، وَفِي يَدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قِطْعَةُ جَرِيدٍ حَتَّى وَقَفَ عَلَى مُسَيْلِمَةَ فِي أَصْحَابِهِ، فَقَالَ: **«لَوْ سَأَلْتَنِي هَذِهِ القِطْعَةَ مَا أَعْطَيْتُكَهَا، وَلَنْ تَعْدُوَ أَمْرَ اللَّهِ فِيكَ، وَلَئِنْ أَدْبَرْتَ لَيَعْقِرَنَّكَ اللَّهُ، وَإِنِّي لأَرَاكَ الَّذِي أُرِيتُ فِيهِ مَا رَأَيْتُ، وَهَذَا ثَابِتٌ يُجِيبُكَ عَنِّي»**، ثُمَّ انْصَرَفَ عَنْهُ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَسَأَلْتُ عَنْ قَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: **«إِنَّكَ أُرَى الَّذِي أُرِيتُ فِيهِ مَا رَأَيْتُ»**، فَأَخْبَرَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: **«بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ رَأَيْتُ فِي يَدَيَّ سِوَارَيْنِ مِنْ ذَهَبٍ فَأَهَمَّنِي شَأْنُهُمَا فَأُوحِيَ إِلَيَّ فِي الْمَنَامِ أَنِ انْفُخْهُمَا فَنَفَخْتُهُمَا فَطَارَا، فَأَوَّلْتُهُمَا كَذَّابَيْنِ يَخْرُجَانِ بَعْدِي، فَكَانَ أَحَدُهُمَا الْعَنْسِيَّ وَالآخَرُ مُسَيْلِمَةَ الكَذَّابَ صَاحِبَ الْيَمَامَةِ»**.

مُسْلِمٌ (رقم: **٢٢٧٣**) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَهْلٍ، عَنْ أَبِي الْيَمَانِ.

---

(١) في نسخة زَادَ هُنا: زيد، ذكرها الناسخ، ولم يشر لذلك في اليونينية (١٨٤/٥)، والله أعلم.

الحديث الحادي والستون

التفسير

(رقم: ٤٥٣٩): حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي شَرِيكُ بْنُ أَبِي نَمِرٍ: أَنَّ عَطَاءَ بْنَ يَسَارٍ وَعَبْدَالرَّحْمٰنِ بْنَ أَبِي عَمْرَةَ الأَنْصَارِيَّ قَالاَ: سَمِعْنَا أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**لَيْسَ الْمِسْكِينُ الَّذِي تَرُدُّهُ التَّمْرَةُ وَالتَّمْرَتَانِ وَلاَ اللُّقْمَةُ وَلاَ اللُّقْمَتَانِ، إِنَّمَا الْمِسْكِينُ الَّذِي يَتَعَفَّفُ، وَاقْرَؤُوا إِنْ شِئْتُمْ** - يَعْنِي قَوْلَهُ -: ﴿لَا يَسْـَٔلُونَ ٱلنَّاسَ إِلْحَافًا﴾».

مُسْلِمٌ (رقم: ١٠٣٩) عن أبي بَكْرِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ ابْنِ أَبِي مَرْيَمَ.

الحديث الثاني والستون

التفسير

(رقم: ٤٥٦٧): حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَنَّ رِجَالاً مِنَ الْمُنَافِقِينَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْغَزْوِ تَخَلَّفُوا عَنْهُ وَفَرِحُوا بِمَقْعَدِهِمْ خِلاَفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَإِذَا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ اعْتَذَرُوا إِلَيْهِ وَحَلَفُوا وَأَحَبُّوا أَنْ يُحْمَدُوا بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا، فَنَزَلَتْ: ﴿لَا [1] يَحْسَبَنَّ [2] ٱلَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَآ أَتَوا۟ وَّيُحِبُّونَ أَن يُحْمَدُوا۟ بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا۟﴾ الآيَةَ».

---

(١) في نسخة ذكرها الناسخ: ولا يحسبن، أي: بزيادة الواو من أول الآية، ولم يشر إليها في اليونينية (٦/٥٠)، والمذكور في القرآن دُون الواو، والله أعلم.

(٢) كذا في الأصل بالياء: يحسبن، وكذا هي في اليونينية (٦/٥٠)، والقراءة سبعية متواترة، وهي لنافع وابن عامر وابن كثير وأبي عمرو، انظر: تفسير البيضاوي (١/٣١٢)، وتفسير الشوكاني (١/٦٦١).



مُسْلِمٌ (رقم: ٢٧٧٧) عن الحُلْوَانِيِّ ومُحَمَّدِ بْنِ سَهْلٍ التَّمِيمِيِّ، كِلاهُمَا عَنِ ابْنِ أَبِي مَرْيَمَ.

الحديث الثالث والستون

التَّفْسِيرُ

(رقم: ٤٥٦٩): حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي شَرِيكُ بْنُ عَبْدِاللَّهِ بْنِ أَبِي نَمِرٍ، عَنْ كُرَيْبٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: «بِتُّ عِنْدَ خَالَتِي مَيْمُونَةَ[1] رضي الله عنهم فَتَحَدَّثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَعَ أَهْلِهِ سَاعَةً، ثُمَّ رَقَدَ، فَلَمَّا كَانَ ثُلُثُ اللَّيْلِ الآخِرُ قَعَدَ فَنَظَرَ إِلَى السَّمَاءِ فَقَالَ: «﴿إِنَّ فِي خَلْقِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَٱخْتِلَٰفِ ٱلَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ لَءَايَٰتٍ لِّأُو۟لِى ٱلْأَلْبَٰبِ ﴿١٩٠﴾﴾»، ثُمَّ قَامَ وَتَوَضَّأَ[2]، وَاسْتَنَّ، فَصَلَّى إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً، ثُمَّ أَذَّنَ بِلالٌ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ خَرَجَ فَصَلَّى الصُّبْحَ».

مُسْلِمٌ (رقم: ٧٦٣) عن أَبِي بَكْرِ بْنِ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيِّ، عَنِ ابْنِ أَبِي مَرْيَمَ.

الحديث الرابع والستون

التفسير

(رقم: ٤٧٠٦): حَدَّثَنَا عُبَيْدُاللَّهِ بْنُ مُوسَى، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي ظَبْيَانَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِي اللَّهُ عَنْهُمَا ﴿كَمَآ أَنزَلْنَا عَلَى ٱلْمُقْتَسِمِينَ ﴿٩٠﴾﴾ قَالَ: «آمَنُوا بِبَعْضٍ وَكَفَرُوا بِبَعْضٍ: الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى».

---

(١) في نسخة ذكرها الناسخ: بت في بيت ميمونة، وهو كذلك في نسخة أبي ذر، انظر: اليونينية (٥١/٦).

(٢) في نسخة ذكرها الناسخ: فتوضأ، وهي كذلك في اليونينية (٥١/٦).

الحديث الخامس والستون

التفسير

(رقم: ٤٨٠٢): حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْم، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِي اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْمَسْجِدِ عِنْدَ غُرُوبِ الشَّمْسِ، فَقَالَ: «**يَا أَبَا ذَرٍّ أَتَدْرِي أَيْنَ تَغْرُبُ الشَّمْسُ؟**» قُلْتُ[1]: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «**فَإِنَّهَا تَذْهَبُ حَتَّى تَسْجُدَ تَحْتَ الْعَرْشِ، فَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى:** ﴿وَالشَّمْسُ تَجْرِي لِمُسْتَقَرٍّ لَّهَا ذَٰلِكَ تَقْدِيرُ الْعَزِيزِ الْعَلِيمِ ﴿٣٨﴾﴾».

الحديث السادس والستون

تفسير الصف

(رقم: ٤٨٩٦): حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**إِنَّ لِي أَسْمَاءً: أَنَا مُحَمَّدٌ، وَأَنَا أَحْمَدُ، وَأَنَا الْمَاحِي الَّذِي يَمْحُو اللَّهُ بِيَ الْكُفْرَ، وَأَنَا الْحَاشِرُ الَّذِي يُحْشَرُ النَّاسُ عَلَى قَدَمِي، وَأَنَا الْعَاقِبُ**».

مُسْلِمٌ (رقم: **٢٣٥٤**) عَنْ عَبْدِاللَّهِ بْنِ عَبْدِالرَّحْمٰنِ، عَنْ أَبِي الْيَمَانِ.

الحديث السابع والستون

التفسير

(رقم: ٤٩٨٣): حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ، قَالَ: سَمِعْتُ جُنْدَباً[2] رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: «اشْتَكَى النَّبِيُّ ﷺ فَلَمْ يَقُمْ لَيْلَةً

---

(١) في نسخة ذكرها الناسخ: قال، ولم يشر إليها في اليونينية (٦/١٥٤).

(٢) قال في الحاشية: «هو جُنْدُبُ بن عبدالله بنِ سفيان البَجَليُّ من فضلاء الصحابة، وربما نسب إلى جده، [ويقيد]: بضم الجيم والدال، وكسرهما، وبضم الجيم وفتح الدال».
قلت: كذا ظهر لي ما كتب بعد إمعانٍ مُتكررٍ لوجود أثر رطوبةٍ أخفَتْ بعضَ الكلمات أو الحروف، وما بين معكوفين على ما استظهرتُه أيضاً، والله أعلم.



أَوْ لَيْلَتَيْنِ، فَأَتَتْهُ امْرَأَةٌ فَقَالَتْ: يَا مُحَمَّدُ! مَا أُرَى شَيْطَانَكَ إِلاَّ قَدْ تَرَكَكَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالى: ﴿وَالضُّحَى ۝١ وَاللَّيْلِ إِذَا سَجَى ۝٢ مَا وَدَّعَكَ رَبُّكَ وَمَا قَلَى ۝٣﴾».

مُسْلِمٌ (رقم: ١٧٩٧) عن إِسْحَاقَ عَنِ المُلائِيِّ وهو أبو نُعَيْمٍ هَذا: الفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ[١].

الحديث الثامن والستون

النكاح

(رقم: ٥١٨٢): حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ، حَدَّثَنَا[٢] أَبُو حَازِمٍ، عَنْ سَهْلٍ قَالَ: «لَمَّا عَرَّسَ أَبُو أُسَيْدٍ السَّاعِدِيُّ دَعَا النَّبِيَّ ﷺ وَأَصْحَابَهُ، فَمَا صَنَعَ لَهُمْ طَعَاماً وَلاَ قَرَّبَهُ إِلَيْهِمْ إِلاَّ امْرَأَتُهُ أُمُّ أُسَيْدٍ بَلَّتْ تَمَرَاتٍ فِي تَوْرٍ مِنْ حِجَارَةٍ مِنَ اللَّيْلِ، فَلَمَّا فَرَغَ النَّبِيُّ ﷺ مِنَ الطَّعَامِ أَمَاثَتْهُ لَهُ فَسَقَتْهُ تُتْحِفُهُ بِذَلِكَ».

مُسْلِمٌ (رقم: ٢٠٠٦) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَهْلٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي مَرْيَمَ.

الحديث التاسع والستون

النكاح

(رقم: ٥٢١١): حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُالْوَاحِدِ بْنُ أَيْمَنَ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنِ الْقَاسِمِ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ: «كَانَ إِذَا خَرَجَ أَقْرَعَ بَيْنَ نِسَائِهِ فَطَارَتِ الْقُرْعَةُ لِعَائِشَةَ وَحَفْصَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا كَانَ بِاللَّيْلِ سَارَ مَعَ عَائِشَةَ يَتَحَدَّثُ فَقَالَتْ حَفْصَةُ: أَلاَ تَرْكَبِينَ

---

(١) كتب في مقابلها بالحاشية: بلغت المقابلة.

(٢) في نسخة ذكرها الناسخ: حدثني، وهو المثبت في اليونينية (٧/٣٣).



اللَّيْلَةَ بَعِيرِي وَأَرْكَبُ بَعِيرَكِ تَنْظُرِي[1] وَأَنْظُرُ، فَقَالَتْ: بَلَى، فرَكِبَتْ، فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى جَمَلِ عَائِشَةَ وَعَلَيْهِ حَفْصَةُ، فَسَلَّمَ عَلَيْهَا، ثُمَّ سَارَ حَتَّى نَزَلُوا وَافْتَقَدَتْهُ عَائِشَةُ، فَلَمَّا نَزَلُوا جَعَلَتْ رِجْلَيْهَا بَيْنَ الإِذْخِرِ، وتَقُولُ: يَا رَبِّ سَلِّطْ عَلَيَّ عَقْرَباً أَوْ حَيَّةً تَلْدَغُنِي، وَلاَ أَسْتَطِيعُ أَن أَقُولَ[2] شَيْئاً».

مُسْلِمٌ (رقم: **٢٤٤٥**) عَنْ إِسْحَاقَ وَعَبْدِ بْنِ حُمَيْدٍ كِلاَهُمَا، عَنْ أَبِي نُعَيْمٍ المُلاَئِيِّ.

الحديث السبعون

الطلاق

(**رقم: ٥٢٧٢**): حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي[3] أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِالرَّحْمَنِ وَسَعِيدُ بْنُ الْمُسَيِّبِ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: «أَتَى رَجُلٌ مِنْ أَسْلَمَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ فَنَادَاهُ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ الآخِرَ قَدْ زَنَى - يَعْنِي نَفْسَهُ - فَأَعْرَضَ عَنْهُ، فَتَنَحَّى لِشِقِّ وَجْهِهِ الَّذِي أَعْرَضَ قِبَلَهُ [فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ الآخِرَ قَدْ زَنَى، فَأَعْرَضَ عَنْهُ، فَتَنَحَّى لِشِقِّ وَجْهِهِ الَّذِي أَعْرَضَ قِبَلَهُ][4]، فَقَالَ لَهُ ذَلِكَ فَأَعْرَضَ عَنْهُ، فَتَنَحَّى لَهُ الرَّابِعَةَ، فَلَمَّا شَهِدَ عَلَى نَفْسِهِ أَرْبَعَ شَهَادَاتٍ دَعَاهُ، فَقَالَ: «**هَلْ بِكَ**

---

(١) في نسخة ذكرها الناسخ: تنظرين، وهو المثبت في اليونينية (**٤٣/٧**)، ونسخة الفتح (**٢٢٠/٩**) ولم يذكر غيرها.

(٢) في نسخة ذكرها الناسخ: أقول لَهُ شيئاً، بزيادة: «له»، وهو المثبت في اليونينية (**٤٣/٧**)، ونسخة الفتح (**٢٢٠/٩**)، ولم يذكرا فيها خلافاً.

(٣) في نسخة ذكرها الناسخ: حدثني، ولم يذكرها في اليونينية (**٥٩/٧**)، وما فيها موافق لما في الأصل.

(٤) ما بين معكوفين ساقط من الأصل، والمثبت من نسخ الصحيح، ولم يذكر في اليونينية (**٥٩/٧**) في إثباتها خلافاً، ولعله سها نظر الناسخ إلى ما بعدها لتكررها قبلُ، والله أعلم.



جُنُونٌ؟» قَالَ[1]: لا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: **«اذْهَبُوا بِهِ فَارْجُمُوهُ»**، وَكَانَ قَدْ أُحْصِنَ.

وعَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: فَأَخْبَرَنِي مَنْ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِاللَّهِ الأَنْصَارِيَّ قَالَ: «كُنْتُ[2] فِيمَنْ رَجَمَهُ فَرَجَمْنَاهُ بِالْمُصَلَّى بِالْمَدِينَةِ، فَلَمَّا أَذْلَقَتْهُ[3] الْحِجَارَةُ، جَمَزَ[4] حَتَّى أَدْرَكْنَاهُ بِالْحَرَّةِ فَرَجَمْنَاهُ حَتَّى مَاتَ».

مُسْلِمٌ (رقم: **١٦٩١**) عَنْ عَبدِاللَّهِ الدَّارِمِيِّ، عَنْ أَبِي اليَمَانِ.

الحديث الحادي والسبعون

الطلاق

(رقم: ٥٣١٦): حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا[5] سُلَيْمَانُ بْنُ بِلالٍ، عَنْ يَحْيى بْنِ سَعِيدٍ: أَخْبَرَنِي عَبْدُالرَّحْمٰنِ بْنُ الْقَاسِمِ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ: ذُكِرَ الْمُتَلاعِنَانِ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ عَاصِمُ بْنُ عَدِيٍّ فِي ذَلِكَ قَوْلاً، ثُمَّ انْصَرَفَ فَأَتَاهُ رَجُلٌ مِنْ قَوْمِهِ، فَذَكَرَ لَهُ أَنَّهُ وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلاً فَقَالَ عَاصِمٌ: مَا ابْتُلِيتُ بِهَذَا الأَمْرِ إلاَّ لِقَوْلِي فَذَهَبَ بِهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرَهُ بِالَّذِي وَجَدَ عَلَيْهِ امْرَأَتَهُ، وَكَانَ ذَلِكَ الرَّجُلُ مُصْفَرّاً قَلِيلَ اللَّحْمِ سَبْطَ[6] الشَّعَرِ، وَكَانَ الَّذِي وَجَدَ عِنْدَ أَهْلِهِ آدَمَ خَدْلاً[7] كَثِيرَ اللَّحْمِ جَعْداً[8] قَطَطاً[9]، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«اللَّهُمَّ بَيِّنْ»**، فَوَضَعَتْ شَبِيهاً

---

(١) في نسخة ذكرها الناسخ: فقال، ولم تذكر في اليونينية (٧/٥٩).
(٢) في نسخة ذكرها الناسخ: فكنت، ولم تذكر في اليونينية (٧/٦٠).
(٣) قال في الحاشية: «أي: أقلقته»، قلت: في الفتح (٩/٣٠٦): أي: أصابته بحدها.
(٤) قال في الحاشية: «أي هرب»، قلت: في الفتح (٩/٣٠٦): أي: أسرع هارباً.
(٥) في نسخة ذكرها الناسخ: حدثني، وهو المثبت في اليونينية (٧/٧٢).
(٦) قال في الحاشية: «السبط: السلسل».
(٧) قال في الحاشية: «الخدل: الغليظ».
(٨) قال في الحاشية: «الجعد: المتثني».
(٩) قال في الحاشية: «القطط: الشديد التثني».

بِالرَّجُلِ الَّذِي ذَكَرَ زَوْجُهَا أَنَّهُ وَجَدَ عِنْدَهَا، فَلاعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَهُمَا، فَقَالَ رَجُلٌ لابْنِ عَبَّاسٍ فِي الْمَجْلِسِ: هِيَ الَّتِي قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«لَوْ رَجَمْتُ أَحداً بِغَيْرِ بَيِّنَةٍ لَرَجَمْتُ هَذِهِ»**، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: لاَ، تِلْكَ امْرَأَةٌ كَانَتْ تُظْهِرُ السُّوءَ فِي الإِسْلاَمِ.

مُسْلِمٌ (رقم: **١٤٩٧**) عن أَحْمَدَ بْنِ يُوسُفَ الأَزْدِيِّ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي أُوَيْسٍ هَذَا.

الحديث الثاني والسبعون
الأطعمة

(رقم: ٥٤٣٤): حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الأَنْصَارِيِّ قَالَ: كَانَ مِنَ الأَنْصَارِ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ: أَبُو شُعَيْبٍ، وَكَانَ لَهُ غُلامٌ لَحَّامٌ فَقَالَ: اصْنَعْ لِي طَعَاماً أَدْعُو رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَامِسَ خَمْسَةٍ، فَدَعَا رَسُولَ اللَّهِ(١) ﷺ خَامِسَ خَمْسَةٍ فَتَبِعَهُمْ رَجُلٌ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: **«إِنَّكَ دَعَوْتَنَا خَامِسَ خَمْسَةٍ، وَهَذَا رَجُلٌ قَدْ تَبِعَنَا فَإِنْ شِئْتَ أَذِنْتَ لَهُ، وَإِنْ شِئْتَ تَرَكْتَهُ»**، قَالَ: بَلْ أَذِنْتُ لَهُ.

مُسْلِمٌ (رقم: **٢٠٣٦**) عن عَبْدِالله بْنِ عَبْدِالرَّحْمٰنِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يُوسُفَ.

الحديث الثالث والسبعون
الذبائح

(رقم: ٥٤٧٨): حَدَّثَنَا عَبْدُاللَّهِ بْنُ يَزِيدَ، أَخْبَرَنِي(٢) حَيْوَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي رَبِيعَةُ بْنُ يَزِيدَ الدِّمَشْقِيُّ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ، عَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ الْخُشَنِيِّ،

---

(١) في نسخة ذكرها الناسخ: النبي، ولم يذكرها في اليونينية (١٠١/٧).
(٢) في نسخة ذكرها الناسخ: أخبرنا، وفي اليونينية (١١١/٧): حدثنا، ولم يذكر غيرها.

قَالَ: قُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ! إِنَّا بِأَرْضِ قَوْمٍ مِنْ أَهْلِ كِتَابٍ، أَفَنَأْكُلُ فِي آنِيَتِهِمْ؟ وَبِأَرْضِ صَيْدٍ أَصِيدُ بِقَوْسِي وَبِكَلْبِي الَّذِي لَيْسَ بِمُعَلَّمٍ وَبِكَلْبِي الْمُعَلَّمِ، فما يَصْلُحُ لِي؟ قَالَ: «**أَمَّا مَا ذَكَرْتَ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ، فَإِنْ وَجَدْتُمْ غَيْرَهَا فلا تَأْكُلُوا فِيهَا، وَإِنْ لَمْ تَجِدُوا فَاغْسِلُوهَا، وَكُلُوا فِيهَا، وَمَا صِدْتَ بِقَوْسِكَ فَذَكَرْتَ**[1] **اسْمَ اللَّهِ فَكُلْ، وَمَا صِدْتَ بِكَلْبِكَ الْمُعَلَّمِ فَذَكَرْتَ اسْمَ اللَّهِ فَكُلْ، وَمَا صِدْتَ بِكَلْبِكَ غَيْرِ مُعَلَّمٍ فَأَدْرَكْتَ ذَكَاتَهُ فَكُلْ**».

مُسْلِمٌ (رقم: **١٩٣٠**) عن زُهَيْرٍ، عَنْ عَبْدِاللَّهِ بْنِ يَزِيدَ الْمُقْرِي.

الحديث الرابع والسبعون
الذبائح

(رقم: ٥٤٩٧): حَدَّثَنَا الْمَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الأَكْوَعِ قَالَ: «لَمَّا أَمْسَوْا يَوْمَ فَتْحِ[2] خَيْبَرَ أَوْقَدُوا النِّيرَانَ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**عَلَى مَا أَوْقَدْتُمْ هَذِهِ النِّيرَانَ؟**» قَالُوا: على لُحُومِ الْحُمُرِ الإِنْسِيَّةِ، قَالَ: «**أَهْرِيقُوا مَا فِيهَا، وَكَسِّرُوا قُدُورَهَا**»، فَقَامَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ، فَقَالَ: نُهْرِيقُ مَا فِيهَا وَنَغْسِلُهَا، قَالَ[3] النَّبِيُّ ﷺ: «**أَوْ ذَاكَ**»[4].

الحديث الخامس والسبعون
الأضاحي

(رقم: ٥٥٦٩): حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ

---

(١) في نسخة ذكرها الناسخ: وذكرت، وهي نسخة أبي ذر، انظر: اليونينية (٧/١١٢).

(٢) في نسخة ذكرها الناسخ: فتحوا، وهي المثبتة في اليونينية (٧/١١٧)، ولم يذكر غيرها.

(٣) في نسخة ذكرها الناسخ: فقال، وهي نسخة أبي ذر وابن عساكر، وقد سقطت مع قوله: النبي عند غيرهما، انظر: اليونينية (٧/١١٧).

(٤) في نسخة ذكرها الناسخ: ذلك، ولم يذكرها في اليونينية (٧/١١٧).



سَلَمَةَ بْنِ الأَكْوَعِ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**مَنْ ضَحَّى مِنْكُمْ فَلا يُصْبِحَنَّ بَعْدَ ثَالِثَةٍ وَفِي**[1] **بَيْتِهِ مِنْهُ شَيْءٌ**»، فَلَمَّا كَانَ الْعَامُ الْمُقْبِلُ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! نَفْعَلُ كَمَا فَعَلْنَا فِي الْعَامِ[2] الْمَاضِي، قَالَ: «**كُلُوا وَأَطْعِمُوا وَادَّخِرُوا، فَإِنَّ ذَلِكَ الْعَامَ كَانَ بِالنَّاسِ جَهْدٌ فَأَرَدْتُ أَنْ تُعِينُوا فِيهَا**».

مُسْلِمٌ (رقم: **١٩٧٤**) عن إِسْحَاقَ بْنِ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي عَاصِمٍ.

الحديث السادس والسبعون
الأشربة

(رقم: ٥٦٣٧): حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ، حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: «ذُكِرَ لِلنَّبِيِّ ﷺ امْرَأَةٌ مِنَ الْعَرَبِ، فَأَمَرَ أَبَا أُسَيْدٍ السَّاعِدِيَّ أَنْ يُرْسِلَ إِلَيْهَا فَأَرْسَلَ إِلَيْهَا فَقَدِمَتْ فَنَزَلَتْ فِي أُجُمِ[3] بَنِي سَاعِدَةَ، فَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى جَاءَهَا فَدَخَلَ عَلَيْهَا فَإِذَا امْرَأَةٌ مُنَكِّسَةٌ رَأْسَهَا فَلَمَّا كَلَّمَهَا النَّبِيُّ ﷺ قَالَتْ: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْكَ، فَقَالَ: «**قَدْ أَعَذْتُكِ مِنِّي**»، فَقَالُوا لَهَا: أَتَدْرِينَ مَنْ هَذَا؟ قَالَتْ: لاَ، قَالُوا: هَذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَاءَ لِيَخْطُبَكِ، قَالَتْ: كُنْتُ أَنَا أَشْقَى مِنْ ذَلِكَ، فَأَقْبَلَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَئِذٍ حَتَّى جَلَسَ فِي سَقِيفَةِ بَنِي سَاعِدَةَ هُوَ وَأَصْحَابُهُ، ثُمَّ قَالَ: «**اسْقِنَا يَا سَهْلُ**»، فَخَرَجْتُ إِلَيْهِمْ[4] يَوْمَئِذٍ بِهَذَا الْقَدَحِ فَأَسْقَيْتُهُمْ فِيهِ، فَأَخْرَجَ لَنَا سَهْلٌ ذَلِكَ

---

(١) في نسخة أبي ذر: وبقي في بيته، انظر: اليونينية (**١٣٤/٧**).

(٢) كذا في نسخة الفتح (**٢٨/١٠**)، وفي اليونينية (**١٣٤/٧**): كما فعلنا عام الماضي، وفي النسخة السلفية: فعلنا العام الماضي.

(٣) قال في الحاشية: «الأجم: الحصن المبني من الحجارة».

(٤) في نسخة ذكرها الناسخ: لهم بهذا، دون قوله: يومئذ، وهي رواية المستملي (الفتح **١٠٢/١٠**)، والمثبتة في اليونينية (**١٤٧/٧**)، ولأبي ذر وغيره: فأخرجت لهم هذا القدح، ولم تذكر نسخةُ الأصل عندهم، والله أعلم.



الْقَدَحَ فَشَرِبْنَا مِنْهُ، قَالَ: ثُمَّ اسْتَوْهَبَهُ عُمَرُ بْنُ عَبْدِالْعَزِيزِ بَعْدَ ذَلِكَ فَوَهَبَهُ لَهُ».

مُسْلِمٌ (رقم: ٢٠٠٧) عن أَبِي بَكْرِ بْنِ إِسْحَاقَ وَمُحَمَّدِ بْنِ سَهْلٍ التَّمِيمِيِّ، كِلاهُمَا عَنِ ابْنِ أَبِي مَرْيَمَ.

الحديث السابع والسبعون

الطِّبّ

(رقم: ٥٦٥٩): حَدَّثَنَا الْمَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا[1] الْجُعَيْدُ، عَنْ عَائِشَةَ بِنْتِ سَعْدٍ، أَنَّ أَبَاهَا قَالَ: تَشَكَّيْتُ بِمَكَّةَ شَكْوى شَدِيدَةً، فَجَاءَنِي النَّبِيُّ ﷺ يَعُودُنِي، فَقُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ! إِنِّي أَتْرُكُ مَالاً وَإِنِّي لاَ أَتْرُكُ إِلاَّ ابْنَةً وَاحِدَةً، فَأُوصِي بِثُلُثَيْ مَالِي وَأَتْرُكُ الثُّلُثَ، فَقَالَ: **«لاَ»**، قُلْتُ: فَأُوصِي بِالنِّصْفِ وَأَتْرُكُ النِّصْفَ، قَالَ: **«لاَ»**، قُلْتُ: فَأُوصِي بِالثُّلُثِ وَأَتْرُكُ لَهَا الثُّلُثَيْنِ، قَالَ: **«الثُّلُثُ، وَالثُّلُثُ كَثِيرٌ»**، ثُمَّ وَضَعَ يَدَهُ عَلَى جَبْهَتِي[2]، ثُمَّ مَسَحَ وَجْهِي وَبَطْنِي، ثُمَّ قَالَ: **«اللَّهُمَّ اشْفِ سَعْداً، وَأَتْمِمْ لَهُ هِجْرَتَهُ»**، فَمَا زِلْتُ أَجِدُ بَرْدَهُ عَلَى كَبِدِي فِيمَا يُخَالُ إِلَيَّ حَتَّى السَّاعَةِ.

الْجُعَيْدُ هُوَ: ابنُ عَبْدِالرَّحمٰنِ المَدِينيُّ، وقد سَمِعَ السَّائِبَ بنَ يَزِيدَ.

الحديث الثامن والسبعون

الطب

(رقم: ٥٧٥٤): حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنَا[3] عُبَيْدُاللَّهِ بْنُ عَبْدِاللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ

---

(١) في نسخة ذكرها الناسخ: أخبرنا، وهي المثبتة في اليونينية (١٥٢/٧).

(٢) في نسخة ذكرها الناسخ: جبهته، وهي المثبتة في اليونينية (١٥٣/٧)، وما في الأصل: نسخة الكشميهني (الفتح ١٢٦/١٠)، وأبي ذر (اليونينية ١٥٣/٧).

(٣) في نسخة ذكرها الناسخ: أخبرني، وهي المثبتة في اليونينية (١٧٤/٧) ولم يذكر غيرها.



رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**لاَ طِيرَةَ وَخَيْرُهَا الْفَأْلُ**»، قَالُوا: وَمَا الْفَأْلُ؟ قَالَ: «**الْكَلِمَةُ الصَّالِحَةُ يَسْمَعُهَا أَحَدُكُمْ**».

مُسْلِمٌ (رقم: **٢٢٢٣**) عن عَبْدِاللَّهِ بْنِ عَبْدِالرَّحْمٰنِ، عَنْ أَبِي اليَمَانِ.

الحديث التاسع والسبعون
الطب

(**رقم: ٥٧٧٥**): حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِالرَّحْمٰنِ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**لاَ عَدْوَى**».

قَالَ[١] أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِالرَّحْمٰنِ[٢]: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**لاَ تُورِدُ الْمُمْرِضَ عَلَى الْمُصِحِّ**».

وعَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي سِنَانُ بْنُ أَبِي سِنَانٍ الدُّؤَلِيُّ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**لاَ عَدْوَى**»، فَقَامَ أَعْرَابِيٌّ فَقَالَ: أَرَأَيْتَ الإِبِلَ تَكُونُ فِي الرِّمَالِ أَمْثَالَ الظِّبَاءِ فَيَأْتِيهَا[٣] الْبَعِيرُ الأَجْرَبُ فَتَجْرَبُ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**فَمَنْ أَعْدَى الأَوَّلَ؟**».

مُسْلِمٌ (رقم: **٢٢٢١**) عن عَبْدِاللَّهِ بْنِ عَبْدِالرَّحْمٰنِ، عَنْ أَبِي اليَمَانِ.

---

(١) كتب بالحاشية: حديثٌ آخرُ هذا.

(٢) في نسخة ذكرها الناسخ: أبو سلمة، دون قوله: ابن عبدالرحمٰن، وذكر بهامش اليونينية (٧/١٧٩) أن من قوله: أن أبا هريرة إلى قوله: ابن عبدالرحمٰن، سقط في نسخ معتمدة، عليها علامة التصحيح، وعلامة أبي ذر، وثبتت في نسخ أخرى، ومنها نسخة الفتح (١٠/٢٥٥)، ولم يذكر في إثباتها خلافاً.

(٣) في نسخة ذكرها الناسخ: فيأتيه، وهي في بعض النسخ، انظر: اليونينية (٧/١٨٠).



الحديث الثمانون

اللباس

(رقم: ٥٨١٤): حَدَّثَنَا[1] أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِالرَّحْمٰنِ بْنِ عَوْفٍ، أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ أَخْبَرَتْهُ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حِينَ تُوُفِّيَ سُجِّيَ بِبُرْدٍ حِبَرَةٍ».

مُسْلِمٌ (رقم: ٩٤٢) عن عَبْدِاللَّهِ بْنِ عَبْدِالرَّحْمٰنِ الدَّارِمِيِّ، عَنْ أَبِي الْيَمَانِ.

الحديث الحادي والثمانون

الترجُّل

(رقم: ٥٨٩٤): حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ، حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، قَالَ: سَأَلْتُ أَنَساً أَخضَبَ النَّبِيُّ ﷺ؟ قَالَ: لَمْ يَبْلُغِ الشَّيْبَ إِلاَّ قَلِيلاً.

مُسْلِمٌ (رقم: ٢٣٤١) عن حَجَّاجِ بْنِ الشَّاعِرِ، عَنْ مُعَلَّى بنِ أَسَدٍ، عَنْ وُهَيْبٍ، عَنْ خَالِدٍ المَكِّيِّ، عن أَيُّوبَ بْنِ أَبِي تَمِيمَةَ.

الحديث الثاني والثمانون

الأدب

(رقم: ٥٩٩٥): حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، حَدَّثَنِي عَبْدُاللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، أَنَّ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ، أَخْبَرَهُ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ حَدَّثَتْهُ قَالَتْ: جَاءَتْنِي امْرَأَةٌ مَعَهَا[2]

---

(١) في نسخة ذكرها الناسخ: أخبرنا، ولم يذكرها في اليونينية (١٩٠/٧).

(٢) في نسخة ذكرها الناسخ: ومعها، وهي نسخة أبي ذر، انظر: اليونينية (٨/٨)، والفتح (٤٤٢/١٠).



بِنْتَانِ[1] تَسْأَلُنِي، فَلَمْ تَجِدْ عِنْدِي غَيْرَ تَمْرَةٍ وَاحِدَةٍ فَأَعْطَيْتُهَا فَقَسَمَتْهَا بَيْنَ ابْنَتَيْهَا، ثُمَّ قَامَتْ، فَخَرَجَتْ، فَدَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ فَحَدَّثْتُهُ، فَقَالَ: «**مَنْ بُلِيَ مِنْ هَذِهِ الْبَنَاتِ شَيْئاً فَأَحْسَنَ إِلَيْهِنَّ كُنَّ لَهُ سِتْراً مِنَ النَّارِ**»».

مُسْلِمٌ (رقم: **٢٦٢٩**) عن عَبْدِاللَّهِ بْنِ عَبْدِالرَّحْمٰنِ الدَّارِمِيِّ وأبي بَكْرِ بْنِ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيِّ كِلاَهُمَا، عَنْ أَبْي اليَمَانِ.

الحديث الثالث والثمانون
الأدب

(**رقم: ٥٩٩٩**): حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ، حَدَّثَنَا[2] أَبُو غَسَّانَ، حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ: «قَدِمَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ سَبْيٌ، فَإِذَا امْرَأَةٌ مِنَ السَّبْيِ قَدْ تَحْلُبُ ثَدْيَهَا تَسْقِي، إِذَا وَجَدَتْ صَبِيّاً فِي السَّبْيِ أَخَذَتْهُ فَأَلْصَقَتْهُ بِبَطْنِهَا وَأَرْضَعَتْهُ، فَقَالَ لَنَا النَّبِيُّ ﷺ: «**أَتَرَوْنَ هَذِهِ طَارِحَةً وَلَدَهَا فِي النَّارِ؟**» قُلْنَا: لاَ، وَهِيَ تَقْدِرُ عَلَى أَنْ لاَ تَطْرَحَهُ، فَقَالَ: «**لَلَّهُ أَرْحَمُ بِعِبَادِهِ مِنْ هَذِهِ بِوَلَدِهَا**».

مُسْلِمٌ (رقم: **٢٧٥٤**) عن حُسَيْنٍ الْحُلْوَانِيِّ ومُحَمَّدِ بْنِ سَهْلِ بْنِ عَسْكَرٍ، كِلاَهُمَا عَنِ ابْنِ أَبِي مَرْيَمَ.

الحديث الرابع والثمانون
الأدب

(**رقم: ٦٠٣٧**): حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ،

---

(١) كذا في الأصل، وهو موافق لنسخة الفتح (١٠/٤٤٢)، وفي اليونينية (٨/٨): ابنتان، ولم يذكرا فيها خلافاً.

(٢) في نسخة ذكرها الناسخ: أخبرنا، ولم يذكرها في اليونينية (٨/٩).



حَدَّثَنِي[1] حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِالرَّحْمٰنِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**يَتَقَارَبُ الزَّمَانُ، وَيَنْقُصُ الْعَمَلُ وَيُلْقَى الشُّحُّ، وَيَكْثُرُ الْهَرْجُ**»، قَالَ[2]: وَمَا الْهَرْجُ؟ قَالَ: «**الْقَتْلُ، الْقَتْلُ**».

مُسْلِمٌ (رقم: **١٥٧**) عن عَبْدِاللَّهِ بْنِ عَبْدِالرَّحْمٰنِ الدَّارِمِيِّ، عَنْ أَبِي الْيَمَانِ.

الحديث الخامس والثمانون

الأدب

(**رقم: ٦١٧١**): حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: «أَنَّ رَجُلاً سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ مَتَى السَّاعَةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «**مَا أَعْدَدْتَ لَهَا؟**» قَالَ: مَا أَعْدَدْتُ لَهَا مِنْ كَبِيرِ[3] صَلاةٍ وَلاَ صَوْمٍ وَلاَ صَدَقَةٍ، وَلَكِنْ[4] أُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، قَالَ: «**أَنْتَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ**» ».

مُسْلِمٌ (رقم: **٢٦٣٩**) عن مُحَمَّدِ بْنِ يَحيىٰ بنِ عَبدِالعزيزِ اليَشْكُرِيِّ، عَنْ عَبدِاللَّهِ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ جَبَلَةَ وَهُوَ عَبْدَان المذكورُ، عَنْ أَبِيهِ.

---

(١) في نسخة ذكرها الناسخ: أخبرني، وهي كذلك في بعض النسخ، وما في الأصل في نسخة أبي ذر، انظر: اليونينية (٨/١٧).

(٢) في نسخة ذكرها الناسخ: قالوا، وهي المثبتة في اليونينية (٨/١٧)، وما في الأصل في نسختي أبي ذر والحموي.

(٣) الذي في اليونينية (٨/٤٩) وغيرها: كثير، وما في الأصل موافق لرواية منصور عن سالم عند البخاري (رقم: **٧١٥٣**).

(٤) في نسخة ذكرها الناسخ: ولكني، وهي المثبتة في اليونينية (٨/٤٩) ولم يذكر غيرها.



الحديث السادس والثمانون

الأدب

(رقم: ٦١٩١): حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ، حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بنِ سَعْدٍ قَالَ: «أُتِيَ بِالْمُنْذِرِ بْنِ أَبِي أُسَيْدٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ حِينَ وُلِدَ، فَوَضَعَهُ عَلَى فَخِذِهِ وَأَبُو أُسَيْدٍ جَالِسٌ، فَلَهِيَ[1] النَّبِيُّ ﷺ بِشَيْءٍ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَأَمَرَ أَبُو أُسَيْدٍ بِابْنِهِ فَاحْتُمِلَ مِنْ فَخِذِ النَّبِيِّ ﷺ، فَاسْتَفَاقَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: **«أَيْنَ الصَّبِيُّ؟»** فَقَالَ أَبُو أُسَيْدٍ: قَلَبْنَاهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: **«مَا اسْمُهُ؟»** قَالَ: فُلاَنٌ، قَالَ: **«وَلَكِنِ اسْمُهُ الْمُنْذِرُ»**، فَسَمَّاهُ يَوْمَئِذٍ الْمُنْذِرَ».

مُسْلِمٌ (رقم: **٢١٤٩**) عن مُحَمَّدِ بْنِ سَهْلٍ وَأَبِي بَكْرِ بْنِ إِسحَاقَ، كِلاهُما عَنْ ابْنِ أَبِي مَرْيَمَ.

الحديث السابع والثمانون

الأدب

(رقم: ٦٢٠١): حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِالرَّحْمٰنِ، أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«يَا عَائِشُ! هَذَا جِبْرِيلُ يُقْرِئُكِ السَّلاَمَ»**، قُلْتُ[2]: وَعَلَيْهِ السَّلاَمُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ، قَالَتْ: وَهُوَ يَرَى مَا لاَ نَرَى.

مُسْلِمٌ (رقم: **٢٤٤٧**) عن عَبْدِاللَّهِ بْنِ عَبْدِالرَّحْمٰنِ الدَّارِمِيِّ، عَنْ أَبِي الْيَمَانِ.

---

(١) كذا ضبطها في الأصل، وهي اللُّغةُ المشهورة ـ كما قال ابن التِّين (الفتح ٥٩٢/١٠) ـ، وبالفتح ـ لَهَى ـ لغة طيء، وهي كذلك في اليونينية (٥٣/٨).

(٢) في نسخة ذكرها الناسخ: قالت، وهي نسخة أبي ذر، انظر: اليونينية (٥٥/٨).



الحديث الثامن والثمانون

الاستئذان

(رقم: ٦٢٥٣): حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيم، حَدَّثَنَا زَكَرِيَّاءُ، قَالَ: سَمِعْتُ عَامِراً يَقُولُ: حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِالرَّحْمٰنِ أَنَّ عَائِشَةَ حَدَّثَتْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهَا: «**إِنَّ جِبْرِيلَ يَقْرَأُ عَلَيْكِ السَّلامَ**»، قَالَتْ: وَعَلَيْهِ السَّلامُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ.

مُسْلِمٌ (رقم: ٢٢٤٧) عن إسْحَاقِ، عَنْ أَبِي نُعَيْمٍ.

الحديث التاسع والثمانون

الاستئذان

(رقم: ٦٢٦٥): حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْم، حَدَّثَنَا سَيْفٌ، قَالَ: سَمِعْتُ مُجَاهِداً يَقُولُ: حَدَّثَنِي عَبْدُاللّهِ بْنُ سَخْبَرَةَ أَبُو مَعْمَرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ مَسْعُودٍ يَقُولُ: «عَلَّمَنِي رَسُولُ اللَّهِ[1] ﷺ - وَكَفِّي بَيْنَ كَفَّيْهِ - التَّشَهُّدَ، كَمَا يُعَلِّمُنِي السُّورَةَ مِنَ الْقُرْآنِ: التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ، وَالصَّلَوَاتُ، والطَّيِّبَاتُ، السَّلامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وبَرَكَاتُهُ، السَّلامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ، أَشْهَدُ أَنْ لا إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، وَهُوَ بَيْنَ ظَهْرَانَيْنَا، فَلَمَّا قُبِضَ، قُلْنَا: السَّلامُ - يَعْنِي عَلَى النَّبِيِّ ﷺ -».

مُسْلِمٌ (رقم: ٤٠٢) عن أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، عَنْ أَبِي نُعَيْمٍ.

الحديث التسعون

الرِّقَاق

(رقم: ٦٤١٢): حَدَّثَنَا مَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُاللَّهِ بْنُ سعيدٍ -

---

(١) في نسخة ذكرها الناسخ: النبي، وهي نسخة أبي ذر، انظر: اليونينية (٨/٧٣).



هُوَ ابْنُ أَبِي هِنْدٍ ـ عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ[1] ﷺ: «**نِعْمَتَانِ مَغْبُونٌ فِيهِمَا كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ: الصِّحَّةُ وَالْفَرَاغُ**».

الحديث الحادي والتسعون[2]

الرِّقَاق

(**رقم: ٦٤٩٩**): حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ سُفْيَانَ، حَدَّثَنِي سَلَمَةُ بْنُ كُهَيْلٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ سَلَمَةَ قَالَ: سَمِعْتُ جُنْدَباً يَقُولُ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ ـ وَلَمْ أَسْمَعْ أَحَداً يَقُولُ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ غَيْرَهُ ـ فَدَنَوْتُ مِنْهُ فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**مَنْ سَمَّعَ سَمَّعَ اللَّهُ بِهِ، وَمَنْ يُرَائِي يُرَائِي اللَّهُ بِهِ**».

مُسْلِمٌ (رقم: **٢٩٨٧**) عن إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْمُلَائِيِّ ـ هُوَ أَبُو نُعَيْمٍ ـ عَنْ سُفْيَانَ بنِ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ الثَّوْرِيِّ أبي عَبْدِاللَّهِ.

الحديث الثاني[3] والتسعون

الحدود

(**رقم: ٦٧٧٩**): حَدَّثَنَا مَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْجُعَيْدِ، عَنْ يَزِيد بْنِ خُصَيْفَةَ، عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ قَالَ: «كُنَّا نُؤْتَى بِالشَّارِبِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَإِمْرَةِ أَبِي بَكْرٍ وَصَدْراً مِنْ خِلَافَةِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُم، فَنَقُومُ إِلَيْهِ بِأَيْدِينَا ونِعَالِنَا وَأَرْدِيَتِنَا حَتَّى كَانَ آخِرُ إِمْرَةِ عُمَرَ فَجَلَدَ أَرْبَعِينَ حَتَّى إِذَا عَتَوْا وَفَسَقُوا جَلَدَ ثَمَانِينَ».

---

(١) في نسخة ذكرها الناسخ: النبي، وهي المثبتة في اليونينية (١٠٩/٨).

(٢) هذا الحديث أخطأه في الترقيم، فلم يرقمه، وعليه فقد حصل في الترقيم نقص إلى آخره، أصلحناه ـ كما سيأتي ـ.

(٣) وقع في الأصل: الحادي، وقد ترك الناسخ الحديث الذي قبله فلم يرقمه، وكذا في كل حديث بعده إلى آخر الجزء.

الحديث الثالث والتسعون

الدِّيَات

(رقم: ٦٨٦٤): حَدَّثَنَا عُبَيْدُاللَّهِ بْنُ مُوسَى، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِاللَّهِ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ[١] ﷺ: «**أَوَّلُ مَا يُقْضَى بَيْنَ النَّاسِ فِي الدِّمَاءِ**».

الحديث الرابع والتسعون

الديات

(رقم: ٦٨٩١): حَدَّثَنَا الْمَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ سَلَمَةَ قَالَ: «خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى خَيْبَرَ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنْهُم: أَسْمِعْنَا يَا عَامِرُ مِنْ هُنَيَّاتِكَ، فَحَدَا بِهِمْ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**مَنِ السَّائِقُ؟**» قَالُوا: عَامِرٌ، فَقَالَ: «**رَحِمَهُ اللَّهُ**»، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! هَلاَّ أَمْتَعْتَنَا بِهِ، فَأُصِيبَ صَبِيحَةَ لَيْلَتِهِ[٢]، فَقَالَ الْقَوْمُ: حَبِطَ عَمَلُهُ قَتَلَ نَفْسَهُ، فَلَمَّا رَجَعْتُ وَهُمْ يَتَحَدَّثُونَ أَنَّ عَامِراً حَبِطَ عَمَلُهُ، فَجِئْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ! فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي، زَعَمُوا أَنَّ عَامِراً حَبِطَ عَمَلُهُ، فَقَالَ: «**كَذَبَ مَنْ قَالَهَا، إِنَّ لَهُ لأَجْرَيْنِ اثْنَيْنِ، إِنَّهُ لَجَاهِدٌ مُجَاهِدٌ، وَأَيُّ قَتْلٍ[٣] يَزِيدُ عَلَيْهِ**»».

الحديث الخامس والتسعون

الديات

(رقم: ٦٩٠٨): حَدَّثَنَا عُبَيْدُاللَّهِ بْنُ مُوسَى، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ

---

(١) في نسخة ذكرها الناسخ: رسول الله، وليست في اليونينية (٣/٩).

(٢) في نسخة ذكرها الناسخ: ليلتيه، وليست في اليونينية (٩/٩).

(٣) في نسخة ذكرها الناسخ: قتيل، وهي رواية المستملي وأبي ذر، انظر: اليونينية (٩/٩)، والفتح (٢٢٩/١٢) ـ ووقع فيها: قتل، وهو خطأ مطبعي!! ـ.



عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ نَشَدَ النَّاسَ: مَنْ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ قَضَى فِي السِّقْطِ، فَقَالَ الْمُغِيرَةُ: أَنَا سَمِعْتُهُ قَضَى فِيهِ بِغُرَّةٍ عَبْدٍ أَوْ أَمَةٍ قَالَ: ائْتِ مَنْ يَشْهَدُ مَعَكَ عَلَى هَذَا، فَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ: أَنَا أَشْهَدُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِ هَذَا.

الحديث السادس والتسعون

الفتن

(رقم: ٧٠٦٣): حَدَّثَنَا[١] عُبَيْدُاللَّهِ بْنُ مُوسَى، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ شَقِيقٍ، قَالَ: كُنْتُ مَعَ عَبْدِاللَّهِ وَأَبِي مُوسَى فَقَالا: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**إِنَّ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ لأَيَّاماً يَنْزِلُ فِيهَا الْجَهْلُ، وَيُرْفَعُ فِيهَا الْعِلْمُ، وَيَكْثُرُ فِيهَا الْهَرْجُ**»، وَالْهَرْجُ: الْقَتْلُ.

مُسْلِمٌ (رقم: ٢٦٧٢) عن أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي النَّضْرِ، عَنْ أَبِي النَّضْرِ، عَنْ عُبَيْدِاللَّهِ الأَشْجَعِيِّ، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنِ الأَعْمَشِ.

الحديث السابع والتسعون

الفِتَن

(رقم: ٧٠٩٧): حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ شَرِيكِ بْنِ عَبْدِاللَّهِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي مُوسَى الأَشْعَرِيِّ

---

(١) كذا في اليونينية (٩/٦١) وعلم عليها علامة: «صح» إشارة إلى صحة سماع اليونيني لها، لكن الذي في نسخة الفتح (١٢/٢٠): «حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حدثنا عبيدالله»، قال ابن حجر: «كذا وقع عند أبي ذر عن شيوخه في نسخة معتمدة وسقط في غيرها، وقال في عياض: ثبت للقابسي عن أبي زيد المروزي وسقط مسدد للباقين، وهو الصواب، قلت ـ القائل ابن حجر ـ: وعليه اقتصر أصحاب الأطراف» اهـ. قلت: كالمزي في التحفة (٦/٤١٧)، وقد نكّت عليه ابن حجر فقال: «قلت: وقع في رواية القابسي عن أبي زيد المروزي في أوله: حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ ثنا عبيدالله بن موسى. وكذا وقع في بعض النسخ عن أبي ذر عن شيوخه، وقال عياض: حديثه هو الصواب، قلت ـ القائل ابن حجر ـ: وبذلك جزم أبو نعيم في «المستخرج»» اهـ.



رَضِي اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْماً إِلَى حَائِطٍ مِنْ حَوَائِطِ الْمَدِينَةِ لِحَاجَتِهِ، وَخَرَجْتُ فِي إِثْرِهِ، فَلَمَّا دَخَلَ الْحَائِطَ جَلَسْتُ عَلَى بَابِهِ، وَقُلْتُ: لأَكُونَنَّ الْيَوْمَ بَوَّابَ النَّبِيِّ ﷺ، وَلَمْ يَأْمُرْنِي، فَذَهَبَ النَّبِيُّ ﷺ وقَضَى حَاجَتَهُ وَجَلَسَ عَلَى قُفِّ الْبِئْرِ، فَكَشَفَ عَنْ سَاقَيْهِ وَدَلاهُمَا فِي الْبِئْرِ، فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ يَسْتَأْذِنُ عَلَيْهِ لِيَدْخُلَ، فَقُلْتُ: كَمَا أَنْتَ حَتَّى أَسْتَأْذِنَ لَكَ، فَوَقَفَ فَجِئْتُ إِلَى[1] النَّبِيِّ ﷺ فَقُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ! أَبُو بَكْرٍ يَسْتَأْذِنُ عَلَيْكَ؟ قَالَ: «**ائْذَنْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ**»، فَدَخَلَ فَجَاءَ عَنْ يَمِينِ النَّبِيِّ ﷺ، فَكَشَفَ عَنْ سَاقَيْهِ وَدَلاَّهُمَا فِي الْبِئْرِ، فَجَاءَ عُمَرُ، فَقُلْتُ: كَمَا أَنْتَ حَتَّى أَسْتَأْذِنَ لَكَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**ائْذَنْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ**»، فَجَاءَ عَنْ يَسَارِ النَّبِيِّ ﷺ فَكَشَفَ عَنْ سَاقَيْهِ فَدَلاَّهُمَا فِي الْبِئْرِ، فَامْتَلأَ الْقُفُّ، فَلَمْ يَكُنْ فِيهِ مَجْلِسٌ، ثُمَّ جَاءَ عُثْمَانُ، فَقُلْتُ: كَمَا أَنْتَ حَتَّى أَسْتَأْذِنَ لَكَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**ائْذَنْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ مَعَهَا بَلاءٌ يُصِيبُهُ**»، فَدَخَلَ فَلَمْ يَجِدْ مَعَهُمْ مَجْلِساً، فَتَحَوَّلَ حَتَّى جَاءَ مُقَابِلَهُمْ عَلَى شَفَةِ الْبِئْرِ، فَكَشَفَ عَنْ سَاقَيْهِ و[2]دَلاَّهُمَا فِي الْبِئْرِ، فَجَعَلْتُ أَتَمَنَّى أَخاً لِي وَأَدْعُو اللَّهَ أَنْ يَأْتِيَ بِهِ».

قَالَ ابْنُ الْمُسَيَّبِ: فَتَأَوَّلْتُ ذَلِكَ قُبُورَهُمْ، اجْتَمَعَتْ هَا هُنَا وَانْفَرَدَ عُثْمَانُ رَضِي اللَّهُ عَنهم.

مُسْلِمٌ (رقم: **٢٤٠٣**) عن حَسَنٍ الحُلْوَانِيِّ وأَبِي بَكْرٍ الصَّغَانِيِّ جَمِيعاً عَنْ ابْنِ أَبِي مَرْيَمَ.

الحديث الثامن والتسعون

الفتن

(**رقم: ٧١٣٢**): حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ،

---

(١) في نسخة ذكرها الناسخ دون: إلى، وليست في اليونينية (٦٩/٩).

(٢) في نسخة ذكرها الناسخ: ثم، وهي المثبتة في اليونينية (٦٩/٩).



أَخْبَرَنِي عُبَيْدُاللَّهِ بْنُ عَبْدِاللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْماً حَدِيثاً طَوِيلاً عَنِ الدَّجَّالِ فَكَانَ فِيمَا يُحَدِّثُنَا بِهِ أَنَّهُ قَالَ: **«يَأْتِي الدَّجَّالُ وَهُوَ مُحَرَّمٌ عَلَيْهِ أَنْ يَدْخُلَ نِقَابَ الْمَدِينَةِ، فَيَنْزِلُ بَعْضَ السِّبَاخِ الَّتِي تَلِي الْمَدِينَةِ، فَيَخْرُجُ إِلَيْهِ يَوْمَئِذٍ رَجُلٌ وَهُوَ خَيْرُ النَّاسِ أَوْ مِنْ خِيَارِ النَّاسِ، فَيَقُولُ: أَشْهَدُ أَنَّكَ الدَّجَّالُ الَّذِي حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَدِيثَهُ، فَيَقُولُ الدَّجَّالُ: أَرَأَيْتُمْ إِنْ قَتَلْتُ هَذَا، ثُمَّ أَحْيَيْتُهُ، هَلْ تَشُكُّونَ فِي الأَمْرِ؟ فَيَقُولُونَ: لاَ، فَيَقْتُلُهُ، ثُمَّ يُحْيِيهِ، فَيَقُولُ: وَاللَّهِ مَا كُنْتُ فِيكَ أَشَدَّ بَصِيرَةً مِنِّي الْيَوْمَ، فَيُرِيدُ الدَّجَّالُ أَنْ يَقْتُلَهُ فَلا يُسَلَّطُ عَلَيْهِ»**.

مُسْلِمٌ (رقم: **٢٩٣٨**) عَنِ الدَّارِمِيِّ، عَنْ أَبِي الْيَمَانِ.

الحديث التاسع والتسعون

الأحكام

(رقم: **٧٢٠٨**): حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ سَلَمَةَ قَالَ: «بَايَعْنَا النَّبِيَّ ﷺ تَحْتَ الشَّجَرَةِ، فَقَالَ لِي: **«يَا سَلَمَةُ أَلاَ تُبَايِعُ؟»** قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَدْ بَايَعْتُ فِي الأَوَّلِ، قَالَ: **«وَفِي الثَّانِي»**».

الحديث المئة

الأَحْكَام

(رقم: **٧٣١١**): حَدَّثَنَا عُبَيْدُاللَّهِ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ قَيْسٍ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: **«لاَ تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي ظَاهِرِينَ حَتَّى يَأْتِيَهُمْ أَمْرُ اللَّهِ وَهُمْ ظَاهِرُونَ»**.

إِسْمَاعِيلُ هُوَ: ابْنُ أَبِي خَالِدٍ أَبُو عَبْدِاللَّهِ الْبَجَلِيُّ، سَمِعَ عَبْدَاللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى وَأَبَا جُحَيْفَةَ السَّوَائِيَّ، وَقَدْ أَخْرَجَ الْبُخَارِيُّ ذلك فِي «الصَّحِيحِ».



الحديث الحادي والمئة
التَّوْحِيد

(رقم: ٧٣٨٣): حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُالْوَارِثِ، حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ الْمُعَلِّمُ، حَدَّثَنِي عَبْدُاللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمُرَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ: **«أَعُوذُ بِعِزَّتِكَ الَّذِي لاَ إِلَهَ إِلاَّ أَنْتَ الَّذِي لاَ يَمُوتُ، وَالْجِنُّ وَالإِنْسُ يَمُوتُونَ»**.

هذا مُخْتَصَرٌ مِنْ حَدِيثٍ طَوِيلٍ، رَوَاهُ مُسْلِمٌ (رقم: ٢٧١٧) بِتَمَامِهِ عَنْ حَجَّاجِ الشَّاعِرِ، عن أبي مَعْمَرٍ.

الحديث الثاني والمئة
التَّوْحِيد

(رقم: ٧٤٢١): حَدَّثَنَا خَلاَدُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ طَهْمَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: «نَزَلَتْ آيَةُ الْحِجَابِ فِي زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ، وَأَطْعَمَ عَلَيْهَا يَوْمَئِذٍ خُبْزاً وَلَحْماً، وَكَانَتْ تَفْخَرُ عَلَى نِسَاءِ النَّبِيِّ ﷺ، وَكَانَتْ[1] تَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ أَنْكَحَنِي فِي السَّمَاءِ».

الحديث الثالث والمئة
التَّوْحِيد

(رقم: ٧٤٩٢): حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: **«يَقُولُ اللَّهُ تَعَالى: الصَّوْمُ لِي، وَأَنَا أَجْزِي بِهِ: يَدَعُ شَهْوَتَهُ وَأَكْلَهُ وشُرْبَهُ مِنْ أَجْلِي، وَالصَّوْمُ جُنَّةٌ، وَلِلصَّائِمِ**

(١) في نسخة ذكرها الناسخ: فكانت، وليست في اليونينية (١٥٢/٩).



فَرْحَتَانِ: فَرْحَةٌ حِينَ يُفْطِرُ وفَرْحَةٌ حِينَ يَلْقَى رَبَّهُ، وَلَخُلُوفُ فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ».



كَانَ على الأَصْلِ المنقُولِ مِنْهُ مَا نَصُّهُ: «كَانَ على أَصْلِهِ بِخَطِّ مُخرِّجِهِ الإمامِ تَقِيِّ الدِّينِ أَبِي العَبَّاسِ أَحْمَدَ بنِ عَبدِالحَلِيم بْنِ تَيْمِيَّةَ رحمهُ اللَّهُ مَا مِثَالُهُ: آخِرُ المُنتَقى وَهُوَ مُشْتَمِلٌ عَلى الأحاديثِ الثُّلاثِيَّاتِ، وعلى مَا أَشْبَهَها ممَّا وَقَعَ فِيهِ التَّابِعيُّ ثانياً أو الصَّحَابيُّ ونحوُه ثالثاً، وعلى الأَبْدَالِ لأبي الحُسَينِ مُسْلم بْنِ الحَجَّاجِ القُشَيْرِيِّ فِي «صَحِيحه»، وَعلى الحَدِيثَينِ اللَّذَيْنِ رَواهُمَا عَنهُ أَبُو عِيسَى التِّرْمِذِيُّ، والحَمْدُ للَّهِ وَحْدَهُ».

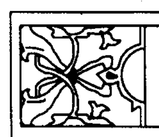
كَانَ هَذا مَكْتُوباً بآخِرِ الأحاديثِ بالأَصْلِ المنقُولِ منه، فنقلَهُ العبدُ الفَقِيرُ الضَّعِيفُ الخائفُ الرَّاجِي المُتَوَسِّلُ، كاتبُها لنفسه محمَّدُ بنُ محمَّدِ بنِ محمَّدِ بنِ عَلِيِّ بنِ عبدِالرَّحمٰنِ بنِ بَاصٍ القَيْسِيُّ الهِلاليُّ الأندلُسيُّ ـ غفرَ اللَّهُ تعالى له وهَداهُ ونَوَّرَ قَلبَهُ وسمعَهُ وبصَرَهُ بنورِ المعرِفَةِ به، إنَّهُ هُوَ الجوادُ الكريم ـ وصَلَّى اللَّهُ على سَيِّدنا ومولانا محمَّدٍ وآلِه وصحبِه وسلَّم تسليماً.

وكان الفراغُ منها: ليلةَ الإثنينِ السَّابعِ لشهر جُمادى الثانية عام ثلاثةٍ وثلاثينَ وسبعِ مِئَةٍ **(٧٣٣)**.

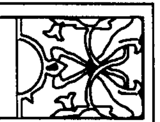
عَرَّفَ اللَّهُ خيرَه بالمسجدِ الأقصى الشَّريف ـ زادَهُ اللَّهُ شرفاً وتعظيماً ـ.

جعلَ اللَّهُ ذلك خالصاً لوجهه، ومقرِّباً منه بفضله، والحمدُ للَّه ربِّ العالمين.



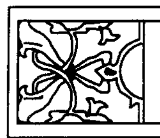


فهرس الآيات



طرف الآية	اسم السورة ورقم الآية	رقم الحديث
﴿إِنَّ فِي خَلْقِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾	[آل عمران/١٩٠]	٦٣
﴿كَمَآ أَنزَلْنَا عَلَى ٱلْمُقْتَسِمِينَ ﴿٩٠﴾﴾	[الحجر/٩٠]	٦٤
﴿لَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ يَفْرَحُونَ﴾	[آل عمران/١٨٨]	٦٢
﴿لَا يَسْـَٔلُونَ ٱلنَّاسَ إِلْحَافًا﴾	[البقرة/٢٧٣]	٦١
﴿وَٱلشَّمْسُ تَجْرِى لِمُسْتَقَرٍّ لَّهَا﴾	[يس/٣٨]	٦٥
﴿وَٱلضُّحَىٰ ﴿١﴾ وَٱلَّيْلِ إِذَا سَجَىٰ ﴿٢﴾﴾	[الضحى/١ ـ ٢]	٦٧
﴿وَكُلُوا۟ وَٱشْرَبُوا۟ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ﴾	[البقرة/١٨٧]	٢٥





فهرس أطراف الأحاديث والآثار



طرف الحديث أو الأثر	رقمه

طرف الحديث أو الأثر	رقمه

طرف الحديث أو الأثر	رقمه



طرف الحديث أو الأثر	رقمه
كان جدار المسجد عند المنبر	٩
كان رسول الله ﷺ يخرج يوم الفطر	٦
كان عمي يكثر من الوضوء	٤
كان في عنفقته شعرات بيض (أثر)	٥٦
كان من الأنصار رجل يقال له	٧٢
كان يدعو في الصلاة	١٧
كذب من قالها، إن له	٩٤
كلوا وأطعموا وادخروا	٧٥
كنت آتي مع سلمة بن الأكوع فيصلي	١٠
كنت في المسجد فرأيت النبي ﷺ	٢٠
كنت مع النبي ﷺ في المسجد عند غروب	٦٥
كنا إذا صلينا خلف النبي ﷺ	١٦
كنا نؤتى بالشارب	٩٢
كنا نصلي مع النبي ﷺ المغرب	١٢
لا تخيروني على موسى	٥٠
لا تورد الممرض على المصحّ	٧٩
لا تزال طائفة من أمتي	١٠٠
لا طيرة وخيرها الفأل	٧٨
لا عدوى	٧٩
لتتبعن سنن من قبلكم	٥٢
لم يبلغ الشيب إلا قليلاً	٨١
لما أمسوا يوم فتح خيبر	٧٤
لما عرس أبو أسيد الساعدي	٦٨
لما كان يوم أحد انهزم الناس	٥٧
لو رجمت أحداً بغير بينة	٧١
لو سألتني هذه القطعة	٦٠
ليس المسكين الذي ترده	٦١

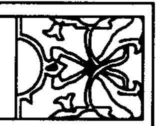


طرف الحديث أو الأثر	رقمه

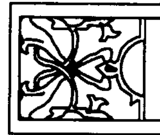


طرف الحديث أو الأثر	رقمه
يا سلمة ألا تبايع	٩٩
يتقارب الزمان وينقص العمل	٨٤
يا حسان أجب عن رسول الله ﷺ	٨
يا عائشة لولا قومك حديث	٢
يا عائش هذا جبريل يقرئك	٨٧
يقول الله تعالى: الصوم لي	١٠٣
يا معشر النساء تصدقن	٦
يا نبي الله إنا بأرض قوم	٧٣





فهرس الموضوعات





الموضوعات	الصفحة



الموضوعات	الصفحة



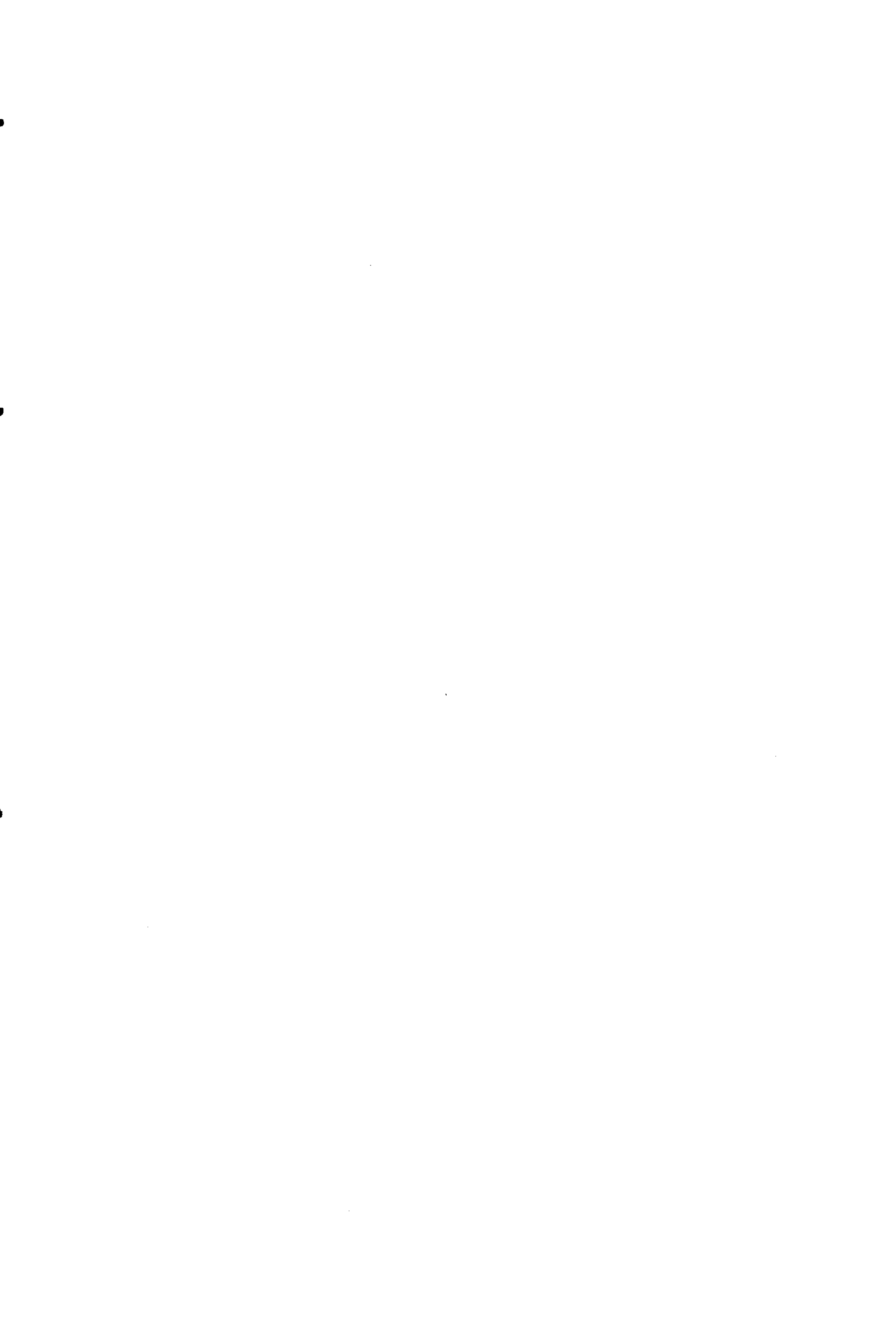
تَيْسِيرُ العِبَاداتِ
لأربَابِ الضَّرُورَاتِ

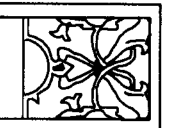
(مسائل متعلقة بالتيمم والجمع بين الصلاتين وأحكام السفر)

لشيخ الإسلام ابن تيميةَ
رحمه الله تعالى

حققهُ على نُسختين خَطيَّتين
أبو محمَّدٍ إبراهيمُ بنُ شَريفٍ الميليُّ







بسم الله الرحمن الرحيم

الحمدُ للَّه نحمدُه ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مُضلَّ له، ومن يُضلل فلا هادي له وأشهد أن لا إلٰه إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله صلى الله عليه وعلى آله وصَحَابته وسلم إلى يوم الدين، أما بعد:

فإنه من المعلوم لدى الكافة أن مبنى هذا الدين على اليسر ورفع الحرج، كما قال تعالى: ﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ بِكُمُ ٱلْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ ٱلْعُسْرَ﴾ [البقرة: ١٨٥]، وقال: ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِى ٱلدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾ [الحج: ٧٨]، وقال: ﴿مَّا كَانَ عَلَى ٱلنَّبِىِّ مِنْ حَرَجٍ فِيمَا فَرَضَ ٱللَّهُ لَهُۥ﴾ [الأحزاب: ٣٨]، وقال: ﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ أَن يُخَفِّفَ عَنكُمْ ۚ وَخُلِقَ ٱلْإِنسَٰنُ ضَعِيفًا﴾ [النساء: ٢٨].

والأدلة على ذلك: «بلغت مبلغ القطع»[(١)].

وقد سُمِّي هذا الدِّين: الحنيفية السَّمْحة لما فيه من التسهيل والتيسير؛ «فالحنيفية ضد الشرك، والسماحة ضد الحجر والتضييق»[(٢)].

وعرفت هذه الأمة بالوسط في أحكامها وأقوالها وأفعالها، فهي على الصِّراط السَّوِيّ الذي مَنْ سار عليه وصل، ومَنْ تنكَّبَهُ ضَلّ.

---

(١) قاله الشاطبي في «موافقاته» (١/٢٥٤).

(٢) قاله شيخ الإسلام ـ قدس الله روحه ـ في قاعدة: «أن جنس فعل المأمور به أعظم من جنس ترك المنهي عنه» (٢٠/١١٤ ـ المجموع).

ولقد ضاقت صُدُور كثير من المتفقِّهة عن الأخذ بهذا الأصل، فحملُوا الناس على الأمر الشديد، مباينين في ذلك توسيعَ الله ورسوله ﷺ، واعتقدوا أن ما يفعلونه هو الدّين والأخذ بالورع، ولعمر الله إنهم شددوا على الناس وعلى أنفسهم كما شدد أهل الكتاب من قبلهم، والله تعالى يقول: ﴿وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَٱلْأَغْلَٰلَ ٱلَّتِى كَانَتْ عَلَيْهِمْ﴾ [الأعراف: ١٥٧].

ولقد جرى بيني وبين بعض متعصبة الحنفية حديث غضَّ فيه من فقهِ شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى، وذكر كلاماً كثيراً، وكان ممَّا ذكرهُ: أن الشيخ يأخذُ بالأيسرِ، فقلتُ له: أليس التيسير أصل من أصول التشريع، ومبنى من مبانيه، وقد قعَّدَ الأصوليونَ قواعدَ مأخوذةً من هذا الأصل؟! وأوردتُ عليه ما أجراهُ الله على لساني وقتئذٍ.

وهذا الذي ذكرت حال كثير من متفقهة المذاهب ممن لا يخرجون عن قول إمام المذهب، بل إن كانت في المذهب أقوالٌ أو رواياتٌ متعددةٌ عن إمام المذهبِ اختاروا منها الأشدَّ عملاً بالأصل المشار إليه.

وقد قال الشاطبيُّ[١] ـ رحمه الله تعالى ـ: «المفتي البالغ ذِروة الدرجة هو الذي يحمل الناس على المعهود الوسط فيما يليق بالجمهور[٢] فلا يذهب بهم مذهب الشدة ولا يميل بهم إلى طرف الانحلال.

والدليل على صحة هذا أنه الصراط المستقيم الذي جاءت به الشريعة، فإنه قد مر أن مقصد الشارع من المكلف الحمل على التوسط من غير إفراط ولا تفريط، فإذا خرج عن ذلك في المستفتين خرج عن قصد الشارع، ولذلك كان ما خرج عن المذهب الوسط مذموماً عند العلماء الراسخين.

وأيضاً فإن هذا المذهب كان المفهوم من شأن رسول الله ﷺ وأصحابه، وقد رد عليه الصلاة والسلام التبتل، وقال لمعاذ لما أطال بالناس في الصلاة: «**أفتان أنت يا معاذ؟**» وقال: «**إن منكم منفرين**»، وقال:

---

(١) «الموافقات» (١٨٨/٤ ـ ١٨٩).

(٢) تفهم هذه الجملة بما يجيء بعدها.

«**سددوا، وقاربوا، واغدوا، وروحوا، وشيء من الدلجة، والقصدَ القصد تبلغوا**»، وقال: «**عليكم من العمل ما تطيقون، فإن الله لا يمل حتى تملوا**»، وقال: «**أحب العمل إلى الله ما داوم عليه صاحبه وإن قل**» ورد عليهم الوصال وكثير من هذا.

وأيضاً فإن الخروج إلى الأطراف خارج عن العدل، ولا تقوم به مصلحة الخلق؛ أما في طرف التشديد فإنه مهلكةٌ، وأما في طرف الانحلال فكذلك أيضاً، لأن المستفتي إذا ذُهِبَ به مذهب العنت والحرج بُغِّضَ إليه الدين، وأدَّى ذلك إلى الانقطاع عن سلوك طريق الآخرة وهو مشاهدٌ.

وأما إذا ذهبَ به مذهبَ الانحلال كان مَظنَّةً للمشي مع الهوى والشهوة، والشرع إنما جاء بالنهي عن الهوى، واتباع الهوى مهلك، والأدلة كثيرة» اهـ.

وبعد: فهذه مسائل مهمة، سألها بعض الأذكياء النبهاء، وأجاب عنها شيخ الإسلام، تقي الدين، أبو العباس: أحمد بن شهاب الدين أبي المحاسن عبدالحليم بن مجد الدين أبي البركات عبدالسلام، الشهير بابن تيمية النميري، الدمشقي، المتوفى سنة ٧٢٨هـ ـ رحمه الله تعالى ـ وهي تتعلق بمسائل في التيمم والجمع بين الصلاتين وأحكام السفر.

منزلة الرسالة بين مصنفات شيخ الإسلام

والرسالة من الفتاوى الفقهية التيمية المهمة، وقد تضمنت زبدة اختيارات شيخ الإسلام في مسألتي التيمم والجمع بين الصلاتين، ولذا نص على بعض ما فيها: الحافظ أبو عبدالله ابن عبدالهادي المتوفى سنة ٧٤٤هـ في كتابه «العقود الدرية» (ص: ٣٢٣ ـ المؤيد)، والعلامة أبو عبدالله البعلي المتوفى سنة ٧٧٧هـ في كتابه «مختصر الفتاوى المصرية» (ص: ٣٤ـ ٣٦ و ٧٢ و ٧٣)[1]، والعلامة ابن اللحام البعلي المتوفى سنة ٨٠٣هـ في كتابه

(١) وقابل به ما هنا (ص: ٢٦٠ و ٢٦٥ و ٢٧٠).



«اختيارات ابن تيمية» (ص: ٢٨ و ٢٩ و ٧٠)[١]، وكذا نقل بعض ذلك المرداوي في «الإنصاف»، ومن قبلهم: ابن القيم، وابن مفلح.

توثيق نسبة الرسالة لشيخ الإسلام

لا يرتاب أحد ممن كانت له عناية بتصانيف شيخ الإسلام في أن هذه الرسالة من تصنيفه، وأن أسلوب مصنفها في جوابه على الأسئلة: هو أسلوبه المشهور في غالب تصانيفه[٢]، علماً أن غالب فتاوى ومصنفات شيخ الإسلام خالية من السماعات وقراءات المشايخ وكثير منها خال من أسماء النسَّاخ وتواريخ النسخ، وذلك يرجع لأسباب كثيرة ليس هذا محل بيانها؛ لكن ها هنا تنبيه ـ أنبه عليه لكثرة من يدندن حوله ـ، وهو:

أن الأصل فيما يكتب على طرر المصنفات أنه كذلك، ما لم تدل الأدلة والقرائن على غيره، فإن الكتاب الذي يكتبه مصنفه قد لا يكتب له الاشتهار، وقد يكون له ذلك لكن نسخه تنعدم فلا يبقى إلا ما هو خال من علامات التوثيق، أو لغير هذه الأسباب، وهذا بيِّن ـ إن شاء الله تعالى ـ.

ثم اعلم أن رسالة شيخ الإسلام هذه قد اجتمعت عليها علامات التوثيق كلها:

١ ـ فقد ذكرها جمع من تلامذة الشيخ ـ رحمهم الله تعالى ـ:

ابن عبدالهادي في «العقود الدرية» (ص: ٦٥)، والصفدي في «الوافي» (٧/٤٨) و «الأعيان» (١/لوحة ٧٠ مخطوط)، وابن شاكر في «فوات الوفيات» (١/٧٩).

وكذا من بعدهم: البغدادي في «هدية العارفين» (١/١٠٦).

---

(١) وقابل به ما هنا (ص: ٢٦٥ و ٢٦٨ و ٢٦٩ و ٢٨١ وغيرها).

(٢) وإنما قلت: غالب، ولم أقل: «كل» لأن في بعضها يختلف الأسلوب أحياناً، كما في المصنفات التي ألفها الشيخ في أول عمره، ومن ذلك: «شرح العمدة».



٢ ـ التصريح بنسبتها إلى شيخ الإسلام كما هو مثبت على الوجه الأول من الورقة الأولى لمخطوطة الظاهرية.

٣ ـ بعضُ ما فيها مثبتٌ في كتبِ تلاميذ شيخِ الإسلام ـ كما تقدم ذكره قريباً ـ.

وصف نسخ الرسالة

وترجع صلتي بهذا الجواب ـ منذ سنوات عدة ـ إلى ما ذكره ابن عبدالهادي في ترجمة شيخ الإسلام الموسومة بـ: «العقود الدرية»، فإنه ذكره ضمن مصنفات الشيخ رحمه الله تعالى، ثم وقفت عليه ضمن «المجموع» (٢١/ ٤٤٩ـ ٤٦٢)[1] للعلامة ابن قاسم ـ رحمه الله تعالى ـ، غير أنها كانت ـ على غير ما حسبتها ـ قليلة الأوراقِ، ثمَّ وفقني الله تعالى فحصلتُ على نسختين خطيتين لها، هما:

١ـ النسخة المحفوظة سابقاً بالمكتبة الظاهرية برقم: ١٠، من ق (١٠٤ إلى ١١١)، وهي في ٨ ورقات، في كل وجه ـ على الأغلب ـ ٢٠ سطراً، وفي بعضها ١٨ سطراً.

وقد رمزتُ لهذه النسخة بالحرف: **ظ**.

وتتميز هذه النسخةُ بأمورٍ:

أولاً: أن ناسخها نسخها عن نسخة مقروءة على شيخ الإسلام، ففي أولها: «هذه مسائل يكثر الاحتياجُ إليها سئل عنها شيخ الإسلام أبو العبَّاس: أحمدُ بنُ عبدِالحليم بنِ عبدالسلام بن تيمية ـ رضي الله عنه ـ فأجاب عنها وقرئت عليه وسميت: تيسير العبادات لأرباب الضرورات».

ثانياً: ذكر اسم الناسخ في آخرها، وهو: أحمد بن محمد بن عمر القطان، الذي يعرف بـ: الكردي النداف[2]، وسنة النسخ وهي: سنة ٧٤١ هـ.

---

(١) وكتب في حاشيتها: «هذه من مسائل تيسير العبادات لأرباب الضرورات».

(٢) لم أقف على ترجمة له إلى ساعتي هذه، فاللهم توفيقك.

ثالثاً: زيادة فصل متعلق بأحكام السفر ملحق بآخرها، وإن كان المترجح عندي أنه مضافٌ لأصل الكتاب، ويدلُّ على ذلك أمورٌ:

أولاً: ليس في السؤال ما يتعلق بما تضمنه الجواب في الفصل مما يتعلق بأحكام السفر.

ثانياً: اتفاق النسختين الأخريتين على عدم إثباته.

ثالثاً: أن هذا الفصل مستقل في نسخةٍ أخرى اعتمدَ عليها ابنُ قاسم في «مجموعه» (٢٤/ ١٠ـ ١٣)، وصيغة سؤاله هي: «وسئل هل: لمسافةً القصر قدر محدود عن الشارع ﷺ؟».

رابعاً: أنَّ من ذكرَ كتابَ شيخ الإسلام هذا صرَّحَ بموضوعه:

فقد قال ابنُ عبدالهادي عنه: «قاعدة تتعلق بمسائل من التيمم والجمع بين الصلاتين تسمى: تيسير العبادات. . .».

وقال الصفدي وابن شاكر: «تيسير العبادات لأرباب الضرورات بالتيمم والجمع بين الصلاتين للعذر»، والمقصود بيان الموضوع؛ وهذا وحده كاف في الاستدلال على ما رجحناه، فكيف إذا انضاف إليه ما تقدم؟!.

وعليه: فما في النسخة الظاهرية مما أضافه الناسخ للكتاب؛ وتوجيه صنيعه في هذا: أنه رَأى أَنَّ مِنَ الأَنسَبِ إلحاقَهُ به، للحاجة الشَّديدة إليه، ولأنَّ فقه المواضيع الثلاثة ـ أعني: أحكام التيمم والجمع والسَّفر ـ مما يدفعُ الحرجَ والضّيقَ عن كثيرٍ من المكلّفين، فكانت إضافتُه من بابِ جمع النَّظائر في بابٍ واحدٍ، ولأنه وافقَ موضوعَ الكتاب: «تيسير العبادات».

وهناك احتمال آخر، وهو: أن تكون الإضافة من شيخ الإسلام لنفس الأمر المذكور مرة ثانية بعد إعادة النظر في صياغة سؤاله، والله أعلم.

٢ـ النسخة المحفوظة بمكتبة الموسوعة الفقهية الكويتية برقم: خ **٨٦٢** من ق **١٢**/ب إلى ق **١٦**/ب باسم: أسئلة وأجوبة في العقيدة والفقه لمؤلف مجهول، وهي من منسوخات القرن الثاني عشر تقريباً أو تزيد قليلاً، ومسطرتها **٢٣** سطراً إلا في الورقة **١٣**/أ، ففيها **٢٢** سطراً.



وقد رمزت لهذه النسخة بالحرف: **ك**.

وتتميز هذه النسخة عن سابقتها بأمور:

أولاً: كونها قليلة الأخطاء والسقط.

ثانياً: كونها مقابلة، ففي تضاعيفها علامة المقابلة وهي: الدائرة المنقوطة، كما أن الناسخ يشير إلى المواضع التي فيها اختلاف النسخ، ويعلم عليها بعلامة: ظ، إشارة منه لخلل معين.

ثالثاً: الكتابة المتقنة لها، مع التنقيط التام إلا ما ندر، حتى يخيل إليك أن ناسخها لا يكون إلا من أهل العلم، والله أعلم.

كما جعلت النسخة المطبوعة ضمن «مجموع الفتاوى» لابن قاسم نسخة ثالثة رمزت لها بالحرفين: **مط**، مع الاختلاف في كثير من الأحيان في جمل سؤاله عن النسختين الأخريتين غير أن المعنى واحد، وهذا مرجعه في نظري ـ والله أعلم ـ إلى إعادة صياغة السؤال من جديد؛ إما من قبل المؤلف أو من قبل أحد تلاميذ الشيخ بموافقة منه ـ كما يستفاد ذلك من كون النسخة الظاهرية مقروءة عليه ـ، وليس هذا الجواب جواباً آخر بل هو عينه بدليل تطابق الجواب كلمة كلمة إلا ما كان من اختلاف النسخ، والله سبحانه وتعالى أعلم.

عملي في الكتاب

وقد كان عملي في تحقيق الكتاب على هذا النحو:

١ـ نسخ المخطوط **ك** ثم مقابلة ذلك بالنسختين ظ و مط.

٢ـ ذكر الفوارق بين النسخ رامزاً لكل نسخة برمز، لا سيما في صيغة السؤال لوجود فوارق كبيرة، انظرها في مواضعها.

٣ـ ضبط النص بالشكل، ضبطاً وافياً.

٤ـ شرح ما يتعلق بموضوع الكتاب، وبيان منزلته بين كتب شيخ الإسلام وغيرها.

٥ـ صنع فهرس علمي للكتاب، وقد كان على قدر حجمه.

مع العلم: أنني كنت قد علقت على الكتاب تعليقات فقهية وحديثية، ثم ارتأيت عزلها عن الأصل إلى أن ييسر الله تعالى طبعة أخرى أعزل فيها ما يتعلق بالفروق بين النسخ، والله الموفق.

تنبيهٌ هَامٌّ

ولما كنت على وشك إخراج هذه الرسالة، فاجأني أحد الإخوة بها مطبوعة في مجلد لطيف[١]، فما إن قرأتها وتفحصتها: حتى هالني ما رأيت؛ ففيها:

١ـ اعتماد الأخ المحقق على نسخة الظاهرية وحدها مع أن الكتاب مطبوع ضمن «المجموع» ـ كما تقدم ـ، ولم يشر لذلك، بل فيها ما يدعو للدهشة؛ فقد ذكر في مبحث توثيق الكتاب (ص: ٦٠) أن كلامه ـ أعني: ابن تيمية ـ في بعض المسائل يشبه ما في بعض مصنفات الشيخ، وقال في الحاشية: «قارن.. وبين المجموع (٢١/٤٥٩ وما بعدها)»؛ مع أن الرسالة كاملة فيه ـ كما تقدم ـ من ص: **٤٤٩** إلى ص: **٤٦٢**، والمذكور للمقارنة جزء من الكتاب ذاته.

٢ـ كثرة الأخطاء الواقعة في الطبعة، وهي راجعة؛ إما للنسخة المعتمدة، وإما لعمل المحقق.

٣ـ وجود سقط لا بأس به فيها، استدركناه من النسختين الأخريتين، وبعض السقط مثبت حتى في نسخة الظاهرية التي اعتمد عليها المحقق الأستاذ سُعود.

٤ـ إثقال الكتاب بترجمة شيخ الإسلام مع أن المقام لا يقتضي ذلك، زيادة على أن المذكور متيسر الوصول إليه من خلال ما طبع عن سيرة الشيخ.

---

(١) طبعت بالرياض سنة ١٤١٨هـ، في ١٥٦ صحيفة، بتحقيق ودراسة: سعود بن عيد الحربي.

٥ـ إثقال الكتاب بالحواشي، مع إمكان الاستغناء عن كثير منها.

وهاك تفصيل بعض ما ذكرنا في جدولين، واحد منهما: للمقارنة بين ما في طبعة الأخ سعود بن عيد وما هو الصواب المثبت هنا، والآخر لبيان السقط الواقع فيها:

المثبت في طبعة الأستاذ سعود	الصواب وهو المثبت هنا	رقم الصفحة
منعه	يمنعه	٢٥٦
لخوف	الخوف	٢٥٦
ينزل	يترك	٢٥٦
وضوء	الوضوء	٢٥٦
يجب	تجب	٢٥٧
إليها	إليه	٢٥٧
خوفاً من البرد	خوف البرد	٢٥٧
فوات	فاته	٢٥٨
أصابه	أصابته	٢٥٩
لتعذر	لعدم	٢٥٩
فإن	وإن	٢٦٠
تفرق	يفرق	٢٦٠
يصلي	مصل	٢٦١
الوقت	الوقوف	٢٦١
التفريق	التفرق	٢٦١
تجوزه	تجوز	٢٦٢
يستحب	استحب	٢٦٢
اختصرا	اقتصرا	٢٦٢
الصلاة	الصلوات	٢٦٣

المثبت في طبعة الأستاذ سعود	الصواب وهو المثبت هنا	رقم الصفحة
عظيم	عظمه	٢٦٤
المجروح	الجريح	٢٦٤
تيمم	يتيمم	٢٦٤
الواطىء	الوطء	٢٦٤
الحمام	الحمامات	٢٦٥
وإن	فإن	٢٦٥
تنكسر	انكسرت	٢٦٦
فيصلون	يصلون	٢٦٦
جلس	حبس (نسخة ظ)	٢٦٦
آمن	أمن (نسخة ظ)	٢٦٧
فوت	فوات	٢٦٨
يمكنه	تمكنه	٢٦٨
لا يجوز	يجوز	٢٦٨
أنه	أن	٢٦٨
بنية	نية	٢٦٩
أجد	جدًّ	٢٦٩
فالمسافرون	والمسافرون	٢٦٩
يبطل	يتعطل	٢٧٠
فصلاتهما	فصلاتهم	٢٧٠
صلاتهما	صلاتهم	٢٧٠
أو	و	٢٧١
قرب	قريب	٢٧٢
جميعاً	جمعاً	٢٧٢



المثبت في طبعة الأستاذ سعود	الصواب وهو المثبت هنا	رقم الصفحة
الحاضر	الخاص	٢٧٢
حصر	حصير	٢٧٤
فتيمم	وتييم	٢٧٤
فيه	فيها	٢٧٤
فلم	ولم	٢٧٥
ينههن	ينهاهن	٢٧٥
ينههن	ينهاهن	٢٧٥
كرهه	كراهة	٢٧٦
باتفاق	اتفاق (في جميع النسخ)	٢٧٧
هذا	هو	٢٧٧
يصلون	يصلي	٢٨٠
يصلون	يصلي	٢٨٠
فأظهر	وأظهر	٢٨٣

وهذا جدول للسقط:

السقط من طبعة الأستاذ سعود	رقم الصفحة
من	٢٥٥
وتصلي	٢٥٥
وهل لها إذا طهرت من الحيض ولم تغتسل أن تتيمم ويجامعها زوجها؟	٢٥٦
آخر النهار أو آخر الليل	٢٥٧
للبرد وغيره	٢٥٧
هل	٢٥٧
ومن وجد الحمام بعيداً متى وصل إليه خرج الوقت: هل يتيمم أم يذهب إليه ولو خرج الوقت؟	٢٥٨



السقط من طبعة الأستاذ سعود	رقم الصفحة
أو فوات الجماعة أو يغتسل ولو خرج الوقت	٢٥٨
والرجل إذا خاف من الشياطين هل له أن يقرأ وهو جنب؟	٢٥٩
دخول	٢٦٠
ولا تفوت الصلاة	٢٦٠
بين	٢٦٠
بين الصلاتين	٢٦١
ﷺ	٢٦١
النبي	٢٦١
فإن ذلك وقتها	٢٦٢
المرأة	٢٦٢
آخر	٢٦٣
جنابة	٢٦٤
وإلا	٢٦٤
و	٢٦٥
الوقت	٢٦٥
و	٢٦٦
عراة	٢٦٦
كان	٢٦٦
فإنه يصلي في الوقت	٢٦٧
ولا يفوت الصلاة	٢٦٧
الإمكان	٢٦٧
فلا تقبل (مثبتة والصواب حذفها)	٢٦٧
بخلاف أبي حنيفة فإنه علل ذلك بتعذر الإعادة	٢٦٨



السقط من طبعة الأستاذ سعود	رقم الصفحة
بين	٢٦٨
وكذلك إذا لم يمكنه صلاة الجمعة الواجبة إلا بالتيمم فإنه يصليها بالتيمم	٢٦٩
قال الشيخ موفق الدين ابن قدامة مبيناً عن هؤلاء: «هو المريضُ ومَنْ له قريبٌ يخافُ موْتَهُ ومَنْ يدافِعُ أحداً من الأخبَثَيْنِ ومَنْ يحضُرُهُ طعامٌ وبه حاجة إليه ومنْ يخافُ من سلطان يأخذُه أو غريم يلازمُه ولا شيءَ معه يعطِيه والمسافرُ إذا خاف فواتَ القافلةِ ومنْ يخافُ ضرراً في ماله ومَنْ يرجُو وجودَه ومَنْ يخافُ من غلبة النُعاس حتى يفوتَه الوقتُ ومَنْ يخافُ من شدة البرد وكذلك في الليلة المظلمةِ إذا كان فيها وحل فهؤلاء يُعذَرُوا وإنْ تركوا الجمعة والجماعة». كذا حكاه ابن قدامة في «مختصر الهداية».	٢٧١
على ما قاله الإمام أحمد بن حنبل والقاضي أبو يعلى	٢٧١
في فعل الصلاة	٢٧١
إليه	٢٧١
من	٢٧٢
و	٢٧٢
والحمد لله وحده	٢٧٢
لا	٢٧٤
عن موسى بن عقبة	٢٧٤



السقط من طبعة الأستاذ سعود	رقم الصفحة
لا	٢٧٤
تعالى	٢٧٥
أن	٢٧٥
أكثر	٢٧٦
حائضاً	٢٧٦
الحدث	٢٧٧
يقول الله عز وجل للنبي ﷺ	٢٧٧
ركعتين	٢٨٠
و	٢٨٠
بها وبمنى	٢٨٠
نحو	٢٨٣

هذا مع أنني لم أذكر في الجدولين ما كان الخطب فيه يسيراً من الألفاظ التي اختلفت فيها النسخ، أو تصويبات المحقق التي لم يشر إليها.

وبعد: فإن العمل البشري ـ طبيعة ـ لا يخلو من نقص؛ وليس العيب بيان الخطأ وإصلاحه، لكن العيب التمادي فيه والسكوت عنه، وإني ـ بفضل الله ـ في تحقيقي لكتب شيخ الإسلام اخترت ـ في الغالب ـ المنهج الذي اقتفاه الشيخ المحقق الكبير العلامة النظّار محمد بن رشاد بن سالم ـ رحمه الله تعالى وغفر له ـ في التحقيق من إبراز الكتاب على الصورة القريبة لما تركه عليه المؤلف، وقد سار على نهجه طائفة من تلامذته بجامعة الإمام بالرياض.

هذا؛ والحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وآله وصحبه.





صور من النسخ الخطية
المعتمدة في التحقيق

صورة عن الورقتين الأولى والأخيرة من النسخة ظ



صورة عن الورقتين الأولى والأخيرة من النسخة ك.

النَّصُّ المحقَّقُ

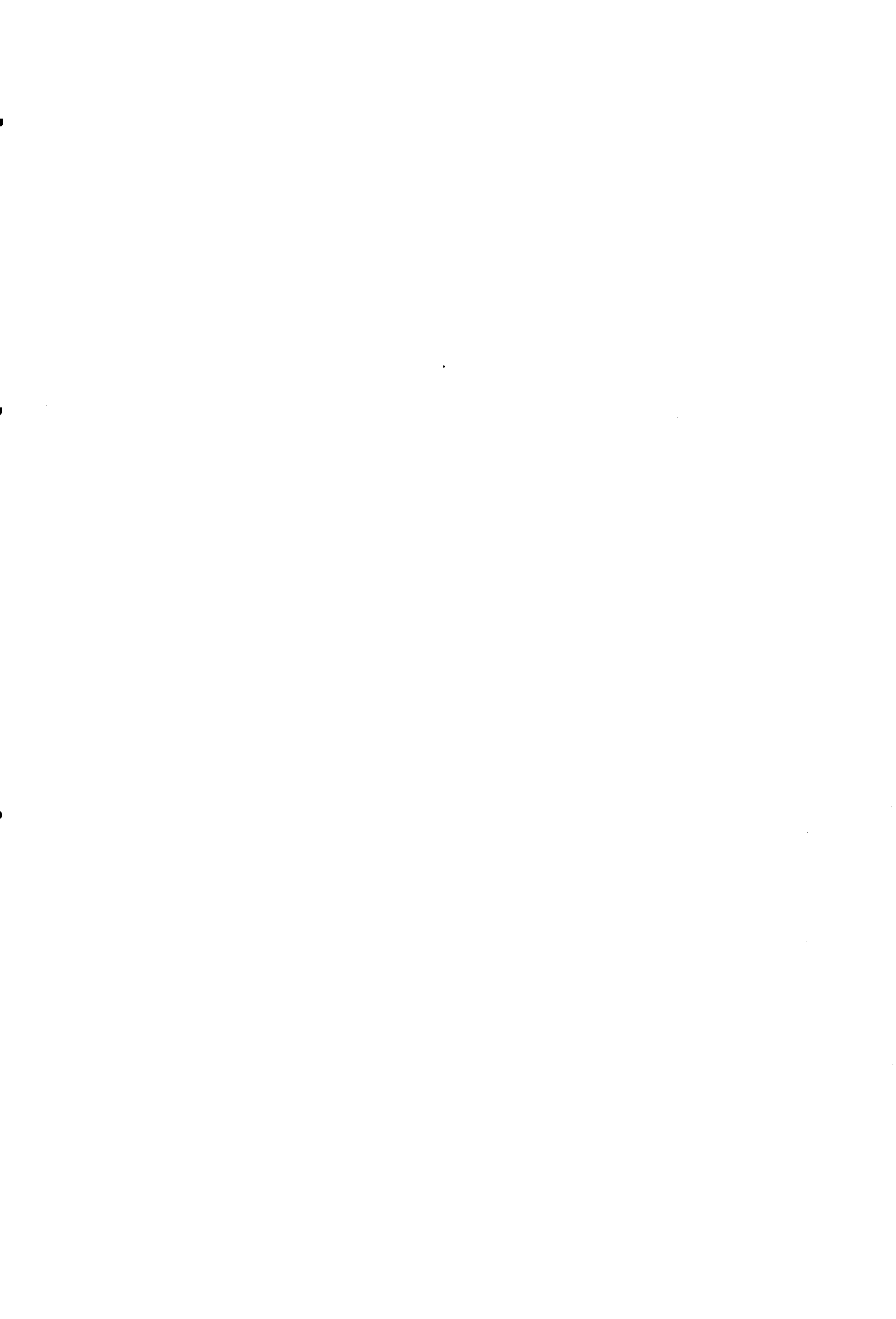
[بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

وبه نستعين

كتاب «تيسير العبادات»][1]

(١) ما بين معكوفتين من ظ.





[الحمدُ لله نستعينه ونستهديه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهد الله فلا مُضلَّ له، ومن يُضلل فلا هادي له وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله ﷺ تسليماً: هذه مسائل يكثر الاحتياجُ إليها سئلَ عنها شيخ الإسلام أبو العبَّاس أحمدُ بنُ عبدِالحليم بنِ عبدالسلام بن تيمية رضي الله عنه فأجاب عنها وقرئت عليه وسميت: «تيسير العبادات لأرباب الضرورات»؛ وهذا صفة السؤال:

مَا يقُولُ العلماءُ أئمَّةُ الدِّينِ ـ رضيَ اللَّهُ عنهُمْ ـ][(١)] في: المرأةِ إذا كانتْ بعيدَةً عَنِ الحَمَّام وعليها غُسْلٌ[(٢)]، وتخشَى [من][(٣)] الاغِتْسَالِ[(٤)] في البيت للبردِ[(٥)] هلْ لها أَنْ تَتيَمَّمَ [وتصلي][(٦)]؟.

---

(١) ما بين معكوفتين من ظ، وفي ك: سؤال عن، وفي مط: وسئل عن.
(٢) كذا في ك وفي ظ: الغسل، وفي مط: «وحصل لها جنابة».
(٣) الزيادة من ك ومط، وليست في ظ.
(٤) في مط: الغسل.
(٥) في ك: من البرد.
(٦) زيادة من مط، وليست في ظ و ك.



وإذا كان الزَّوجُ يَمنعُهُ[1] من الجماعِ الخوفُ[2] على المرأةِ من [الاغتسالِ و][3] استعمالِ الماء: هلْ يُبَاحُ له الجَماعُ وتتيمَّمُ الزوجَةُ أو يَتركُ[4] هو ذلك؟.

وإذا أرادَهُ[5] يَوْمَ حَمَّامِهَا هَلْ يَجُوزُ لَها أنْ تتيمَّمَ وتُصَلِّيَ الظُّهْرَ والعَصْرَ جمِيعاً وتَدْخُلَ الحمَّامَ أمْ تدخل وتُغسِّلَ وتُصليَ في الحمَّامِ بالغُسلِ؟.

[وهلْ لها إذا طهُرَتْ من الحيضِ ولم تغتسلْ: أنْ تَتيمَّمَ ويجامعُها زوجُها أم لا؟][6].

وهل يفْتَقِرُ[7] التيممُ عن الغُسْلِ إلى الوُضوءِ أم لا؟ وأيُّهما يُقدَّمُ [على الآخرِ؟][8].

---

(١) في ظ: منعه، وهو لا يستقيم، وفي مط مغايرة في صيغة السؤال: «وإذا أراد زوجها الجماع وتخاف من البرد عليه وعليها هل له أن يتيمم؟ أو يغتسل مع القدرة وتتيمم هي؟ أم يترك الجماع. . .».

(٢) كذا في ك وهو الصواب، وفي ظ: لخوف.

(٣) زيادة من ظ، وليست في ك و مط، ولكل وجه، وإن كان الغسل نفسه لا يمكن إلا باستعمال الماء، ولعل الصواب: الاغتسال باستعمال الماء؛ بالباء بدل الواو.

(٤) كذا في النسختين ك و ظ، ونقلها الحربي من مخطوطته: ينزل ولا وجه له! وفي مط: أم يترك الجماع.

(٥) كذا في ظ، وفي ك: أرادت، والباقي: إلى قوله: بالغسل: سواء، وفي مط: فإذا جامعها وأرادت الدخول إلى الحمام للتطهر هل تتيمم وتجمع بين الصلاتين أو تصلي في الحمام بالغسل؟.

(٦) ما بين [ ] من مط، ولم يرد في ك و ظ، وهو سؤال مستقل، والصواب ذكره في نص السؤال لورود الجواب عليه كما سيأتي ص: **٢٦٤**.

(٧) كذا في ظ وفيها: إلى وضوء، وفي ك: وينتقل المتيمم. . وفيها: «الوضوء»، وهو المثبت، والباقي إلى قوله: يقدم: سواء، وفي مط: وهل يحتاج التيمم للجنابة إلى وضوء أم لا؟ وإذا احتاج هل يقدم الوضوء أم التيمم.

(٨) ما بين [ ] من ظ.



وهل يجمَعُ بين صلواتٍ[1] بتيممٍ واحدٍ؟.

وإذا طَهُرَتِ المرأةُ [من الحيضِ][2] [آخرَ النَّهارِ أو آخرَ اللَّيلِ]، وعجَزَتْ في وقتها عن/ الغسلِ [للبرد وغيره] [هل] تتيمَّمُ وتُصَلِّي؟.

وهل تجِبُ[3] عليها صلواتُ ذلكَ اليومِ الَّذِي طهُرتْ [فيه ـ يعني][4] في آخرِه ـ أو الليلةِ؟.

[ومَنْ بهِ جرحٌ: هلْ يتيممُ أو يمسَحُ على الجُرحِ، وهل يمتنعُ[5] من الجمَاعِ لأجلِ المسح أو التيمّمِ، وبعضُ الأعضاء قد يعجزُ عن إيصالِ الماءِ إليه[6]؟][7].

وهل يجوزُ للمرأة منعُ الزَّوجِ منها خوفَ البرد[8]؟.

---

(١) في ظ: الصلوات، وفي مط: وهل يحتاج التيمم لكل صلاة؟ أم يصلي الصلواتِ بتيمم واحد.

(٢) الزيادة الأولى بين [ ] من ك و ظ، والثانية والثالثة: من مط، والرابعة: من ك و مط.

(٣) كذا في ك، وفي ظ: يجب، وفي ك: صلاة ذلك، والمثبت من ظ، وفي مط: وهل تقضي صلاة اليوم الذي طهرت فيه أو الليلة؟.

(٤) ما بين [ ] من ظ.

(٥) في ك: يمنع.

(٦) في ظ: إليها.

(٧) ما بين [ ] في مط: «ومن أصابه جرح أو كسر وعصبه هل يمسح على العصابة أم يتيمم عن الوضوء للمجروح وبعض الأعضاء يعجز عن إمرار الماء عليه بسبب الجرح أو الكسر، وهل يترك الجماع في هذه الحالة أو يفعله ويتيمم ولو علم أن مدة المداواة تطول فيطول تيممه؟» وهو أوسع من المذكور، ولم أجعله في صلب السؤال حتى لا أخلط النسختين لكثرة الفروق.

(٨) في ظ: خوفاً من البرد، وفي مط: «وهل للمرأة منع الزوج من الجماع إذا كانت لا تقدر على الغسل؟ أم تطيعه وتتيمم؟».



[ومَنْ وجدَ الحمامَ بعيداً متى وصلَ إليه خرجَ الوقتُ: هل يتيممُ أم يذهبُ إليه، ولو خرجَ الوقتُ؟][1].

وهل يباحُ التيممُ خوفَ فَواتِ الوقتِ [أو فواتِ الجماعةِ أو يغتسلُ ولو خرجَ الوقتُ][2] أو فاتتهُ الجماعةُ؟.

[وإذا كان الرَّجلُ في سفرٍ[3] وأرادَ أن يُصلِّي كلَّ صلاةٍ في وقتها والجماعةُ يختارونَ الجمعَ: هل صلاتُه وحدَهُ[4] في الوقت [أفضلُ][5] أم جمعُهُ معهم؟][6].

وعن[7] الرجل إذا كان يعملُ فلاحَةً أو صِناعةً تشُقُّ[8] عليه الصلاةُ لوقتها [وربَّما بطَلَتْ جماعةٌ عن العمل][9]؛ فهل لهُ أن يجمَعَ بين الصَّلاتينِ؟.

---

(١) ما بين [ ] من مط.

(٢) ما بين [ ] من ك، ساقط من ظ، وقد أبدل الحربي «فاتته» الواقعة في نسخة ظ بـ «فوات» ليستقيم السياق، مع أنها صحيحة كما أثبتنا إلا أن في نسخة ظ سقطاً استدركناه من ك وجاء السؤال في مط مغايراً في ألفاظه لما هنا ففيها: ومن خاف فوات الجمعة....

(٣) في ظ: السفر.

(٤) في ظ: في الوقت وحده.

(٥) ما بين [ ] من ك.

(٦) السؤال في مط: «ومن معه رفقة يريدون الجمع فهل الأفضل له الجمع معهم لتحصيل الجماعة؟ أم يصلي وحده في الوقت؟ وقد يكون هو إمامهم، فأيما أفضل في حقه جمعاً أم الصلاة وحده في وقت كل صلاة».

(٧) كذا في ك وعلم عليها من فوق: ظ، وفي ظ: في، وفي مط صيغة السؤال كالآتي: «ومن كان له صناعة يعملها هو وصناع آخر ويشق عليه الصلاة في وقتها ويبطل الصناع، هل يجمع بين الصلاتين؟».

(٨) في ظ: فشق.

(٩) ما بين [ ] من ظ، وسقط من ك.



وإذا شَقَّ عليه طلبُ الماء وهو في الحَرْثِ[1] هل يتيمَّمُ؟.

[وهل يبيحُ التيممُ قراءةَ القرآنِ وصلاةَ اللَّيلِ لمَنْ لهُ وردٌ أمْ[2] لا؟.

وهلْ تقرأُ المرأةُ على ولدها الصغيرِ وهي حائضٌ أو جنبٌ؟][3].

[والرجلُ إذا خافَ من الشياطين هل له أن يقرأ وهو جنبٌ؟][4].

وهل يتيمَّمُ على البُسُط والحُصُر مَنْ لم يجدْ تراباً[5]؟.

[وهل يدعُو في صلاة الاستخارة بدعائها قبْلَ السَّلام أو بعدَهُ؟][6].

الجوابُ

الحمدُ لله ربِّ العالمين:

مَنْ أصابتْه[7] جنابةٌ مِن احْتلامٍ أو جماعٍ ـ حلالٍ أو حرامٍ ـ فعليه أن يغتسلَ ويصلّيَ، فإنْ تعذَّرَ عليه الاغتسالُ لعدمِ[8] الماءِ أو لتضرُّرِه باستعمالِه؛

(١) في ك: الحرب، وفي مط: «وكذلك إذا كان في حراثة وزراعة ويشق عليه طلب الماء هل يتيمم ويصلي؟».
(٢) كذا في ظ، وفي ك: أو.
(٣) ما بين [ ] من ظ و ك، وفي مط هكذا: «ومن يتيمم هل يقرأ القرآن في غير الصلاة؟ ويصلي ورده بالليل؟ وهل للمرأة الجنب أو الحائض أن تقرأ على ولدها الصغير؟».
(٤) ما بين [ ] من ك و ظ إلا أن فيها: أو الرجل بدل: والرجل، وسقطت من ط الحربي مع أنها في الورقة الأولى التي ذكرها في طبعته!!.
(٥) في مط: «ومن لم يجد تراباً: هل يتيمم على البساط أو الحصير إذا كان فيهما غبار؟».
(٦) في ظ: «وفي صلاة الاستخارة: هل يدعو بدعاها قبل السلام أم بعده؟» ونقلها الحربي في طبعته: بدعائها ولم يشر لذلك.
(٧) في ظ أصابه، والمثبت من ك و مط.
(٨) كذا في مط، وفي ظ و ك: لتعذر.



مثلُ أن يكونَ مريضاً يزيدُ الاغتسالُ في مرضه أو يكونَ الهواءُ بارداً[١]، وإنِ[٢] اغْتسلَ خافَ أن يمرضَ بصُداع أو زُكام أو نَزْلةٍ: فإنَّه يتيممُ ويصلّي، وسواءٌ كان رجلاً أو امرأةً، وليس له أن يؤخِّرَ الصلاةَ عن وقتها.

وليس للمرأة أن تمنعَ زوجَها من الجِماعِ؛ بلْ لهُ أنْ يُجَامِعَها فإن قَدِرَتْ على الاغتسالِ وإلا تيمَّمَت.

وكذَلِكَ الرَّجُلُ إنْ قَدِرَ على الاغْتسَالِ وإلاَّ تيمَّم.

[ويجوزَ له الجماعُ إذَا احتاجَ إليه، فإن قَدِرَ على الاغتسال وإلاَّ تيممَ][٣].

وله أن يجامعَها قبْل [دخول][٤] الحمام؛ فإنْ قدِرت على أن تغتسلَ وتصليَ خارجَ الحمام فعَلَتْ، وإنْ خافتْ أن تفوتَها الصلاةُ استَترتْ في الحمَّام وصلَّتْ [ولا تُفَوِّتُ الصلاةَ][٥].

والجمعُ بين الصَّلاتين بطهارةٍ [كاملةٍ][٦] بالماء خيرٌ مِنْ أن يفرِّقَ [بين][٧] الصلاتين بالتيمم كما أمرَ النبيُّ ﷺ المستحاضةَ أن تجمعَ بين الصلاتين بغُسل واحدٍ، وجعلَ ذلك خيراً[٨] من التفريقِ بِوَضُوءٍ.

---

(١) في ظ: الهوى بارد ولم ينبه على ذلك الحربي.
(٢) كذا في مط، وفي ك و ظ: فإن.
(٣) ما بين [ ] من ظ.
(٤) ما بين [ ] من مط.
(٥) ما بين [ ] من مط و ك إلا أنه سقطت كلمة «الصلاة» من ك.
(٦) سقطت من ك، وهي في ظ و مط.
(٧) ما بين [ ] من مط، وفي ظ و ك: يفرق الصلاتين، وصوبها الحربي: تفرق، والصواب المثبت.
(٨) في ظ: خير، وصوبها الحربي في طبعته من غير إشارة إلى ذلك.

وأيضاً فالجمع[1] بين الصلاتين مشروعٌ لحاجةٍ دنيويةٍ؛ فلأَنْ يكون مشروعاً[2] لتكميل الصلاةِ أولى.

والجامِعُ [بين الصلاتين][3] مصلٍّ[4] في الوقت، والنبيُّ ﷺ جمعَ بين [الظهرِ والعصر بعرفة][5] في وقت الظهر لأجْل تكميلِ الوقُوف[6] واتِّصاله، وإلا فقد كان يمكنُه أن ينزلَ فيصليَ، فجمعَ بين الصلاتين لتكميل الوقُوف[7]، فالجمعُ لتكميل الصَّلاة أولى، وأيضاً فإنه جمعَ بالمدينة للمطر، وهو نفسُه [ﷺ][8] لم يكنْ مُتضَرّراً[9] بالمطر، بل جمعَ لتحصيلِ الصَّلاة في الجماعة.

فالجمعُ لتحصيل الجماعة خيرٌ من التفرقِ[10] والانفِرَادِ.

و[11] الجَمْعُ بين الصلاتين خيرٌ من الصلاة في الحمام؛ فإنَّ أعطانَ الإبل والحمامِ نهَى النبيُّ ﷺ عن الصلاة فيهما.

والجمعُ مشروعٌ بلْ قد قال [النبيُّ][12] ﷺ: «**مَنْ نامَ عن صلاةٍ أو**

---

(١) كذا في ك و مط، وفي ظ: فإن الجمع.
(٢) في ظ: مشروع وصوبت في ط الحربي من غير إشارة لذلك.
(٣) ما بين [ ] سقطت من ظ و ك.
(٤) في ظ: يصلي.
(٥) ما بين [ ] في ظ و ك: بعرفة بين الظهر والعصر.
(٦) كذا في ك و مط، وفي ظ: الوقت!.
(٧) في ظ: الوقت.
(٨) لم تذكر في ظ، وليس في ك: هو نفسه ﷺ.
(٩) كذا في ظ و ك، وفي مط: يتضرر.
(١٠) في ظ و مط: التفريق.
(١١) في ظ: فالجمع.
(١٢) سقطت من ظ.

نسيها فلْيُصلّهَا إذا ذكَرَهَا [فإنَّ ذلك وقتُها][١]»، ثمَّ إنَّهُ لمَّا نام عن الصلاة انتقلَ، وقال: «**هذا وادٍ حضرَنا فيه الشيطانُ**»، فأخَّرَ الصلاةَ عن الوقتِ المأمورِ به؛ لكونِ البقعةِ حضرَهُ[٢] فيها الشيطانُ.

فتلك[٣] البقعةُ تكرهُ الصلاةُ فيها وتجوزُ[٤]، لكنْ استُحِبَّ[٥] الانتقالُ عنها، وقد نصَّ على ذلك أحمدُ [بنُ حنبلٍ][٦] وغيرُهُ.

والحمَّامُ والأعطانُ مسكنُ الشَّياطين، ولهذا حرُمَ الصلاةُ فيها.

والجمعُ مشروعٌ للمصلحةِ الراجحةِ، فإذا جمعَ لئلا يصليَ في أماكنِ الشياطينِ كان قد أحْسَنَ، و [المرأةُ][٧] إذا لم يمكنْهَا الجمعُ بطهارةِ الماء جمعتْ بطهارةِ التيمُّم، فإنَّ الصلاةَ بالتيمُّم في الوقتِ المشروعِ خيرٌ من التأخير[٨] [عن الوقت][٩] ومِنَ الصلاة في الأماكن المنهيِّ عنها.

وإذا أمكنَ الرجلُ أو[١٠] المرأةُ أنْ يتوضَّآ ويتيمَّما فعَلا؛ فإنِ اقتصرَا[١١] على التيمُّم أجزأهُمَا[١٢] في [أحد قولي العلماء][١٣].

---

(١) لم تذكر في ك و ظ.
(٢) في ك: حضر.
(٣) في ك: وتلك.
(٤) في ظ: تجوزه، وفي ك: يجوز، وما أثبتناه هو الصواب، والمعنى: جائز مع الكراهة.
(٥) في ظ و مط: يستحب، وكلاهما متوجه.
(٦) ما بين [ ] من مط.
(٧) ما بين [ ] من مط.
(٨) كذا في ك و ظ، وفي مط: التفريق.
(٩) ما بين [ ] من ظ.
(١٠) كذا في ك، وفي مط و ظ: و، ونقلها الحربي في طبعته: أو، ولم ينبه على ذلك.
(١١) كذا في مط، وفي ك بالإفراد: أن يتوضأ ويتيمم فعل فإن اقتصر، وكذلك في ظ: إلا أن فيها: فعلاً واختصرا، والأخير تحريف.
(١٢) كذا في ظ و مط، وفي ك: أجزأه.
(١٣) كذا في ك و ظ، وفي مط: إحدى الروايتين للعلماء.



ومذهبُ أبي حنيفةَ ومالكٍ: لا يُجْمَعُ بين طهارةِ الماء وطهارةِ التيمم، [فلا يجمعُ][1] بين الأصلِ والبدلِ، بل إمَّا هذا وإمَّا هذا.

ومذهبُ الشافعيِّ وأحمدَ: بل يغسِلُ[2] بالماء [ما أمكنهُ][3]، ويتيممُ للباقي.

وإذا توضَّأ وتيممَ؛ [فسواءٌ][4] قدمَ هذا أو هذا، لكنْ تقديمُ الوضوء أحسنُ.

ويجوزُ أن يصلي الصلواتِ[5] بتيمم واحدٍ كما يجوزُ[6] بوضوء واحد وغسلٍ واحدٍ في أظْهرِ قولي العلماء، وهو مذْهبُ أبي حنيفةَ وأحمدَ في إحدَى[7] الروايتين، لقول النبيِّ ﷺ: «**الصعيدُ الطيبُ طَهورُ المسلم، ولو لم يجدِ الماءَ عَشْرَ سنين، فإذا وجدْتَ الماءَ فأَمِسَّهُ[8] بشرَتك فإنَّ ذلك خيرٌ**».

والمرأةُ إذا طهُرَت من الحيض، فإنْ قدِرَت على [استعمالِ الماء][9]، وإلاَّ تيممت وصلّت، فإنْ طهُرتْ في آخرِ النهَار: صلتْ الظهرَ والعصرَ، وإنْ طهُرت في [آخر][10] الليل صلَّت المغربَ والعشاءَ، ولا يقضِي أحدٌ ما صلاّهُ بالتيمم.

---

(١) كذا في ظ، وفي ك لعله: أي جمع بين.. وليست في مط.
(٢) كذا في ظ، و ك إلا أنه سقطت منها: بل؛ وفي مط: يغتسل.
(٣) ما بين [ ] من ظ و مط.
(٤) ما بين [ ] من ظ و مط.
(٥) في ظ: الصلاة.
(٦) كذا في ك و مط، وفي ظ: تجوز الصلاة.
(٧) كذا في ك و مط، وفي ظ: أحد، وصوبها الحربي في طبعته.
(٨) في ظ: فأمسته، ولم ينبه عليها الحربي.
(٩) كذا في ك و ظ، وفي مط: الاغتسال.
(١٠) ما بين [ ] من مط.



وإذَا[1] كان الجرحُ مكشوفاً وأمكنَ[2] مسحُه بالماء فهو خيرٌ من التيمم؛ وكذلك إذا كان مَعصُوباً أو كُسِرَ عظْمُهُ[3] فوضع عليه جبيرةً، فمسحُ ذلك بالماء خيرٌ من التيمم؛ والمريضُ والمكسورُ والجرِيحُ[4] إذا [أصابته جنابةٌ بجماعٍ][5] أو[6] غيرِه والماءُ يضرُّه: تيمَّمَ[7] وصلى.

أو يمسحُ على الجبيرة ويغسِلُ سائرَ بدنه إن أمكَنهُ ويصلّي.

وليس للمرأة أن تمنَعَ زوجَهَا الجماعَ؛ بَل يجامعُها فإن قدِرت على الاغتسالِ وإلاّ تيممت وصلَّت.

وإذا طهُرت من الحيض لم يجامعْها إلاّ بعد الاغتسال؛ [فإنْ تعذَّرَ الاغتسالُ][8] [وإلا][9] تيممت ووَطِئَها زوجُها، ويتيمَّم[10] للوطء[11] حيثُ يتيمم[12] للصلاة.

وإذا دَخَلَ وقتُ الصَّلاةِ كطلوعِ الفجرِ، ولم يمكنه إذا اغتسلَ أن يصليَ

(١) في ك: إن.
(٢) كذا في ظ و مط، وفي ك: أمكنه.
(٣) في ظ: عظيم!.
(٤) كذا في ك و مط، وفي ظ: الجرح، وصوبه الحربي: المجروح وليس كذلك، وفي مط قدم الجريح على المكسور.
(٥) كذا في ك و مط، وفي ظ: أصابه جماع.
(٦) في مط: و.
(٧) في مط: يتيمم ويصلي.
(٨) من ك و ظ؛ ساقطة من مط.
(٩) من مط.
(١٠) كذا في مط، وفي ك: تتيمم، وفي ظ: تيمم.
(١١) في مط: الواطىء، وفي ظ: الوطىء، وأثبت الحربي مكانها: الواطىء، والمثبت من ك إلا أنها كتبت هكذا: للوطىء، والصواب كتابتها كما أثبتنا فوق، وانظر: «معجم القواعد العربية» (ص: ٥٨٧) لشيخنا العلامة عبدالغني الدَّقر.
(١٢) كذا في مط، وفي ظ: تيمم الصلاة، وفي ك: تيمم للصلاة.



حتَّى تطلعَ الشمسُ لكونِ الماء بعيداً أو الحماماتِ[1] مغلقةً، أو لكونه فقيراً [و][2] ليسَ معه أجرةُ الحمَّام، فإنَّه يتيممُ ويصلي في الوقت، ولا يؤخِّرُ الصلاةَ عن وقتها حتى يفوتَ [الوقت][3].

وأمَّا [إن لم يستيقظْ إلاَّ][4] وقد ضاقَ الوقتُ عن الاغتسال، فإنْ[5] كان الماءُ موجوداً، فهذا يغتسلُ ويصلي بعد طلوع الشمس عندَ أكثرِ العلماء.

فإنَّ الوقتَ في حق النائم[6] من حينِ يستيقظُ[7]، بخلافِ اليقظانِ فإنَّ الوقتَ في حقه من حينِ طلُوعِ الفجرِ.

ولا بدَّ من الصَّلاة في وقتها، [و][8] لا يجوزُ تأخيرُها[9] عن وقتها[10] لأحدٍ أصلاً لا بعُذرٍ ولا بغير عذرٍ، لكن تُصَلَّى[11] في الوقت بحسبِ الإمكان. فيصلّي[12] المريضُ بحسَبِ حالِه في الوقتِ كما قال النبيُّ ﷺ لعمرانَ بنِ حُصَين: «**صلِّ قائماً فإن لم تستطعْ فقاعداً فإن لم تستطعْ فعلى جنبٍ**».

---

(١) في ظ: الحمام، وفي مط: الحمام مغلوقة!.
(٢) من مط، وليست في ك و ظ.
(٣) في ك و ظ: حتى تفوت، وما أثبتناه من مط.
(٤) كذا في ك و ظ، وفي مط: إذا استيقظ وقد...
(٥) كذا في ك و مط، وفي ظ: وإن.
(٦) في مط: حقه.
(٧) كذا في ك و ظ، وفي مط: استيقظ.
(٨) من مط، وليست في ك و ظ.
(٩) في ك: تأخرها.
(١٠) في ك و مط: الوقت.
(١١) في ظ و مط: يصلي.
(١٢) في ظ: ويصلي.

[فيصلّي في الوقت قاعداً][1]، ولا يصلي بعدَ خروجِ الوقت قائماً، وكذلك العُرَاةُ ـ كالذين[2] انكسَرَت[3] بهم السفينةُ ـ يصلُّون[4] في الوقت [عراةً][5]، ولا يؤخّرُونَ الصلاةَ عن وقتها[6] حتّى يُصَلوها[7] بالثياب بعد الوقت.

وكذلك مَنْ[8] اشتبهت عليه[9] القبلةُ فيصلي في الوقتِ بالاجتهاد أو[10] التقليد ولا يؤخِّرُهَا ليصلّيَهَا[11] بعد الوقت باليقينِ.

وكذلك مَنْ [كان][12] عليه نجاسةٌ في بدنِه أو ثوبِه لا يمكنُه[13] إزالتها حتى تفوتَ الصلاةُ، فيصلي[14] بها في الوقت [ولا يفوِّتُ الصلاةَ عن وقتها حتى يصليَ طاهراً.

وكذلك مَنْ حُبِسَ[15] في مكانٍ نجِسٍ، أو كانَ في الحمامِ، أو غيرِ ذلك مما نُهِيَ عن الصلاة فيه، ولا يمكنُهُ الخروجُ منه حتى تفوتَ

---

(١) كذا في ك و مط، وفي ظ: فالعبد يصلي في الوقت قائماً وقاعداً وعلى جنب، والأظهر ما أثبتناه، فإنه سبب السياق.
(٢) في ك: الذين.
(٣) كذا في ك و مط، وفي ظ: تنكسر.
(٤) في ظ: فيصلون.
(٥) زيادة من ك و مط.
(٦) في ك و مط: يؤخرونها، والمثبت من ظ.
(٧) في ك و مط: ليصلوا في الثياب بعد الوقت.
(٨) في ظ: إذا.
(٩) كذا في ك و مط، وفي ظ: عليهم، وهو خطأ، وقد صوبه الحربي في طبعته موافقاً لما في النسختين المذكورتين أولاً.
(١٠) في مط: و.
(١١) في ك و مط: ليصلي.
(١٢) من مط، وليست في ك و ظ.
(١٣) في ك: تمكنه.
(١٤) في ك: يصلي.
(١٥) في ظ و مط: حبس، وأثبتها الحربي في طبعته: جلس، وهو تصحيف منه.



الصلاةُ[1]]؛ [فإنه يصلي في الوقت][2] [ولا يفوت الصلاة][3] ليصلي في غيره.

فالصَّلاة[4] في الوقت فرضٌ بحسَبِ [الإمكان والاستطاعة][5]، وإن كانت صلاته[6] ناقصةً؛ حتى الخائفُ يصلي صلاةَ الخوفِ في الوقتِ بحسب الإمكان[7]، ولا يفوتُها [عن وقتها حتى يصلي][8] صلاةَ آمنٍ[9] بعد خروج الوقت.

حتى في حال المقاتلة: يصلي ويقاتل ولا يُفوّتُ[10] الصلاة ليصلي بلا قتال.

فالصلاة المفروضةُ في الوقت، وإن كانت ناقصةً خيرٌ من تفويت الصلاة [والصلاةِ][11] بعد الوقت، وإن كانت كاملةً.

بل الصلاةُ بعدَ تفويت الوقت عمداً لا تقبلُ[12] من صاحبها، ولا يسقطُ عنه إثمُ التفويت المحرم، [و][13] لو قضاها باتِّفاق المسلمين.

❁ ❁ ❁

---

(1) ما بين [ ] ساقط من ك، والمثبت من ظ و مط إلا أن في مط أوله: «ولا يفوت الصلاة ليصلي طاهراً..».

(2) ما بين [ ] ساقطة من ك و ظ.

(3) ما بين [ ] من ك و مط، إلا أن في ك قال: ولا تفوت...

(4) في ك: والصلاة.

(5) كذا في مط، وفي ك و ظ: بحسب الاستطاعة.

(6) في ك: صلاة.

(7) سقطت من ك.

(8) كذا في ظ، وفي ك و مط: ليصلي.

(9) كذا في ك و مط، وفي ظ: أمن، وضبطها، ونقلها الحربي في طبعته: آمن! وكلاهما متجه.

(10) في ك: تفوت.

(11) ما بين [ ] من ك، وسقطت من مط، وفي ظ: إلى.

(12) في ظ زيادة هنا وهي: فلا تقبل، وحذفها أصح.

(13) ساقطة من ك.





فصلٌ

وأما إذا خاف فواتَ(1) الجنازة أو العيد أو الجمعة؛ ففي التيمم نزاعٌ؛ والأظهرُ أنه يصليها بالتيمم ولا يفوتُها، وكذلك إذا لم تمكنْه(2) صلاةُ الجماعة الواجبة إلا بالتيمم(3) فإنه يصليها بالتيمم.

والإمامُ أحمدُ في إحدى(4) الروايتين عنه: يجوِّزُ التيممَ للجنازة مع أنه لا يختلفُ قوله في أنّه: يجوزُ(5) أن(6) يعيدَها بوضوء؛ فليست(7) العلةُ على مذهبه: تعذُّرُ الإعادة [بخلاف أبي حنيفة فإنهُ يعلِّلُ ذلك بتعذر الإعادة](8)، وفرَّق بينَ الجنازة و [بين](9) العيد والجمعة، وأحمد لا يعلّل بذلك، فكيفَ والجمعةُ لا تعادُ، وإنما تصلّى ظهراً، وليست صلاةُ الظهر

(1) كذا في مط، وفي ك و ظ: فوت.
(2) كذا في ك، وفي ظ و مط: يمكنه.
(3) في ك: بتيمم.
(4) في ظ: أحد.
(5) في ظ: لا يجوز، وفي ك و مط بدون «لا» وهو الصواب، وهو ما يقتضيه سياق الكلام، ولم ينتبه لذلك الحربي.
(6) كذا في ك، وفي ظ و مط: أنه.
(7) في ك: فليس.
(8) ما بين [ ] من ك و مط إلا أن في مط: فإنه علل..، وسقطت من ظ.
(9) من ك و مط.



كالجمعة، [وكذلك إذا لم يمكنه صلاةُ الجمعة الواجبةِ إلا بالتيمم فإنه يصليها بالتيمم][1].

والجامع[2] بين الصلاتين حيثُ [يشرعُ في الصلاة][3] في وقتها[4] ليست بمفوِّتٍ ولا يُشْتَرَطُ [للجمع ولا للقصْر نِيَّةُ القصر والجمع][5] عند أكثر العلماء.

وهو مذهبُ مالكٍ وأبي حنيفةَ وهو [أحدُ القولين][6] في مذهب أحمدَ؛ بل عليه يدلُّ كلامه، وهو المنصوصُ عنه.

والقول الآخر اختيارُ بعض أصحابه، وهو قولُ الشافعيِّ.

والجمعُ بينَ الصلاتين يجوزُ لعذر؛ فالمسافرُ إذا جَدَّ[7] به السَّير جمعَ بين الظهر والعصر وبين المغرب والعشاء.

و[8]المسافرون إذا غلبَ عليهم النُّعاسُ وشقَّ عليهم انتظارُ العشاء جمعوا بينها وبين المغرب، ولو كان الإمام لا ينامُ فصلاتُه بهم إماماً جامعاً بين الصلاتين خيرٌ من صلاته وحدَه غير جامعٍ.

---

(١) ما بين [ ] ساقط من ظ و ك.
(٢) كذا في ظ و ك، وفي مط: والجمع.
(٣) ما بين [ ] من مط، وفي ظ: حيث يشرع يصلي الصلاة في وقتها، وضبط الحربي يشرع بالبناء للمجهول، وهو خطأ، فالعبارة بذلك غير مستقيمة. وفي ك: تشرع يصلي الصلاة.
(٤) في ك: وليس.
(٥) ما بين [ ] في مط: للقصر ولا للجمع نية، والمثبت من ظ و ك إلا أن في ظ: بنية، وفي ك: لا للجمع.
(٦) في ظ: إحدى القول، وفي ك و مط: إحدى القولين.
(٧) كذا في ك، وفي ظ و مط: أجد.
(٨) في ظ: فالمسافرون.

والحرَّاث إذا[1] خافَ إن طلب الماءَ [أن][2] يُسْرَقَ مالهُ أو يتعطَّلَ[3] عمله الذي يحتاجُ إليه صلَّى بالتيمم.

وإن أمكنهُ [أن يجمعَ][4] بين الصلاتين بوُضُوءٍ فهو خيرٌ من أن يفرِّق بينهما بالتيمم.

وكذلكَ سَائرُ أهلِ الأعذارِ الذين يباحُ لهمْ التيَمُّمُ إذا أمكنَهُم[5] الجمعُ بينهما بطهارةِ الماء فهو خيرٌ منِ التفريق بينهما بطهارة التيمم.

و [يجوزُ][6] الجمعُ بين الصلاتين لمن له عُذْرٌ كالمطر والريحِ الشديدة الباردة، ولمن به سَلَسُ البَول، والمستحاضة، فصلاتُهم[7] بطهارة كاملةٍ جمعاً بين الصلاتين خيرٌ من صلاتهم[8] بطهارة ناقصةٍ مفرّقاً بينهما.

والمريضُ أيضاً له أن يجمعَ بين الصلاتين، لا سيَّما إذا كان مع الجمع [صلاتُهُ][9] أكملَ؛ إمّا لكمال طهارته[10]، وإما لإمكان القيام، ولو كانت الصلاتان سواءً، لكن إذا فرَّقَ بينهما زادَ مرضُه: فله الجمعُ بينهما.

وقال أحمدُ بنُ حنبلَ: «يجوزُ الجمعُ إذا كانَ له شغلٌ»[11].

---

(١) في ك: إن، والكل متجه.
(٢) ساقطة من مط.
(٣) كذا في ك و مط، وفي ظ: يبطل، ولكل وجه، والأولى ما أثبتنا لاتفاق نسختين.
(٤) في ظ: الجمع.
(٥) في ك: أمكنه.
(٦) ما بين [ ] من ظ و ك.
(٧) كذا في مط، وفي ظ: فصلاتهما، وفي ك: فصلاته.
(٨) نفس التعليق السابق.
(٩) ما بين [ ] ساقط من ك.
(١٠) في ك: طهارة.
(١١) في مط: لشغل.

قال القاضي أبو يعلى: «الشغلُ الذي يبيحُ[1] له تركُ الجمعةِ والجماعةِ».

[قال الشيخ موفقُ الدينِ ابنُ قدامة المقدسيُّ مبيناً عن هؤلاء: «وهو المريضُ، ومَنْ له قريبٌ يخافُ موْتَهُ، ومَنْ يدافِعُ أحداً من الأخبَثينِ، ومَن يحضُرُهُ طعامٌ وبه حاجةٌ إليه، ومنْ يخافُ من سلطانٍ يأخذُه أو غريمٍ يلازمُه ولا شيءَ معَهُ يعطِيه، والمسافرُ إذا خاف فواتَ القافلةِ، ومنْ يخافُ ضرراً في ماله، ومَنْ يرجُو وجودَه، ومَنْ يخافُ من غلبة النُّعاس حتّى يفوتَه الوقتُ، ومَنْ يخافُ من شدة البردِ، وكذلك في اللّيلة المظلمةِ إذا كان فيها وحلٌ؛ فهؤلاء يُعذَرُوا وإنْ تركوا الجمعةَ والجماعةَ. كذا حكاه ابن قُدامة في «مختصرِ الهداية»][2].

فإنه[3] يبيحُ [لهم][4] الجمعَ بين الصلاتين [على ما قاله الإمامُ أحمدُ بنُ حنبلَ والقاضي أبو يعْلى][5].

والصُنَّاع والفلاحُون إذا كان [في فعلِ كلّ صلاةٍ][6] في الوقتِ الخاصّ مشقةٌ عليهم، مثل أن يكون الماء بعيداً [في فعل الصلاة][7] و[8] إذا ذهبوا [إليه][9] وتطهَّرُوا تعطَّلَ بعضُ العمل الذي يحتاجونَ إليه، فلَهمْ أنْ يُصَلُّوا في الوقتِ المشترك فيجْمعُوا بين الصَّلاتين.

---

(١) في مط: يباح.
(٢) ما بين [ ] من مط، وهو ساقط من ك و ظ، وعنها: طبعة الحربي!!.
(٣) ساقطة من ك.
(٤) ما بين [ ] من مط، وسقط من ظ و ك.
(٥) ما بين [ ] من ظ و ك، وليس هو في مط.
(٦) ما بين [ ] من ظ و ك.
(٧) ما بين [ ] من مط.
(٨) ظ: أو.
(٩) ما بين [ ] من مط.

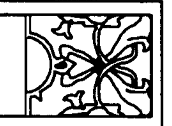


وأحسَنُ [مِنْ][1] ذلك أن يُؤَخِّرُوا الظُّهرَ إلى قَرِيبِ[2] العصر [فيجمعوها ويُصَلُّوها مع][3] العصر [و][4] إن كان ذلك جمعاً[5] في آخر وقت الظهر وأوَّلِ وقت العصر، ويجوزُ مع بُعْدِ الماء أن يتيمَّمَ ويُصلّي في الوقت الخاصِّ[6]؛ والجمعُ بطهارة الماء أفضَلُ [والحمدُ لله وحدَه][7].



(١) ما بين [ ] من مط و ك، وعلم عليها ظ.
(٢) في ظ: قرب.
(٣) في ظ و ك: فيصلوها ويصلوا بعدها.
(٤) ما بين [ ] ساقطة من ظ.
(٥) في ظ و ك: جميعاً.
(٦) في ظ: الحاضر.
(٧) ما بين [ ] من مط.





فصــلٌ

وكلُّ مَنْ جازَ له الصَّلاةُ بالتيمُّم من جُنُبٍ ومُحْدِثٍ جازَ له أن يقرأ القرآنَ خارجَ الصلاة[1] ويمسَّ المُصحَفَ ويصليَ بالتيمُّم النافلةَ والفريضَةَ ويَرْقيَ بالقرآن وغيْرَ ذلك، فإنَّ الصلاةَ أعظمُ من القراءة فمَنْ صلَّى بالتيمُّم كانت قراءَته بالتيمُّم أوْلى، والقراءةُ خارجَ الصلاة أوسعُ منها في الصلاة فإنَّ المحدثَ يقرؤُه[2] خارجَ الصلاة.

وكل ما يُفْعَلُ[3] بطهارة الماء في الوضوء والغسل يُفْعَلُ[4] بطهارة التيمم إذا عَدِمَ الماء أو خَافَ الضَّرر باستعماله، وإذا أمكنَ الجُنُبَ الوضوءُ دون الغسلِ فتوضَّأ وتيمم عنِ الغسل: جازَ وإن تيمم ولم يتوضأ، ففيه قولان:

قِيلَ: يُجْزِيه عن[5] الغسل، وهو قول مَالِكٍ وأبي حنيفَةَ.

وقيلَ: لا يُجْزِيه، وهو قولُ الشافعيِّ وأحمدَ [بنِ حنبلٍ][6].

---

(١) في ظ زيادة بحاشيتها: وداخلها، ولا أظنها لازمة لدخولها في الصلاة، وما سبقها من كلام شيخ الإسلام وتتمته تبين ذلك، والله أعلم.

(٢) في ظ و ك: يقرأ.

(٣) في ظ و ك، وفي مط: يفعله.

(٤) في ظ و ك، وفي مط: يفعله.

(٥) في ظ: تيمم الغسل، وسقط من ك: عن الغسل.

(٦) ما بين [ ] من مط.



وإذا تيممَ بالتراب الذي تحتَ حصيرِ[1] بيته: جازَ.

وكذلك إذا كانَ [هُنَاكَ][2] غبار لاصِقٌ ببعضِ الأشيَاء، و[3] تيمم بذلك الترابِ [اللاصقِ جازَ][4].

وأما قراءةُ الجُنبِ والحائضِ للقرآن، فللعلماء فيها[5] ثلاثةُ أقوالٍ:

قيل: يجوزُ لهذا وهذا[6] [وهو قولُ طائفة من السَّلفِ والخَلَفِ.

وقيل: لا يجوز لا لهذا ولا لهذا][7]، وهو مَذْهبُ أبي حنيفةَ والمشهورُ من مذهب الشافعيِّ وأحمدَ.

وقيل: لا يجوزُ للجنب، ويجوزُ للحائض؛ إمَّا مطلقاً، وإما[8] إذا خافتْ النسيانَ، وهو مذهبُ مالك، وقولٌ في مذهبِ أحمدَ، وغيرِه.

فإنَّ قراءةَ الحائضِ للقرآن لم يثبُتْ[9] عن النبي ﷺ فيه شيءٌ:

إذِ[10] الحديثُ المرويُّ عن [إسماعيلَ بنِ عيَّاشٍ][11] [عن موسى بن عقبة][12] عن نافعٍ عن ابنِ عمرَ: «**لا تقرأ الحائضُ و [لا][13] الجنبُ شيئاً**

---

(١) في ظ: حصر.
(٢) ساقطة من ك.
(٣) في ظ و ك: تيمم، وفي ط الحربي أصلحت إلى: فتيمم.
(٤) ساقطة من ك.
(٥) كذا في ك و مط، وفي ظ: فيه، وعنها ط الحربي.
(٦) كذا في ظ و ك، وفي مط: لهذا.
(٧) ما بين [ ] من ك و ظ، ولكن في ظ: لا يجوز لهذا ولا لهذا.
(٨) في مط: أو.
(٩) في ك: تثبت.
(١٠) في مط: غير.
(١١) في ك تصحفت إلى: ابن عباس.
(١٢) ما بين [ ] من مط، وليست في ظ و ك، وأضافها الحربي في طبعته.
(١٣) ما بين [ ] من مط، وسقط من ك: ولا الجنب.



من ذا القرآن[1]» - رواه أبو داودَ وغيره[2] - حديثٌ ضعيفٌ باتفاقِ أهل المعرفة بالحديث.

وإسماعيلُ بنُ عيَّاش فيما[3] يرويه عن الحِجَازيين أحاديثُهُ[4] ضعيفةٌ بخلاف روايته عن الشَّاميين، ولم يَرْوِ هذا عن نافع أحدٌ من الثقات.

ومعلومٌ[5] أن النساءَ كُنَّ يَحِضْنَ على عهدِ رسول الله ﷺ، ولم[6] يكُنْ ينهاهُنَّ[7] [عَنْ قراءةِ القرآنِ كما لم [يكُنْ][8] ينهاهُنَّ][9] عن الذكر والدعاء، بل أمر الحُيَّضَ أنْ يخرُجْنَ يومَ العيد فيُكبرنَ[10] بتكبير المسلمين، وأمر الحائضَ أن تقضِيَ المناسكَ كلَّها إلا الطَّوافَ بالبيت فتُلبّي[11] وهي حائضٌ [وتقِفُ وهي حائضٌ وتذكرُ الله [تعالى] وتدعُوهُ وهي حائضٌ][12]، وكذلك بمزدلفةَ ومِنىً وغيرِ ذلك من المشاعِرِ.

وأما الجنبُ فلم يأمرْه أن يشهدَ العيدَ، ولا يصليَ ولا [أن][13] يقضيَ

(١) في مط: من القرآن شيئاً.
(٢) في ظ و مط زيادة: وهو، والصواب حذفها كما في النسخة ك ليصحَّ الإخبار عن الحديث.
(٣) في مط: ما.
(٤) في مط: أحاديث.
(٥) في مط: المعلوم.
(٦) في ظ: فلم.
(٧) في ظ و مط: ينههن، وكذا التي بعدها.
(٨) ما بين [ ] من مط.
(٩) ما بين [ ] ساقط من ك.
(١٠) في مط: فيكبرون.
(١١) في مط: تلبي.
(١٢) ما بين [ ] من ظ، وما بين [ ] صغيرين من ك.
(١٣) ما بين [ ] من مط.

شيئاً من المناسك؛ لأنَّ الجنب يمكنُهُ أن يتطهَّرَ فلا عُذرَ له في ترك الطهارة بخلاف الحائض فإنَّ حدثَها قائمٌ[1] لا يمكِنُهَا مع ذلك التَّطَهُّرُ، ولهذا كره[2] [أكثرُ][3] العلماء[4] للجنب[5] أن يقفَ بعرفةَ ومزدلفةَ ومنىً حتى يتطهرَ[6] وإنْ كانت الطهارةُ ليست شرطاً في ذلك.

لكنْ المقصودُ أنَّ الشارعَ أمرَ الحائض أمرَ إيجابٍ واستحبابٍ بذكر الله ودُعائِه مع كراهةِ[7] ذلك للجنب فعُلِمَ أنَّ الحائضَ يُرَخَّصُ لها ما[8] لا يُرَخَّصُ [فيه للجنب][9] لأجْلِ عُذْرِها[10] وإنْ كان حدَثُها[11] أغلَظَ؛ فكذلك قراءةُ القرآن لم ينهَهَا الشارعُ [عن ذلك][12].

وإنْ قيلَ: إنه نهى الجنبَ، لأنَّ الجنبَ يمكنُهُ أنْ يتطهرَ ويقرأ[13] بخلاف الحائض [والحائضُ تبقى حائضاً أياماً][14]، فتفويتُها[15] قراءةَ القرآن تفويتُ عبادةٍ تحتاجُ إليها مع عجْزِها عن الطهارةِ.

---

(١) في ك: دائم، وأضاف الحربي في طبعته بعدها: (و)، وليست في جميع النسخ.
(٢) في مط: ذكر.
(٣) ما بين [ ] من ك.
(٤) في مط هنا زيادة: ليس.
(٥) كذا في ك و مط، وفي ظ: الجنب، وصوبها الحربي في طبعته كما أثبتنا.
(٦) في مط: يطهر.
(٧) في ظ: كرهه.
(٨) كذا في ظ و ك، وفي مط: فيما.
(٩) في مط: للجنب فيه.
(١٠) في مط: العذر.
(١١) كذا في ظ و ك، وفي مط: كانت عدتها، وهو تحريف قبيح.
(١٢) في ك: عنها.
(١٣) في ظ و ك: فيقرأ.
(١٤) ما بين [ ] من ك، وفي مط: تبقى حائضاً أياماً، وفي ظ: والحائض تبقى أياماً.
(١٥) في ك و مط: فيفوتها.

وليسَتِ القراءةُ كالصلاة، فإنَّ الصلاة يُشْترطُ[1] لها الطهارةُ من[2] [الحدث] الأكبر والأصغَرِ، والقراءةُ تجوزُ مع الحدث الأصغر بالنَّصِّ واتّفاقِ[3] الأئمة.

والصلاةُ يجبُ فيها استقبالُ القِبلةِ واللباسُ واجتنابُ النَّجاساتِ[4]، والقراءةُ لا يجبُ فيها شيءٌ من ذلك.

بل كان النبي ﷺ يضَعُ رأسَه في حِجْرِ عائشةَ [رضي الله عنها][5] [ويقرأُ القرآنَ][6] وهي[7] حائضٌ، وهو[8] حديثٌ صحيحٌ.

وفي [صحيح مُسلم][9] أيضاً: [يقولُ اللَّهُ عزَّ وجلَّ للنبي ﷺ][10] **«إنّي مُنَزِّلٌ عليكَ كتاباً لا يَغْسِلُهُ الماءُ، تقرؤُه نائِماً ويقْظَانَ[11]»**.

فتجوزُ [قراءةُ القرآن][12] قائماً وقاعداً ومضْطَجِعاً وماشياً[13] وراكباً[14].

---

(١) في ك: تشترط.
(٢) في مط: مع بدل: «من»، وما بين [ ] ساقط من ظ، مثبت في ك و مط.
(٣) في كل النسخ: اتفاق، ونقلها الحربي في طبعته: باتفاق!!.
(٤) في مط: النجاسة.
(٥) ما بين [ ] ساقط من ك.
(٦) ما بين [ ] ساقط من مط.
(٧) في ظ و ك: وعائشة حائض.
(٨) في ظ و ك: وهو حديث...
(٩) في ظ: الحديث الصحيح.
(١٠) ما بين [ ] ساقط من ظ و ك.
(١١) في ظ و ك و مط: يقظاناً، والصواب المثبت، وهو كذلك في «صحيح مسلم».
(١٢) كذا في ظ و ك، وفي مط: القراءة.
(١٣) في مط: وماشياً ومضطجعاً.
(١٤) هنا انتهت نسخة المجموع (٢١/٤٦٢) التي رمزنا لها بالرمز: مط، وباقي النسخة في المجموع (٢٤/١٠ ـ ١٣).



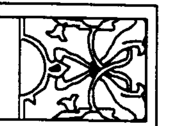
ويجوز الدعاءُ في صلاة الاستخارة وغيرِها قبْلَ السلام وبعدَه.

والدعاءُ قبلَ السلام أفضلُ، فإنَّ النبيَّ ﷺ أكثرُ دعائه كان قبلَ السلام، [والمصلّي][1] قبلُ لم ينصَرِفْ، فهو أحْسَنُ، والله أعلم.

❋ ❋ ❋

(١) ما بين [ ] ساقط من ك.





فصلٌ

[و][1] السنةُ [للمسافر أن يقْصُرَ][2] الصلاةَ، فيصليَ الرباعِيَةَ ركعتين، هكذا فعلَ رسولُ الله ﷺ في جميعِ أسفاره: هو وأصحابُهُ ولم يصَلِّ في السفر أربعاً قطُّ.

وما رُوِيَ أنه ـ [أو عائشةَ][3] ـ صليَا[4] في السفر أربعاً في حياته فهُوَ حديثٌ باطِلٌ عند أئمة الحديث.

وقد تنازعَ العلماء في المسافر إذا صلَّى أربعاً، فقيلَ: لا يجوزُ ذلك، كما لا يجوزُ أن يصليَ الفجرَ والجمعةَ والعيدَ أربعاً.

وقيل: يجوزُ ويُكْرَهُ[5]، والقصرُ أفضلُ عندَ عامَّتهم ليسَ فيه إلا خِلافٌ شاذٌ.

ولا يفتقرُ القصرُ إلى نيةٍ؛ بل لو دخلَ في الصلاة وهو ينوِي [أربعاً

(١) ما بين [ ] من ظ.
(٢) كذا في ظ، وفي مط: أن يقصر المسافر.
(٣) ما بين [ ] ساقط من مط.
(٤) في مط: صلى.
(٥) في مط: يجوز ولكن القصر أفضل.



كانتِ السُّنَّةُ أن يصليَ ركعتين ويكرهُ له أن][1] يصَليَ أربعاً اتباعاً لسنة رسول الله ﷺ.

وقد كان [النبيُّ][2] ﷺ لما حجَّ بالمسلمينِ حَجَّةَ الوداع يصلي بهم ركعتين [ركعتين][3] إلى أن رجعَ وجمعَ بين الصلاتين بعرفَة ومزدلفةَ، والمسلمونَ خلفَهُ، [و][4] يصلي[5] بصلاته أهلُ مكةَ وغيرُهم جمعاً وقصراً، ولم يأمُرْ أحداً أن ينوِيَ [لا][6] جمعاً ولا قصراً.

وأقام بمنىً يومَ العيد وأيامَ مِنىً يصلي بالمسلمين ركعتين ركعتين، والمسلمونَ خلفَه [يصلي][7] بصلاته أهلُ مكةَ وغيرُهم.

وكذلك أبو بكرٍ، وعُمَرَ بعدَهُ.

ولم يأمُرِ النبيُّ ﷺ، ولا أبو بكرٍ، ولا عُمَرُ أحداً[8] من أهل مكةَ أن يصليَ أربعاً، لا بمنىً، ولا بغيرها.

فلهذا [كان أصحُّ قولي][9] العلماء: أنَّ أهلَ مكةَ يَجْمَعُونَ بعرفةَ ومُزْدَلِفَةَ ومنىً ويَقْصُرُونَ [بها وبمنىً][10].

وهذا قول عامَّة فقهاءِ الحِجَاز؛ كمالكٍ وابنِ عيينَة، وهو قولُ

---

(١) ما بين [ ] ساقط من مط.
(٢) ما بين [ ] ساقط من مط.
(٣) ما بين [ ] من مط.
(٤) ما بين [ ] من مط.
(٥) كذا في مط، وفي ظ: يصلون بصلاته.
(٦) ما بين [ ] من مط.
(٧) كذا في مط، وفي ظ: يصلون.
(٨) في ظ: أحد، ولم ينبه على ذلك الحربي في طبعته.
(٩) كذا في مط، وفي ظ: صح قول.
(١٠) ما بين [ ] من مط.



إسحاقَ بنِ راهَويه، واختيارُ طائفةٍ من أصحابِ الشَّافعيّ وأحمدَ؛ كأبي الخَطَّاب في «عباداته».

وقد قيل: يَجْمَعُونَ ولا يَقْصُرُونَ، وهو قول[1] أبي حنيفة، والمنصوصُ عن أحمدَ.

وقيل: [لا يَقْصُرُونَ ولا يَجْمَعُونَ][2] كما يقوله مَنْ يقُولُه من أصحاب الشافعيّ وأحمدَ، وهو أضعَفُ الأقوال.

والصوابُ المقطوعُ به: أنَّ أهلَ مكةَ يَقْصُرُونَ ويَجْمَعُونَ [هُنَاكَ][3] كما كانوا يفعلونَ هناك مع النبي ﷺ وخلفائِهِ.

ولم [يقلْ أحدٌ][4] من المسلمين أنَّهُ قال لهم هُنَاكَ: «أتمُّوا صلاتَكُم فإنَّا قَوْمٌ سَفْرٌ»؛ ولكنْ نُقِلَ أنَّه قال ذلك في غزوة الفَتْحِ لمَّا صلى بهم [في البلد][5] [داخل مكةَ][6].

وكذلك كان عُمَرُ يأمرُ أهلَ مكة بالإتمام إذا صلى بهم في البلد، وأما بمنىً فلم يكنْ يأمرُهم بذلك.

وقد تنازع العلماء في قصْرِ أهل مكة خلفَه، فقيل: كان ذلك لأجْلِ النُّسُكِ فلا يقصُرُ المسافرُ سفراً قصيراً [إلاَّ][7] هناك.

---

(١) كذا في مط، وفي ظ: مذهب.
(٢) ما بين [ ] من مط، وفي ظ: لا يجمعون ويقصرون.
(٣) ما بين [ ] من مط.
(٤) ما بين [ ] من ظ، وفي مط: لم ينقل عن أحد.
(٥) ما بين [ ] من نسخة الفتاوى الكبرى.
(٦) ما بين [ ] من مط.
(٧) ما بين [ ] ساقطة من مط.

وقيل: بل كان ذلك [لأجل السَّفر][1]، وكلا القولين قالَهُ بعضُ أصحاب أحمد.

والقول الثاني: [هو][2] الصوابُ، وهو أنهم إنما قَصَرُوا لأجْلِ سَفِرِهم، ولهذا لم يكونوا يقْصُرُون بمكة و [إن][3] كانوا محرمين.

والقصْرُ معَلّقٌ بالسَّفَر وُجُوداً وعَدَماً، فلا يصَلي ركعتين إلا مُسافِرٌ[4]، وكلُّ مسافر يصلي ركعتين، كما قال عمر بن الخطاب [رضي الله عنه][5]: «صلاةُ السفر[6] ركعتان [وصلاةُ الأضحى ركعتان، وصلاة الفطر ركعتان][7]، وصلاة الجمعة ركعتان [وصلاةُ الفجر ركعتان][8] تمامٌ غيرُ قَصْرٍ[9] على لسان نبيكم ﷺ».

وفي «الصحيحين»[10] عن عائشة [رضي الله عنها][11] أنها قالت: «فُرِضَتْ الصلاة ركعتين [ركعتين][12]، ثم زِيد في صلاة الحَضَر، وأقِرَّتْ صلاةُ السفر».

---

(١) ما بين [ ] من مط، وفي ظ: لا لأجل النسك، والصواب ما أثبتنا، وما يأتي من كلام يبين صواب ذلك
(٢) كذا في مط، وفي ظ: هو قول الصواب!.
(٣) ما بين [ ] ساقط من مط.
(٤) كذا في مط، وفي ظ: مسافراً.
(٥) ما بين [ ] من مط.
(٦) في مط: المسافر.
(٧) كذا في ظ، وفي مط: صلاة الفطر ركعتان وصلاة النحر ركعتان.
(٨) ما بين [ ] ليس في مط.
(٩) في مط: غير نقص، أي: غير قصر.
(١٠) في مط: الصحيح.
(١١) ما بين [ ] من مط.
(١٢) ما بين [ ] من مط.



وقد تنازع العلماء [في القصر][1]: هلْ يختصُّ بسفر دون سفرٍ، أم يجوزُ في كل سفر؟.

فأظهرُ[2] القولين: أنه يجوزُ في كلِّ سفر قصيراً كان أو طويلاً كما قصَرَ أهلُ مكة خلفَ النبي ﷺ بعرفةَ [ومزدلفةَ][3] ومِنىً، وبيْنَ[4] مكة وعرفةَ: [نحْوُ][5] بريدٍ[6]: أربعةُ فَراسِخ.

[وفي حديثِ البخاري ومسلم من حديث أنسٍ، قال: «صليتُ الظُّهرَ مع رسولِ الله ﷺ بالمدينةِ أربعاً، وخرجَ يريدُ مكَّةَ، فصلَّى بذي الحُليفَةِ ركعتين».

وفي الموطَّأ عنَ نافع: أنَّ ابن عمرَ كان إذا خرجَ حاجّاً أو معتمراً قصر الصَّلاة بذي الحليفة][7].

وأيضاً فليسَ في الكتاب والسُّنَّة تخصيصُ سفر[8] دُونَ سفر لا بقصْرٍ ولا بفِطرٍ ولا بتيمُّمٍ، ولم يَحُدَّ النبيُّ ﷺ مسافةَ القصر بحَدٍّ [لا][9] زمانيٍّ ولا مكانيٍّ.

والأقوالُ المذكورةُ في ذلك متعارِضَةٌ ليس على بيانِ شيءٍ منها حُجَّةٌ، وهي متناقِضَةٌ.

---

(١) ما بين [ ] من ظ.
(٢) في مط: وأظهر.
(٣) ما بين [ ] من ظ.
(٤) في ظ: من، ولم ينبه عليها الحربي في طبعته.
(٥) ما بين [ ] من مط، وسقطت من ط الحربي.
(٦) في ظ: يريد، ولم ينبه الحربي عليها.
(٧) ما بين [ ] ألحق بحاشية ظ، ولم يتبين موضعه جيداً، لأن علامة اللحق غير ظاهرة جيداً، وأخشى أن يكون تعليقاً من ناسخها، والله أعلم.
(٨) في مط: فليس الكتاب والسنة يخصان بسفر.
(٩) ما بين [ ] من ظ.

ولا يمكنُ أن يُحدَّ ذلك بحدّ صحيحٍ، فإنَّ الأرض لا تُذْرَعُ ذَرْعاً مَضْبُوطاً(١) في عامَّة الأسفار، وحركةُ المسافر تختلِفُ.

والواجبُ أنْ يطلَقَ ما أطلقَهُ صاحبُ الشَّرع [ﷺ](٢)، ويقيَّدَ ما قيدَهُ فيقصُرُ المسافر الصلاةَ في كل سفَرٍ.

وكذلك جميعُ الأحكام المتعلقةِ بالسفر من الفِطر والصَّلاة على الرَّاحِلَة والمسحِ على الخفين.

ومن قسَمَ الأسفار إلى قصيرٍ وطويلٍ وخَصَّ بعضَ الأحكام بهذا وبعضَها بهذا [أو يجعلُها جميعاً](٣) متعلقةً بالسفر الطويل، فليسَ معه حُجَّةٌ يجبُ الرُّجوع إليها، والله [سبحانه وتعالى](٤) أعلم.

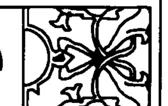
[وكان الفراغ من نسخها نهار الجمعة، التاسع والعشرين(٥) من شهر ذي الحجة سنة إحدى(٦) وأربعين وسبع مئة، وكتبها بيده لنفسه:

أحمد بن محمد بن عمر القطان، بمدينة دمشق المحروسة ويعرف بالكردي النداف ـ عفا الله عنه وعن جميع المسلمين ـ](٧).

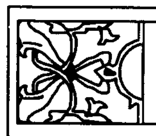


(١) في مط: بذرع مضبوط.
(٢) ما بين [ ] من مط.
(٣) في مط: وجعلها.
(٤) ما بين [ ] من مط.
(٥) في ظ: العشرون.
(٦) في ظ: أحد.
(٧) ما بين [ ] من ظ.





فهرس المواضيع والمباحث الفقهية







المواضيع والمباحث الفقهية	الصفحة





الرسالة الرَّابعة

(٤)

قَاعِدَة
في
وُجوبِ الاتباِّعِ وإِبْطالِ السَّمَاعِ المُحْدَثِ

للإمامِ العَلَمِ شَيخِ الإِسْلام

أحمدَ بْنِ عبدِالحَليم ابنِ تَيْمِيَّة

رحمهُ اللّهُ تعالىٰ

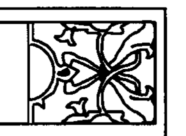
(٦٦١ - ٧٢٨ هـ)

حققها وعلَّقَ عليها

أبو تيميةَ إبراهيمُ بنُ شريفٍ المِيليُّ

تُطبَعُ لأوَّل مَرَّةٍ





بسم الله الرحمن الرحيم

الحمدُ لله حمداً كثيراً طيِّباً مباركاً فيه، مباركاً عليه، كما يحبُّ ربُّنا ويرضىٰ، وصلّى الله وسلّم على سيِّد ولد آدمَ محمَّد بن عبدالله وعلى آله وصحابته والتابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين، أمَّا بعد:

فهذه دُرَّةٌ نفيسَةٌ لم ترَ النُّور قبلُ، من دُرَرِ الإمام المُجَدِّدِ، شيخ الإسلام، وإمام الدُّنيا، حَامِلِ رايَة التَّوحيد والاتِّباع، أبي العبَّاس أحمدَ ابنِ تيميَّة النُّميريِّ ـ رحمهُ الله تعالىٰ وأعلىٰ مقامه في علِّيين ـ، وهي وإنْ كانَ فيها نقصٌ من أوَّلها غيرَ أنَّ سطراً من كلامِ هذا الإمام يُوقَفُ عليه يُعدُّ كنزاً مفقوداً قد عُثِرَ عليه، و«ما لا يدركُ كلُّه! لا يُترك جُلُّه أو بعضُه».

وكيف لا تكونُ كذلك؟ وهي مشبَعَةٌ بأصلي الاستدلال: الكتاب والسُّنَّة، فقد ضمَّنها شيخ الإسلام ـ رحمه الله ـ على النقص الذي لا يمكننا تحديد قدره، أكثر من سبعين آية، وقرابة أربعين حديثاً.

وإنَّ المِنَّةَ والفضل للّه وحده، أوَّلاً وآخِراً، في تحصيل مصنَّفات هذا العَلم، وكما قال ابنُ عبدالهادي ـ رحمه الله ـ: «... ولقد رأيت من خرق العادة في حفظ كتبه وجمعها، وإصلاح ما فسد منها، وردِّ ما ذهب منها، ما لو ذكرته لكان عجباً، يعلم به كل منصف أن للّه عنايةً به وبكلامه، لأنَّه يذُبُّ عن سنة نبيِّه ﷺ تحريف الغالين، وانتحال المُبطلين، وتأويل الجاهلين» (العقود ص: ٦٦).

وقد كنتُ متردِّداً أول الأمر في نشرها للنقص الذي فيها من أوَّلها، ثمَّ عَزَمْتُ أخيراً على نشرها لأمْرين:

الأوَّل: أنَّ بقاءَها حبيسةَ دُور المخطوطات كتمٌ لنَفَسِهَا وإمَاتةٌ لما حَوتْهُ من فوائد ومسائل علمية.

والثاني: أنَّ إعادة نشرها كاملة ـ إنْ تيسَّر العُثُور على نُسخة أخرىٰ يتمَّم بها نقصُ نسختنا ـ لا يضيرُ كثيراً لصِغر حجمها، ولأنَّني أنشرها ضمن مجموعٍ، فلا ضيرَ في إعادة نشرها مرَّة أخرى مستقلة.

هذا، إذا نَهضَ أُنَاسٌ لنشرها.

وقد علمتُ من خلال عملي في جمع مخطوطات هذا الإمام وتحقيق بعضها: جُهد جامعي «مجموع فتاوىٰ شيخ الإسلام»: العلاَّمة عبدالرحمٰن بن القاسم وابنه العلاَّمة محمد ـ رحمهما الله تعالىٰ ـ؛ فإنَّ بعضَ ما نشراه ناقِصٌ، لكن متى اكْتُشِفَ هذا النقصُ، ومتى نشرَا الكتابَ؟

إنَّ المدَّة بينهما بعيدة، والاستفادة من المطبوعة الناقصة كبيرة.

والنَّاشرون للكامل جاؤوا متأخِّرين، ولكلٍّ فَضْلٌ.

ولا ينقضي عجبي من كُتب هذا الإمام الصَّالح المُصلح كيف كُتبتْ لها الحياةُ والمرجعيةُ هذه المُدَّة الطويلة دون كتب من سواه من الأئمة المتقدِّمين والمتأخِّرين ـ مع كثرتها ـ إلاَّ النزر القليل منهم.

مع أنَّه ـ يرحمهُ الله ـ عُودي وأوذِيَ، وافترىٰ عليه خُصُومُه من الأكاذيب والباطل ـ ما لم أعرفه عن عالمٍ سارَ على الدَّرب الذي سار هو عليه ـ.

وإذا كان لهذا الإعجاب جوابٌ، فالجوابُ: أنَّ سبب ذلك هو الإخلاص والمتابعة، مع توفيق الحق سبحانه في تحقيق المسائل وإصابة الحقّ، وهذا فضل الله يؤتيه من يشاء من عباده.

وأخيراً، أسألُ الله تعالى بأسمائه الحسنى وصفاته العُلىٰ أنْ يفقِّهنا في

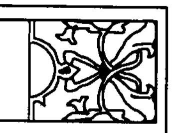


دينه الفقه الصَّحيح، وأن يرحَم ابن تيميَّة ويُعْلِيَ درجته، ويلحقنا وإيَّاه مع سيد المرسَلين وسائر النبيِّين والصِّدِّيقين والشهداء والصَّالحين وحَسُن أولئك رفيقاً، والحمد لله ربّ العالمين.

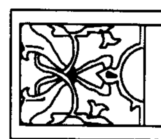
وصلّى الله وسلَّم على نبينا محمَّد وآله وصحبه.

وكتبه أبو محمد وأبو تيميَّة

إبراهيم بن شريف الميلي



وصفُ النُّسخة الخطيَّة المعتمدة



اعتمدتُ في إخراج هذا النَّصِّ على النُّسخة الخطيَّة المحفوظة بدار الكتب الظاهرية ضمن المجموع (١٨)، برقم: **٣٧٥٥** عام.

وعدد ورقاتها **١٤** ورقة من (٧ إلى ٢٠).

والنُّسخة بها نقصٌ من أولها، لم يُعثر عليه بعد.

وقد كتبت بخط نسخي واضح، على أخطاءٍ وأوهامٍ فيها، بيَّنّا صوابها في تحقيقنا للنصِّ.

وليس على النسخة ذكرٌ لاسم الكتاب ولا ناسخها، ولا مؤلفها؛ لكن ذُكر اسمُه في آخرها.

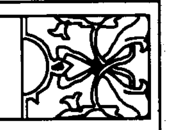
غير أنَّ خطَّ ناسخها من خُطوط القرن الثامن.

وفي آخر ورقة منها من أعلى كُتبَ:

«قُرِىء بسماع الشيخ أبي القاسم زاهر عن الشيخ...».

❀ ❀ ❀





إثبات صحّة الكتاب لمؤلفه

تتكرَّرُ كثيراً عبارات هذا المبحث في إثبات صحة نسبة كتب شيخ الإسلام إليه، وذلك لأنَّ الشيخ كان كثيرَ التصنيف، ولم تُقرأ كلُّ كتبِه عليه، ولا سمعَها كثيرون، وكثيراً ما يُسْقِطُ الناسخُ ذكرَ اسمِه عمداً.. إلى غير ذلك من الأسباب الظاهرة والخفية، وقد شرحنا بعض ذلك في الرسائل السابقة.

وأمَّا بخصُوص هذه الرِّسالة، فقد اجتمعت في إثبات صحَّة نسبتها لشيخ الإسلام الأمور التالية:

الأوَّل: التصريح بنسبتها له ـ رحمه الله تعالىٰ ـ في آخر الرِّسالة.

الثاني: أنَّ ابن عبدالهادي ـ رحمه الله ـ صرَّح بأن للشيخ قواعد وأجوبةً كثيرة في إبطال السماع، فهي داخلة في هذا.

قال رحمه الله: «وله قواعد وأجوبة في تحريم السماع أكثر من مجلَّدين» (العقود ص: ٤٠).

الثالث: أنَّ أكثر جُمل هذا النصِّ الذي نحقّقه قال مثلَها أو نَحوَها شيخُ الإسلام، وتكرَّرت عباراته كثيراً في مصنَّفاته باللفظ أو بالمعنى.

وهذه أمثلة على ذلك:

١ ـ قال رحمه الله تعالىٰ: «ومن هؤلاء من يغلب عليه الوارد حتى يصير مجنوناً إما بخلط أو غيره، ومن هؤلاء عقلاء المجانين الذين يُعدُّون



في النُّسَّاك ويسمّون المولهين. ففصل الخطاب: أن هذه الأحوال... إلى قوله وأصحابه» (مختصر الفتاوىٰ المصرية ص: ٥٧٠ ـ ٥٧١) وهي في «المجموع» (١٢/١١) و(٣٤٩/١٠) بأكثر تفصيلٍ. ومعنى هذه العبارة ص: ٣١٦ ـ ٣١٧.

* وفي ص٣٢٣ ـ ٣٢٤ تجد نفس الاستدلال في «المجموع» (١٤/١١).

* وقوله ص٣١٦: «فهم كما قال فيهم بعض العلماء: قومٌ أعطاهم الله..» فهي في «المجموع» (٦٠/١٠) و(٣٤٩/١٠) و(٣٨٢/١٠) و(١٢/١١).

* ص ٣١٧: «ولا يحل الاقتداء...» قارن «المجموع» (٣٤٠/١٠).

وقوله ص٣١٨: «فإنهم يتوسلون بالطلق ودهن الضفادع..».

فقد قال رحمه الله: «لأنهم يطلون جسومهم بأدوية يصنعونها من دهن الضفادع وباطن قشر النارنج وحجر الطلق وغير ذلك..» (مج ٤٥٩/١١) وانظر (٤٦٥/١١) و(٦٦٧/١١).

* وقوله ص٣١٨: «وكذلك يصنعون من دم الأخوين..».

قال رحمه الله: «ومثل أن يمسح جلده بدم أخوين فإذا عرق في السماع ظهر منه ما يشبه الدم...».

* وقوله ص٣١٨ ـ ٣١٩: «ما يظهرون أن الدم يخرج من أحدهم وقت الوجد وكذلك اللاذن ونحوه..».

فقد قال: «.. وإلا فكثير منهم لا يحصل له ذلك بل يدخل في نوع من المكر والمحال فيتخذ حجر الطلق أو دهن الضفادع وأنواعاً من الأدوية، كما يصنعون من جنس ما يصنعه المشعبذون إخفاء اللاذن والسكر في يد أحدهم» (المجموع ٦٦٧/١١) وانظر «المجموع» (٦١٠/١١) و(٢٩٢/٢٤) و(٤٩٨/٢٧).

* وقوله ص٣١٩: «حتى قالوا لابن عمر..»، مذكورٌ في «الفرقان» ص٢٢٤ إلى نُصُوصٍ كثيرةٍ جدّاً منقولة في كتبه رحمه الله تعالىٰ.

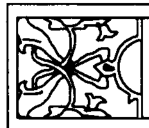


وستأتي الإشارة إلى بعضها فيما أعلِّقه عليها ـ بإذن الله تعالىٰ ـ.

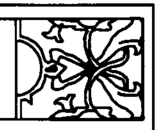
الرابع: أن أسلوب الكاتب هو أسلوب شيخ الإسلام ابن تيمية.

وأسلوب الشيخ في التصنيف متميِّزٌ يصعبُ اختلاطهُ بأيِّ أسلوبٍ آخر.





اسمُ الكتاب



تقدَّم في وصف النُسخة أنها مبتورة الأوَّل، وعليه؛ فإنَّ العُنوان ضاع فيما ضاع مِن الكتاب، ولم يردْ له ذكرٌ في آخرها.

غير أنَّني قلَّدتُها هذا العنوانَ إلى حِين العُثورِ على نسخةٍ أخرىٰ يتمَّم بها نقصُها، ويُعرفُ بها عنوانُها.

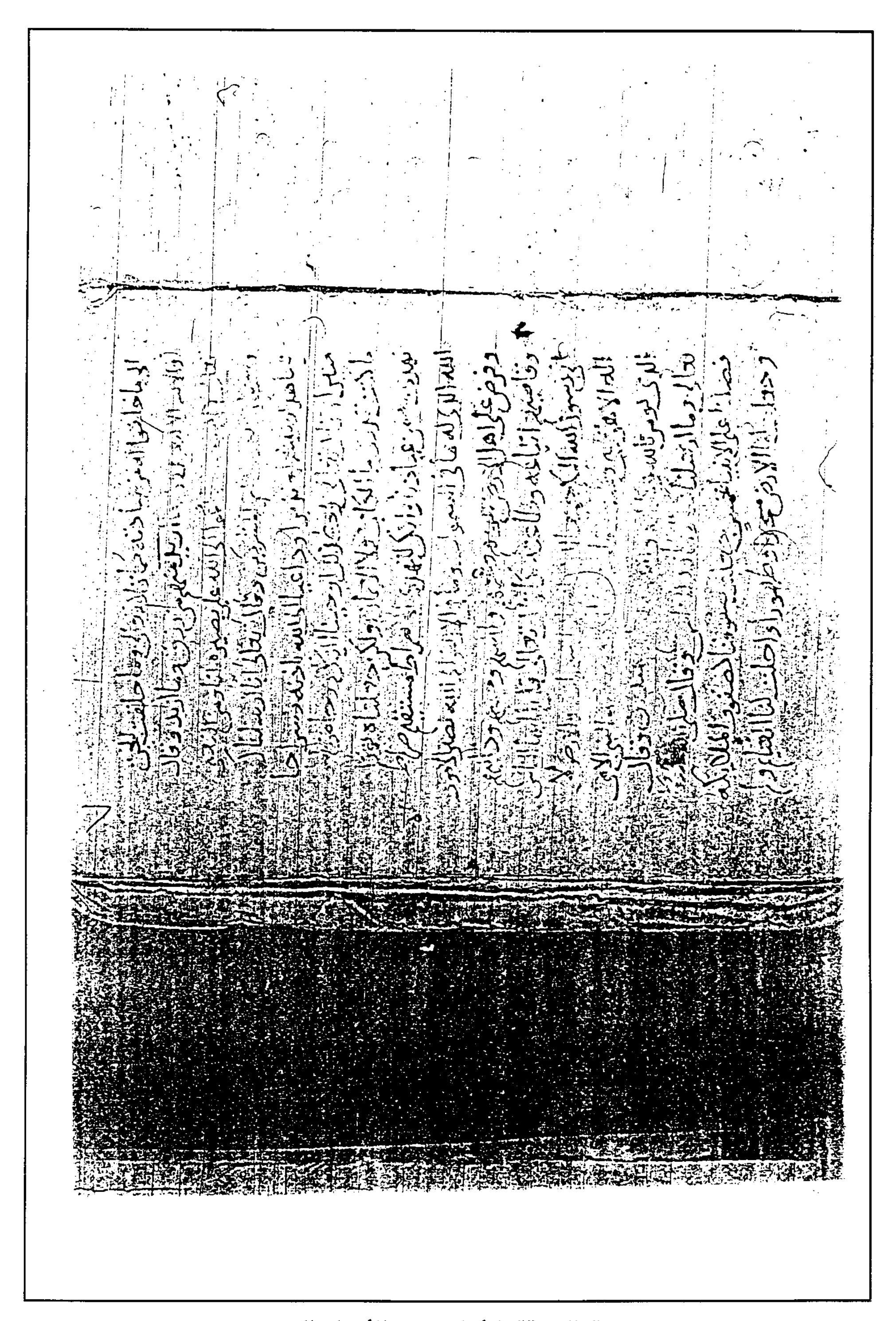
وقد اعتمدتُ في وضعه على شيئين:

الأول: موضوعُها، ففي أوّلها بيانُ الاتّباع وباقيها في إبطال السَّماع وما يَصْحَبُه من البدع والمنكرات والمحرَّمات.

والثاني: ما قاله ابن عبدالهادي ص٤٠: «وله قواعد وأجوبة في تحريم السماع...» وهي كما يظهر ليست جواباً، فرجَّحتُ أنها قاعدة.

وعلى كُلٍّ: فإن كثيراً من أجوبة الشيخ قد سمَّاها تلاميذه أو نُسَّاخ كُتُبِه، ولذا اختلفت أسامي كثيرٍ منها.

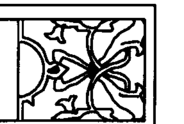




صورة الورقة الأولى من الأصل المعتمد

صورة الورقة الأخيرة من الأصل المعتمد عليه





بسم الله الرحمن الرحيم

.... إلى ما خلقوا له من عبادته، كما قال تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ (٥٦) مَا أُرِيدُ مِنْهُم مِّن رِّزْقٍ وَمَا أُرِيدُ [أَن يُطْعِمُونِ]﴾(أ) [الذاريات]، وقال تعالى: ﴿قُلْ هَٰذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ (١٠٨)﴾ [يوسف: ١٠٨] وقال تعالى: ﴿إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا (٤٥) وَدَاعِيًا إِلَى اللَّهِ بِإِذْنِهِ وَسِرَاجًا مُّنِيرًا (٤٦)﴾ [الأحزاب: ٤٥، ٤٦] وقال تعالى: ﴿وَكَذَٰلِكَ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ رُوحًا مِّنْ أَمْرِنَا مَا كُنتَ تَدْرِي مَا الْكِتَابُ وَلَا الْإِيمَانُ وَلَٰكِن جَعَلْنَاهُ نُورًا نَّهْدِي بِهِ مَن نَّشَاءُ مِنْ عِبَادِنَا وَإِنَّكَ لَتَهْدِي إِلَىٰ صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ (٥٢) صِرَاطِ اللَّهِ الَّذِي لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ أَلَا إِلَى اللَّهِ تَصِيرُ الْأُمُورُ (٥٣)﴾ [الشورى: ٥٢، ٥٣].

وفرضَ على أهلِ الأرض عَربهِم وعَجَمِهم وإنْسِهم وجِنّهم ودَانيهم وقَاصِيهم اتّبَاعه وطَاعَته، كما قال تعالى: ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا الَّذِي لَهُ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ لَا إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ يُحْيِي وَيُمِيتُ فَآمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ النَّبِيِّ الْأُمِّيِّ الَّذِي يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَكَلِمَاتِهِ وَاتَّبِعُوهُ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ (١٥٨)﴾ [الأعراف: ١٥٨] وقال تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَّةً لِّلنَّاسِ﴾ [سبأ: ٢٨].

(أ) ما بين [] ساقط من الأصل.



وقال ﷺ: «**فُضِّلْنَا على الأنبياء بخمس: جُعِلَت صُفُوفُنا كصفوفِ الملائكة وجُعِلَتْ لنا الأرضُ مَسْجِداً وطَهُوراً، وأُحِلَّتْ لنا الغنائِمُ ولم/ تَحِلَّ لأحدٍ قبلَنَا وكان النَّبِيُّ يُبْعَثُ إلى قومه خَاصَّةً وبُعِثْتُ إلى النَّاسِ عَامَّةً**». أخرجَاه في «الصَّحِيحين»[1].

٧/أ

وقال ﷺ: «**والذي نفسي بيده لا يَسْمَعُ بي في هذه الأمَّةِ يهوديٌّ ولا نَصْرانِيٌّ ثم لا يُؤْمِنُ بي إلاَّ دَخَلَ النَّارَ**». رواه مُسْلِمٌ[2].

وتصديقه قوله تعالى: ﴿وَمَن يَكْفُرْ بِهِۦ مِنَ ٱلْأَحْزَابِ فَٱلنَّارُ مَوْعِدُهُۥ﴾ [هود: ١٧].

ولم يجعَلْ لأحدٍ بلغَتَهُ رسالتُه وُصُولاً إلى الله وإلى رَحمتِه إلاَّ بمتابَعَتِه[3]، كما قال تعالى: ﴿قُلْ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَمَآ أُنزِلَ عَلَيْنَا وَمَآ أُنزِلَ عَلَىٰٓ إِبْرَٰهِيمَ وَإِسْمَٰعِيلَ وَإِسْحَٰقَ وَيَعْقُوبَ وَٱلْأَسْبَاطِ وَمَآ أُوتِىَ مُوسَىٰ وَعِيسَىٰ وَٱلنَّبِيُّونَ مِن رَّبِّهِمْ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّنْهُمْ وَنَحْنُ لَهُۥ مُسْلِمُونَ ﴿٨٤﴾ وَمَن

---

(١) لم يذكر في هذا الحديث إلاَّ أربع فضائل، والذي في «صحيح مسلم» (**٥٢٢**) وغيره من حديث حذيفة: «**فُضِّلنا على الناس بثلاث: جُعِلَتْ صفوفنا كصفوف الملائكة، وجُعِلَتْ لنا الأرض مسجداً وطهوراً إذا لم نجدِ الماء**» وذكر خصلة أخرىٰ.
والحديث مخرَّجٌ في تعليقي على «رسوم التَّحديث» ص: **٨٢ ـ ٨٤**.
وعند البخاري (**٣٣٥** و**٤٣٨**) ومسلم (**٥٢١**) من حديث جابر: «**أُعطيت خمساً لم يُعطَهُنَّ أحدٌ قبلي**..» وفي لفظه مغايرة للفظ حديث حذيفة، مع زيادة.
وفي «صحيح مسلم» (**٥٢٣**) من حديث أبي هريرة: «**فُضِّلت على الأنبياء بستٍّ**..» مع تغايُرٍ في الفَضَائل.
وشيخُ الإسلام في الأكثر الأغلب من مصنَّفاته يصنِّف من حفظه ـ رحمه الله ـ فلذا قد يقع له مثلُ هذا في العزو أو سياق لفظ الحديث.

(٢) أخرجه مسلم (**١٥٣**) من حديث أبي هُريرة بنحوٍ من لفظه.

(٣) وما أحْسَنَ ما قاله رحمه الله: «ولهذا قيل في مثل هؤلاء: إنما حُرموا الوُصول بتضييع الأصول، فإن أصل الأصول تحقيق الإيمان بما جاء به الرسول ﷺ..» (الفرقان بين أولياء الرحمٰن وأولياء الشيطان ص: ١٦٦).



﴿يَبْتَغِ غَيْرَ ٱلْإِسْلَٰمِ دِينًا فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِى ٱلْءَاخِرَةِ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ ﴿٨٥﴾﴾ [آل عمران: ٨٤، ٨٥]، وقال في الآية الأخرى: ﴿فَإِنْ ءَامَنُوا۟ بِمِثْلِ مَآ ءَامَنتُم بِهِۦ فَقَدِ ٱهْتَدَوا۟ ۖ وَّإِن تَوَلَّوْا۟ فَإِنَّمَا هُمْ فِى شِقَاقٍ ۖ فَسَيَكْفِيكَهُمُ ٱللَّهُ ۚ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ ﴿١٣٧﴾﴾ [البقرة: ١٣٧]، وقال تعالى: ﴿قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِى يُحْبِبْكُمُ ٱللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٣١﴾﴾ [آل عمران: ٣١].

وقال الحَسَنُ البَصْرِيُّ وغيرُه[1]: ادَّعتْ طَائِفَةٌ أَنَّهم يحبُّونَ اللّهَ على عهد النبيِّ ﷺ فقال لهم: «**إنْ كُنتم تحبُّونَ الله فاتَّبِعُوني يحْبِبْكُمُ اللّهُ ويَغْفِرْ لكُمْ ذنوبَكُم**» فجَعَلَ اتِّبَاعَ الرَّسولِ مُوجِبَ محبَّة العَبْدِ رَبَّه جَلَّ وعَلا، مُوجِباً لمحبَّةِ الرَّبِّ تعالى عَبْدَه ومَغْفِرَتَه/ ذُنُوبَه. ٧/ب

وفي «الصَّحيح»[2] عن النَّبيِّ ﷺ قال: «**كُلُّ النَّاس يَدْخُلُ الجنَّةَ إلاَّ مَنْ أَبَى**» قالوا: يا رسولَ الله، ومَنْ يَأبى؟ قال: «**مَنْ أطاعَنِي دَخَلَ الجنةَ، وَمَنْ عَصَاني فَقَدْ أَبَى**».

كقَولِهِ تعالى: ﴿وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ يُدْخِلْهُ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَا ۚ وَذَٰلِكَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ ﴿١٣﴾ وَمَن يَعْصِ

---

(١) أخرجه ابن جرير (٣/٢٣٢) وابن المنذر (٢/١٧٨ ـ الدر) من طريقين مدارهما على أبي عبيدة: بكر بن الأسود عن الحسن، وبكر: ضعيف.
وأخرجه أيضاً ابن جرير (٣/٢٣٢) وابن أبي حاتم (٢/١٣٨ ـ الدر) من طريق آخر عن الحسن به.
وسندُه ضعيف، فيه: محمد بن سنان القزَّاز ضعيف، وعباد بن منصور صدوقٌ مدلِّس، وقد عنعنه.
لكنْ سندُه مشهورٌ، اعتمدَ عليه الطَّبريُّ في «تفسيره» في نقل أقاويل الحَسَنِ في تفسير الآي، فلعلَّها نسخة أو صحيفة.
والمرادُ بقول شيخ الإسلام: «وغيرُه»: ابن جريج، فقد أخرج قوله في ذلك: سُنيد في «تفسيره» ـ كما في «العُجاب» (٢/٦٧٨) لابن حجر ـ وابن جرير (٣/٢٣٢) وابن المنذر (٢/١٧٨ ـ الدر) كلاهما في «تفسيره» بسندٍ قويٍّ عنه.
(٢) أخرجه البُخاري (٧٢٨٠).



﴿ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُۥ يُدْخِلْهُ نَارًا خَٰلِدًا فِيهَا﴾(أ) [النساء: ١٣، ١٤] وقال تعالى: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا۟ فِىٓ أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا۟ تَسْلِيمًا ﴿٦٥﴾﴾ [النساء: ٦٥].

وقال تعالى: ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن رَّسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذْنِ ٱللَّهِ﴾ [النساء: ٦٤].

وهذا بَابٌ وَاسِعٌ وهو مُتَّفَقٌ عليه بين المسلمين، فافْتَرَقَ النَّاسُ فيما جاءَ بِهِ الرَّسُولُ ﷺ ثَلاثَ فِرَقٍ:

١ ـ فِرْقَةٌ امتنعوا مِن اتِّبَاعِه كاليهودِ والنَّصارى والمشركين ونحوِهِم، فهؤلاء كفَّارٌ تجبُ معاملتُهم بما أمرَ اللّهُ به ورسولُه.

٢ ـ وقِسْمٌ آمنوا بالله ورسوله باطناً وظاهراً واتبعوا ما جاء به الرسول ﷺ.

٣ ـ وقِسْمٌ أَظْهَرُوا الإيمانَ بألسنتهم، ولم يَدْخُلِ الإيمانُ في قلوبهم، فهؤلاء المنافقُونَ/ الذين قال الله فيهم: ﴿إِذَا جَآءَكَ ٱلْمُنَٰفِقُونَ قَالُوا۟ نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ ٱللَّهِ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّكَ لَرَسُولُهُۥ وَٱللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ لَكَٰذِبُونَ ﴿١﴾﴾ [المنافقون: ١] إلى آخر السورة، وقال تعالى: ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَقُولُ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَبِٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ وَمَا هُم بِمُؤْمِنِينَ ﴿٨﴾ يُخَٰدِعُونَ ٱللَّهَ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَمَا يُخَادِعُونَ(أ) إِلَّآ أَنفُسَهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ ﴿٩﴾ فِى قُلُوبِهِم مَّرَضٌ فَزَادَهُمُ ٱللَّهُ مَرَضًا ۖ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌۢ بِمَا كَانُوا۟ يَكْذِبُونَ ﴿١٠﴾﴾ [البقرة: ٨، ١٠] إلى تمام ثلاثَ عَشْرَةَ آيةً، وأَنْزلَ اللّهُ في صِفَاتهم سُورةَ بَراءة، وذكرَهم في غيرِ مَوضِعٍ مِنَ القرآن، وأمرَ رسولَه بجِهَادِهم، كما أمره بجهاد الكفار، وقال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِىُّ جَٰهِدِ ٱلْكُفَّارَ وَٱلْمُنَٰفِقِينَ وَٱغْلُظْ عَلَيْهِمْ ۚ وَمَأْوَىٰهُمْ جَهَنَّمُ ۖ وَبِئْسَ ٱلْمَصِيرُ ﴿٧٣﴾﴾ [التوبة: ٧٣، أو: التحريم: ٩].

٨/أ

(أ) تكرر في الأصل جزء الآية ﴿وَمَن يَعْصِ ٱللَّهَ﴾ إلى قوله: ﴿خَٰلِدًا فِيهَا﴾.

(أ) كذا في الأصل على قراءة نافع، والقراءة الأخرى: يخدعون، وهي قراءة عاصم وغيره.



وأمّا الكُفَّارُ فيُجاهَدُون حتَّى يُؤمِنوا أو يُؤَدُّوا الجِزْيةَ إنْ كانوا مِنْ أهلها كما قال تعالى: ﴿قَـٰتِلُوا۟ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَلَا بِٱلْيَوْمِ ٱلْـَٔاخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ ٱلْحَقِّ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَـٰبَ حَتَّىٰ يُعْطُوا۟ ٱلْجِزْيَةَ عَن يَدٍ وَهُمْ صَـٰغِرُونَ ۝٢٩﴾ [التوبة: ٢٩].

وأما المُنافِقُونَ فجهادُهم بإقامةِ الحُدودِ عليهم، هكذا ذكرَهُ السَّلَفُ؛ لأنَّهم يُظْهِرُونَ الإسلام بألسنتهم، فإذا خرجُوا عن مُوجِبِ الدِّينِ أُقِيمَ الحَدُّ عليهم؛ وهُم قِسْمان:

١ - قَومٌ نافقوا في أَصْلِ الدِّين، وأَظْهَروا الإيمان بالله ورسوله، وليس ذلك/ في قلوبهم، بل هم غَافِلُون عَمَّا جاءَ بِهِ الرَّسُولُ ﷺ، ومُعْرِضُونَ عنه إلى الاشْتِغَال بدينِ غيرِه، والاشتغالِ بالدُّنيا عن نفسِ إيمانِ القُلُوب، وأَضْمَرُوا تكذيبَ الرَّسُولِ أو بُغْضَهُ أو معاداة مَا جَاءَ به، فمتَى لم يَكُنِ الإيمانُ باللّهِ ورسولِهِ في قلوبهم كانوا مُنَافِقين في أَصْلِ الدِّين؛ سَواءٌ كانوا مُعتقدين لضِدِّ مَا جاءَ به الرَّسُولُ أو خَالِين[أ] عن تَصْدِيقه وتكذيبه، كما أَنَّ كُلَّ مَنْ لم يُظْهِرِ الإِسْلاَمَ فهو ظاهِرُ الكُفْرِ سَواءٌ تَكَلَّمَ بِضِدِّه أو لم يَتَكَلَّم، ولا يُنْجِي العِبَادَ مِنْ عَذابِ الله تعالى إلاّ إيمَانٌ يَكُونُ في قلوبهم، حتَّى إذا سُئِلَ أحدُهم في القبر، فقيل له: «مَنْ رَبُّكَ؟ وما دينُكَ؟ ومَن نبيُّك؟ قال: رَبِّي اللّهُ، والإسلامُ دِينِي، ومحمَّدٌ نَبِيِّي، ويُفْتَحُ لَه بَابٌ إلى الجَنَّةِ، وينامُ نَوْمَةَ العَرُوس الذي قد دَخَلَ بِامْرَأَتِهِ لا يُوقِظُهُ إلاَّ أَحَبُّ أهلِه إليه، وأَمَّا المُنَافِقُ فيقولُ: هَاه[ب]، هَاهْ، لا أدري، سَمِعْتُ النَّاسَ يقولُون شيئاً، فقلْتُه، فيُضْرَبُ بمِرْزَبَةٍ من حَدِيدٍ، فيصِيحُ صَيْحَةً يسمعُهَا كُلُّ شَيْءٍ إلاَّ الإِنْسَان، ولو سَمِعَهَا الإنسانُ لَصُعِقَ»[١].

٨/ب

(أ) كذا في الأصل، وتقرأ: حالين.

(ب) في الأصل: اه، اه.

---

(١) بعضُه أخرجه البُخاري (١٣٦٩) ومسلم (٢٨٧١) وأبو داود (٤٧٥٠) والترمذي (٣١٢٠) والنسائي (٢٠٥٦) من حديث البراء مختصراً، ولفظه عند مسلم وغيره أتم:=

قال الله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ فِى ٱلدَّرْكِ ٱلْأَسْفَلِ مِنَ ٱلنَّارِ وَلَن تَجِدَ لَهُمْ نَصِيرًا ﴿١٤٥﴾ إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُوا۟ وَأَصْلَحُوا۟ وَٱعْتَصَمُوا۟ بِٱللَّهِ وَأَخْلَصُوا۟ / دِينَهُمْ لِلَّهِ فَأُو۟لَٰٓئِكَ مَعَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ۖ وَسَوْفَ يُؤْتِ ٱللَّهُ ٱلْمُؤْمِنِينَ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿١٤٦﴾﴾ [النساء: ١٤٥، ١٤٦]. ٩/أ

٢ ـ **والقِسْمُ الثاني**: المنافِقُونَ في بَعْضِ أُمُورِ[أ] الدِّين، مِثْلُ الذي يُكْثِرُ الكَذِبَ أو نَقْضَ العهد أو خِلافَ الوَعْدِ أو يَفْجُرُ في الخُصُومة.

قال النبيُّ عليه الصَّلاة والسَّلامُ: «**أربعٌ مَنْ كُنَّ فيه كانَ مُنافقاً خالِصاً، ومَنْ كَانَتْ فيه خَصْلَةٌ منهُنَّ كَانَتْ فيه خَصْلَةٌ من النِّفَاقِ حَتَّى يَدَعَهَا: إذا حَدَّثَ كَذَبَ، وإذا وَعَدَ أَخْلَفَ، وإذا عَاهَدَ غَدَرَ، وإذا خَاصَمَ فَجَرَ**». أخرجاه في «الصَّحيحين»[1].

وقد أَوْجَبَ اللّهُ تعالى عَلى أَهْلِ دِينِه جِهَادَ مَنْ خَرَجَ عن شيءٍ حتَّى

(أ) في الأصل: فروع الدين، والمثبت من هامش الأصل، وذِكرُ الفروع هنا مقابلة للأصول صحيح، وليس هذا داخلاً فيما ابتدعه المتكلمون من تقسيم الدين إلى أصول وفروع، فذاك شيء آخر، فليتنبه لهذا.

= قال في قوله: ﴿يُثَبِّتُ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِٱلْقَوْلِ ٱلثَّابِتِ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا...﴾: «**نزلت في عذاب القبر، فيقال له: مَنْ ربُّك؟ فيقول: ربّي الله، ونبيِّي محمد ﷺ، وديني دينُ محمد**» وقال الترمذي: «حديث حسنٌ صحيح».
وفي «الصَّحيحين»: البخاري (٨٦) ومسلم (٩٠٥) من حديث أسماء مختصراً.
وأيضاً في «الصَّحيحين»: البُخاري (١٣٧٤) ومسلم (٢٨٧٠) من حديث أنس مختصراً.
وأكثرُه في حديث البراء الطَّويل المشهُور الذي أخرجه أبو داود وغيره بإسنادٍ قويٍّ، وقد صحَّحه وحسَّنه جماعة من الحفَّاظ، وقد خرَّجته في جزءٍ مفردٍ ضمن كتابي «بلغة الحثيث من أجزاء الحديث» ـ يسَّر الله إخراجه ـ.

(١) أخرجه البخاري (٣٤) ومسلم (٥٨) وغيرهما من حديث عبدالله بن عمرو به.



يَكُونَ الدِّينُ كُلُّه للّه، كما قالَ تَعالى: ﴿وَقَٰتِلُوهُمْ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ ٱلدِّينُ كُلُّهُۥ لِلَّهِ﴾ [الأنفال: ٣٩].

فَمَنْ خَرجَ عن بعضِ الدِّين إنْ كان مَقْدُوراً عليه، أُمِرَ بالكلام فَإنْ قَبِلَ، وإلاَّ ضُرِبَ وحُبِسَ حَتَّى يُؤَدِّي الوَاجِبَ ويَتْرُكَ المُحَرَّمَ، فإنِ امْتَنَعَ عن الإقْرارِ بما جَاءَ بِهِ الرَّسُولُ أو شَيءٍ منه ضُرِبَتْ عُنقُهُ، وإنْ كانَ في طائفة ممتَنِعَةٍ قُوتِلُوا كما قَاتَلَ أبو بَكرٍ رضي الله عنه وسَائرُ الصَّحابة مَانِعي الزَّكاة مع أَنَّهم كانوا مُقِرِّين بالإسلام باذلين للصَّلَوات الخَمس، حتَّى قال أبو بكر الصِّدِّيق رضي الله عنه: «والله لو مَنَعُوني عَنَاقاً كانُوا يُؤَدُّونَها إلى رَسُول الله ﷺ لقاتلتُهُم على مَنعها»[1]، وكما قَاتلَ عليُّ بنُ أبي طَالِبٍ رضي الله عنه ومَنْ مَعَه مِنَ الصَّحَابة/ الخوارِجَ الذين قال فيهم النبيُّ ﷺ[2]: **«يَحْقِرُ أحدُكم صلاتَه مع صلاتِهم وصيَامَه مع صيامِهم وقراءَته مع قراءَتِهم، يقرؤُون القرآنَ لا يُجَاوِزُ حَنَاجِرَهُم، يمرُقُونَ من الإسْلاَم كما يَمْرُقُ السَّهمُ من الرَّمِيَّة، أينما لقِيتُمُوهُم فاقتلُوهم، فإنَّ في قتلهم أجراً عند الله لِمَنْ قتلَهُم يومَ القيامة»**.

٩/ب

وهؤلاء الخوارجُ الحَرُورِيَّة هُم أَوَّلُ مَنِ ابْتَدَعَ في الدين، وخَرَجَ عن السُّنَّة والجماعة حتَّى إنَّ أوَّلَهم خرجَ عن سنّة رسول الله ﷺ في حياته وأنْكَرَ على النبيِّ ﷺ قِسْمَةَ المال، وأنزلَ الله فيهم وفي أمثالهم: ﴿يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ﴾ [آل عمران: ١٠٦].

---

(١) أخرجه البخاري (١٤٠٠ و١٤٥٧ و٦٩٢٤ و٧٢٨٥) ومسلم (٢٠) وغيرهما، وفي لفظٍ: «عِقَالاً».

والعَنَاق: هي الأنثى من المعز قبل استكمالها سنة.

والعِقال: الحبل الذي تربط به الدابة كيلا تنفلت.

(٢) أخرجه البخاري (٣٦١٠ و٤٣٥١ و٤٦٦٧ و٥٠٥٨ و٦١٦٣ و٦٩٣١ و٦٩٣٣ و٧٤٣٢ و٧٥٦٢) ومسلم (١٠٦٤) وغيرهما من حديث أبي سعيد دون جملة: «أينما لقيتموهم..» إلى آخرها، فهي من حديث عليٍّ عند البخاري (٣٦١١ و٥٠٥٧ و٦٩٣٠) ومسلم (١٠٦٦).

وأخرجها أيضاً الترمذي وابن ماجة وأحمد بإسناد حسن من حديث ابن مسعود.



قال ابنُ عبَّاسٍ وغَيرُه[1]: «تبيضُ وُجوهُ أَهْلِ السُّنَّةِ وتَسْوَدُّ وُجوهُ أَهْلِ البِدْعَةِ والفُرْقةِ».

---

(١) مقولة ابن عباس: أخرجها ابن أبي حاتم في «تفسيره» (رقم: ١١٣٩ و١١٤٠)، وأبو نصر السجزيُّ في «الإبانة» - كما في «الدر» (٢/٣٩١) - والآجري في «الشريعة» (٢٠٧٤) واللالكائي في «السنة» (١/٧٢ /رقم: ٧٤) والخطيب في «تاريخه» (٧/٣٧٩) بإسنادٍ موضوعٍ تالِفٍ عن عبدالكريم الجزري عن سعيد بن جبير عن ابن عباس به.
وقد سقط «عن سعيد بن جبير» من مطبوعة «الشريعة» بتحقيق الدميجي، وكذا سقط «عن عبدالكريم» من «تاريخ بغداد» ولعلَّ ذلك بفعل رُواتِهِ التالفين.
وقد رُوي مرفوعاً، ولا يصحُّ: أخرجه الخطيب في «الرُّواة عن مالك» - كما في «تفسير القرطبي» (٤/١٦٧) و«اللسان» (١/٢٠٢) و«الدر» (٢/٢٩١) - والدارقطني في «غرائب مالك» - كما في «اللسان» (١/٢٠٢) - وأبو نصر السِّجْزيُّ في «الإبانة» - كما في «الدر» (٢/٢٩١) والديلميُّ في «مسند الفردوس» - كما في «الإتقان» (٢/٥٠٦) و«الدر» (٢/٢٩١) - وهو في «الفردوس» (٥/٥٢٩) لأبيه - بإسنادٍ باطلٍ، عن مالك، عن نافع، عن ابن عمر نحوه.
قال الدَّارقطنيُّ: «هذا مَوضُوعٌ، والحملُ فيه على أبي نَصر الأنصاري، والفضل: ضعيف».
قلت: الفضل واهٍ بمرَّة (اللسان ٤/٤٤٤)، وشيخه مالك بن سليمان الهروي:
قال أبو حاتم: «لا أعرفه» (الجرح ٨/٢١٠)، وضعَّفه النَّسائيُّ والدَّارقطني وابن حبان، ورماه بالتدليس.
وقال العقيلي: «في حديثه نظر» (الضعفاء ٤/١٧٣).
ومع هذا يقول الذهبي عنه: «صدوق» (المغني ٢/٥٣٨).
ثمَّ وقفتُ عليه عند الخليلي في «الإرشاد» (٣/٨٧٢)، قال: سمعت الحاكم أبا عبدالله يقول: لا أعرفه إلا بالصِّدق - يعني: الفضل الهروي - قلتُ: فالحديث الذي يُروىٰ عنه عن مالك.. فساقه، كيف هذا؟ ولا يتابعُ عليه، وينكر هذا من حديث مالك؟ فتبسَّم، وقال: نرىٰ هذا من الرَّاوي عنه، والله أعلم، أو عساه موقوفٌ عن ابن عمر».
قلتُ: الفضل: ضعَّفه ابن حبَّان والدَّارقطني.
وقول الحاكم: «أو عساه..» بعيدٌ بعد أن عرفت أن السند منكر، وفيه مَن قد وصفْنا حالَه.
وأين يثبت مثل هذا الموقوف على ابن عمر، أفي روايات ثقات أصحابه ومَن عُرف بالأخذ عنه أم في روايات مثل مالك بن سليمان والفضل وأبي نصر الأنصاري ونظرائهم؟.
وله طريق آخر باطل: أخرجه الديلمي في «مسند الفردوس» (٨٩٨٦ - هامش الفردوس) من طريق عبدالله بن مسلم القرشي عن الوليد بن مسلم عن معمر عن الزهري عن سالم عن ابن عمر به. =



فَكُلُّ مَنْ خَرَجَ عن كِتَابِ الله وسُنَّةِ رَسُولِه مِنْ سَائِرِ الطَّوَائِفِ فقد وَجَبَ على المسْلِمين أنْ يَدْعُوهُ إلى كتاب الله وسنّة رسوله بالكَلام، فإنْ أجابَ وإلاَّ عاقبُوهُ بالجَلْدِ تَارَةً، وبالقَتْلِ أُخْرى على قَدْرِ ذَنبه، وسَوَاءٌ كان مُنْتَسِباً إلى الدِّينِ مِنَ العلماءِ والمشايخ أو مِنْ رُؤَسَاء الدُّنيا من الأمراء والوزراء، فإنَّ[أ] هؤلاء فيهم الأبرارُ والفُجَّارُ، فأبرارُهم هم أَئِمَّةُ الدِّين وهداةُ المسلمين وصالحُو المجاهدين أهلُ / الإيمان والقرآن؛ والحاملُ[ب] النَّاصرُ للإيمان والقرآن، هُمْ صَفْوَةُ الله من عِباده وخيرَتُه من خلقه وموضِعُ نَظَرِ الله إلى الأرض؛ ورثةُ الأنبياء وخلفاءُ الرُّسُل، قال الله تعالى فيهم: ﴿أَلَآ إِنَّ أَوْلِيَآءَ ٱللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿٦٢﴾ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَكَانُوا۟ يَتَّقُونَ ﴿٦٣﴾ لَهُمُ ٱلْبُشْرَىٰ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَفِى ٱلْـَٔاخِرَةِ ۚ لَا تَبْدِيلَ لِكَلِمَٰتِ ٱللَّهِ ۚ ذَٰلِكَ هُوَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ ﴿٦٤﴾﴾ [يونس: ٦٢ ـ ٦٤].

١٠/أ

والبُشْرَى فَسَّرَها النبيُّ ﷺ بالرؤيا الصَّالحةِ يَراها المؤمنُ أو تُرَى له، وبالثَّناءِ الحَسَنِ مِنَ المؤمنين.

ومُرَّ على النبيّ ﷺ بجِنَازَةٍ فأثنوا عليها خيراً، فقال: «**وَجَبَتْ وَجَبَتْ**» ومُرَّ عليه بجِنَازةٍ فأثنوا عليها شَرّاً، فقال: «**وَجَبَتْ وَجَبَتْ**» قالوا: يا رَسُولَ الله ما قولك وَجَبَتْ؟ قال: «**هذه الجنازة أثنيتُم عليها خَيْراً فقُلْتُ وَجَبَتْ لها الجَنَّةُ، وهذه الجنازة أثنيتم عليها شَرّاً فقلتُ وجَبَتْ لها النَّارُ، أنتم شُهَدَاءُ الله في الأرض**»[1].

(أ) في الأصل: من هؤلاء، ولها وجه، غير أن الأصوب حذفها.

(ب) تقرأ بالأصل: الحامد والجامد، والمثبت أقرب.

= قلت: عبدالله بن مسلم هو ابن وهب الحافظ ذكر روايته عن الوليد المزي في «تهذيبه» (٣١/٩٠)، والوليد يدلّس تدليس التسوية، وقد عنعنه، فلا يبعد أن يكون أخذه عن كذاب أو متروك.

(١) أخرجه البخاري (١٣٦٧ و٢٦٤٢) ومسلم (٩٤٩) من حديث أنس، وأخرجه البخاري أيضاً (١٣٦٨ و٢٦٤٣) من حديث عمر رضي الله عنه.

فَمَنْ شَهِدَ له عُمُومُ المؤمنين بالخَيرِ كانَ مِنْ أهل الخير، ومَنْ شُهِدَ له بالشَّرِّ كان من أهل الشَّرِّ.

وهؤلاء الفُجَّارُ المنتسبون إلى عِلم أو دِينٍ أو إِمْرَةٍ أو رِيَاسة كالذين قال الله تعالى فيهم: ﴿إِنَّ كَثِيرًا مِّنَ ٱلْأَحْبَارِ وَٱلرُّهْبَانِ لَيَأْكُلُونَ أَمْوَٰلَ ٱلنَّاسِ بِٱلْبَٰطِلِ وَيَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ إلى أن قال تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ يَكْنِزُونَ ٱلذَّهَبَ وَٱلْفِضَّةَ وَلَا يُنفِقُونَهَا فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ فَبَشِّرْهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾ [التوبة: ٣٤] وقد قال تعالى في كتابه: ﴿ٱهْدِنَا ٱلصِّرَٰطَ ٱلْمُسْتَقِيمَ ۝٦ /صِرَٰطَ ٱلَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ ٱلْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا ٱلضَّآلِّينَ ۝٧﴾ [الفاتحة: ٦، ٧]، قال النبيُّ ﷺ[1]: «**المغضوب عليهم: اليهودُ، والضَّالِّين هم:**

١/ب

(١) أخرجه الترمذي (٢٩٥٣ و٢٩٥٤) وأحمد (٣٧٨/٤) وابن جرير (٨٣/١) والطبراني (٩٨/١٧ ـ ٩٩) وابن حبان (٧٢٠٦) والبيهقي في «الدلائل» (٣٣٩/٥) والمزّي في «تهذيبه» (١١١/١٤ ـ ١١٢) من طرقٍ عن سماك بن حرب عن عبَّاد بن حُبيش، عن عدي به.

وقال الترمذي: «حديث حسنٌ غريب، لا نعرفه إلاَّ من حديث سماك بن حرب».

قلتُ: وكذا في «تحفة الأشراف» (٢٨٠/٧)، و«تهذيب الكمال» (١١٣/١٤) و«تفسير ابن كثير» (٣١/١)؛ بل كذلك نقل العبارة شيخ الإسلام في «اقتضاء الصِّراط المستقيم» (٦٦/١)، وهذا الصَّوابُ، فإنَّ في سنده عبادَ بنَ حُبيش: مجهولٌ، جهَّله ابن القطَّان (٦٦٨/٤ ـ بيان الوهم) والذَّهبيُّ، وقال ابنُ حجر: مقبول.

قلتُ: وقد تفرَّد به، فهو غريبٌ.

رواه عن سماك: «شعبة وقيس بن الربيع وعمرو بن أبي قيس».

ورواه عمرو بن ثابت عن سماك عمَّن سمع عدي: أخرجه الطيالسي (٢٥٦٥ ـ منحة) وعمرو: رافضيٌّ ضعيفٌ.

ورواه محمد بن مصعب عن حماد بن سلمة عن سماك، فجعله: عن مري بن قطري عن عدي: أخرجه ابن جرير (٨٣/١) وهذا من أغلاط محمد بن مصعب هذا.

وقد ذكروا لعبادٍ متابعةً:

فقد أخرجه ابن جرير (٨٢/١)؛ والطبراني في «الأوسط» (٣٨١٣)؛ والدَّارقطني في «الأفراد» (٢٣٠/٤ ـ ٢٣١ ـ أطراف) من طريق أحمد بن الوليد الأمي الرَّملي، عن عبدالله بن جعفر الرقي، عن ابن عيينة عن إسماعيل بن أبي خالد، عن الشعبي عن عدي به.

قلتُ: تفرَّد به عبدالله بن جعفر، وعنه أحمد بن الوليد. =

النَّصارى». قال الترمذيُّ: هذا حديثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

= قال الطبراني: «لم يروِ هذا الحديث عن إسماعيل بن أبي خالد إلا سفيان بن عيينة، تفرّد به: عبدالله بن جعفر».
وقال الدَّارقطني: «تفرَّد به أحمد بن الوليد الأمي، عن عبدالله بن جعفر الرقي».
قلتُ: عبدالله بن جعفر ثقة، لكنه اختلط قليلاً بآخرة.
والرَّاوي عنه: ترجمه الخطيب في «تاريخه» (١٨٧/٥)، ولم يحك فيه شيئاً، فلعلَّه تلقّاه عنه بعد اختلاطه، لا سيما والسَّند مُعَلٌّ:
* فقد أخرجه سعيد بن منصور في «سننه» (٥٣٦/٢) عن ابن عيينة عن إسماعيل بن أبي خالد مرسلاً ورفعه.
وتابع سعيد بن منصور: عبدُالجبار بن العلاء، لكنه قال:
عن ابن عيينة عن إسماعيل وصالح بن حي وأبي بكر الهذلي عن سماك بن حرب مرسلاً عن النبي ﷺ.
أخرجه الدَّارقطني في «الأفراد» (٢٣١/٤ ـ أطراف).
وعبدالجبار: لا بأس به.
وذكر الدَّارقطني أيضاً أن محمد بن عيينة رواه عن مجالد عن الشعبي عن عدي.
وهذا إسنادٌ ضعيفٌ، منكر لمخالفته رواية سعيد وعبدالجبار:
ففيه: مجالد ليِّن، صاحبُ مناكير وأوهام، ومحمد بن عيينة، وهو أخو سفيان: صاحبُ أوهام.
وعلىٰ هذا، فَالصَّواب في رواية ابن عُيينة: الإرسال.
* وفي الباب: عن أبي ذر:
أخرجه ابن مردويه في «تفسيره» كما في «تفسير ابن كثير» (٣١/١ ـ ط الفكر) ـ من طريق إبراهيم بن طهمان، عن بديل بن ميسرة، عن عبدالله بن شقيق، عن أبي ذر به.
قلتُ: حَسَّن ابن حجر إسناده في «الفتح» (٩/٨)، فلم يُحسن، فإنَّ له علَّة:
فقد أخرجه ابن جرير (٨٣/١) من طرق عن عبدالله بن شقيق مُرسلاً، وهو الصَّواب.
رواه عن ابن شقِيقٍ: «عروة بن عبدالله وخالد الحذَّاء والجُريري».
ورواه عبدالرزاق عن معمر عن بُدَيل عن ابن شقيق عمَّن سمع النبي ﷺ.
أخرجه ابن جرير (٨٣/١): «حدثنا الحسن بن يحيىٰ، حدثنا عبدالرزاق» به.
قلتُ: فهذا اختلافٌ على بديل فيه، ولعلَّ الصَّواب عنه كرواية الجماعة، فإنَّ في رواية عبدالرَّزَّاق خارج المصنَّف شيئاً، وإبراهيم بن طهمان له أفراد وغرائب.
وعلىٰ كُلٍّ، فلا ريبَ أن رواية الجماعة هي الصَّحيحة، وما سواها وهمٌ وخطأ.
وعلىٰ هذا، فالحديث ضعيفٌ، وقد قال ابن أبي حاتم في «تفسيره»:
«لا أعلم بين المفسرين في هذا ـ يعني: تفسير الآية بما ذُكر في الحديث ـ اختلافاً» (تفسير ابن كثير ٣١/١).



قال العلماء: فَمَنْ أُوتِيَ عِلْماً فلم يَعْمَلْ به كان فيه شَبَهٌ من اليهود الذين عرفوا الحقَّ ولم يتَّبِعُوه، ومَنْ عَبَدَ الله بلا عِلمٍ كان فيه شَبَهٌ مِن النَّصَارَى الذين ابتدَعُوا الرَّهبانيةَ وعبدُوه بغير شَريعَةٍ.

وأما المؤمنونَ حَقّاً فهُمُ المتمسِّكُونَ بالشَّريعة والمِنْهَاج المحمَّدِيِّ[1] كما قال تعالى: ﴿فَٱحْكُم بَيْنَهُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَآءَهُمْ عَمَّا جَآءَكَ مِنَ ٱلْحَقِّ لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا﴾[أ] [المائدة: ٤٨] وقال تعالى: ﴿ثُمَّ جَعَلْنَاكَ عَلَىٰ شَرِيعَةٍ مِّنَ ٱلْأَمْرِ فَٱتَّبِعْهَا وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَآءَ ٱلَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ ﴿١٨﴾﴾ [الجاثية: ١٨].

ومن أعظم هؤلاء ضَلالاً: مَنِ انتسَبَ إلى إمام أو شيخ من شُيُوخ المسلمين، وابتدَعَ في دين الله ما لم يَأْذَنْ بِهِ اللّهُ، أوْ ضَمَّ إلىَ ذلك أنواعاً من التكذيب[ب] والتَّلْبيسِ، كهؤلاء المُتَوَلِّهِينَ الذين يَفْتِلُونَ شُعُورَهم، ومَنْ وافقهم مِن المُظْهِرين كمُحَرِّقَة النَّار واللاذِنِ ومَاءِ الوَرْدِ والسُّكَّرِ والعَسَلِ والدَّم مِنْ صُدُورهم، وإمسَاكِ الحَيَّاتِ زَاعِمِينَ أنَّ ذلك كرامةٌ لهم؛ واحتِيَالاً عن[ج] الصَّدِّ عن سبيل الله، وأَكْلِ أموالِ النَّاسِ بالبَاطل.

١١/أ

أَمَّا فَتْلُ الشُّعورِ ولفِيفُهَا فبِدْعة/ مَا أَمرَ بها نَبِيٌّ ولا رَجُلٌ صَالِحٌ ولا فَعَلَهَا مَنْ يُقْتَدَى به، بل قد شَرَعَ اللّهُ ورسولُه ﷺ التَّرَجُّلَ مِنْ تَسْرِيح الشَّعر ودَهْنِه.

ودَخَلَ عليه رَجُلٌ ثَائِرُ الشَّعر فقال[2]: «**أَمَا وَجَدَ هذا مَا يُسَكِّنُ به شَعْرَهُ؟!**».

(أ) في الأصل: وأن احكم، وهو أول الآية التي بعدها رقم: (٤٩) من سورة المائدة.
(ب) قد تقرأ بالأصل: الكذب.
(ج) كذا بالأصل، ولعلها للصد.

---

(١) قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «فالشِّرعة بمنزلة الشَّريعة للنَّهر، والمنهاج هو الطريق الذي يسلك فيه، والغاية المقصودة هي: حقيقة الدِّين، وهي عبادة الله وحدَه لا شريك له، وهي حقيقة دين الإسلام..» (الفرقان ص: ١٨٢).

(٢) أخرجه أبو داود (٤٠٦٢) والنسائي (٥٢٣٦) وأحمد (١٤٤٣٦)، وغيرهم من طُرقٍ عن الأوزاعي، عن حسَّان بن عطيَّة، عن محمد بن المنكدر، عن جابر به، وهذا سندٌ في الظاهر صحيح، لكن له علَّة قادحة فقد أعلَّه الإمامُ أحمد في «مسائل أبي داود» (١٩١٣) حيث قال: «ما أنكرهُ من حديثٍ، ليس إنسانٌ يرويه ـ يعني: عن ابن=

ولعَنَ رَسُولُ الله ﷺ الواصِلَةَ والمَوْصُولَةَ، ولعن المتشبِّهِينَ مِنَ الرِّجَالِ بالنِّسَاء والمتشبِّهَات مِنَ النِّساءِ بالرجال.

وأمرَ بإِخْفَاء الشَّارِب وإعْفَاءِ اللِّحيةِ، وقال[1]: «**مَنْ كان له شَعْرٌ فليُكْرِمْهُ**»؛ لا سِيَّمَا والشَّعْرُ إذا كان لا يَدْخُلُ فيه الماءُ إلى بَاطِنه، لا يَصِحُّ الاغتسال من الجَنَابَة، ويَبقى صاحِبُه لا طَهَارَةَ لَهُ ولا صَلاَةَ، ومَنْ لا صلاةَ لَهُ لا دِينَ لَه.

وكذلك معاشرةُ الرَّجُلِ الأجنبيِّ للنِّسْوَةِ ومخالَطَتُهم مِنْ أعظَم المُنكَرَات التي تأباها بعضُ البهائم فَضْلاً عن بني آدم، قال الله تعالى: ﴿قُل لِّلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّواْ مِنْ أَبْصَـٰرِهِمْ وَيَحْفَظُواْ فُرُوجَهُمْ﴾ [النور: ٣٠]، ﴿وَقُل لِّلْمُؤْمِنَـٰتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَـٰرِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ﴾ [النور: ٣١].

وفي «الصَّحيح»[2] عنِ ابنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «**إِيَّاكُم والدُّخولَ على النِّسَاءِ**» قالوا: يا رسول الله، أَفَرَأَيْتَ الحَمْوَ؟ قال: «**الحَمْوُ المَوْتُ**».

فإذا كان قَدْ نهى أنْ يدخُلَ على المرأة حموُهَا أخُو زَوْجِهَا، فكيفَ بالأجنبيِّ؟

وقال[3]: «**لا يَخْلُوَنَّ رَجُلٌ بامرأةٍ، فإنَّ ثالثَهما الشَّيطَانُ**».

= المنكدر غير حسَّان..». والصَّوابُ فيه: عن ابن المنكدر أنَّ أبا قتادة: مُرسلاً، كما بينتُه مفصلاً في جزء لي من كتابي «بُلغة الحثيث».

(١) أخرجه ابن وهب ـ كما في «التمهيد» (٥٤/٥) و(١٠/٢٤) ـ ومن طريقه: أبو داود (٤١٦٣)، والبيهقيُّ في «الآداب» (رقم: ٦٩٥) وحسَّن إسنادَه: ابنُ حجر في «الفتح» (٣٦٨/١٠)؛ وليس كذلك الأمر، فالحديث من مفردات ابن أبي الزِّناد، وهو صاحب غرائب ومناكير.
وقد عدَّ الحديث من مناكيره: الذَّهبي في ترجمته من «الميزان».
وقال العِراقيُّ: «إسنادُه ليس بالقويِّ» (فيض القدير ٢٠٨/٦).

(٢) أخرجه البخاري (٥٢٣٢) ومسلم (٢١١٢) من حديث عقبة بن عامر رضي الله عنه لا من حديث ابن عبَّاس رضي الله عنهما.

(٣) هذا طرفٌ من حديث عمر في خطبته بالجابية، أفردتُه بجزءٍ ضمن كتابي: «بلغة الحثيث من أجزاء الحديث»، والجملة الأولى منه: «**لا يخلون رجل بامرأة**» ثابتة في «الصَّحيح».



١١/ب وقال(١): «**لا تُسَافِرِ المرأةُ مَسِيرَةَ/ يومين إلاَّ مع زَوْجٍ أو ذِي مَحْرَمٍ**».

وكان إذا صَلَّى في مَسْجِده يُصَلِّي الرِّجَالُ خَلْفَه وخَلْفَهم النِّسَاءُ، فإذا قَضَى الصَّلاَةَ مَكَثَ هو والرِّجَالُ حَتَّى يَخْرُجَ النِّساءُ لِئَلاَّ تَخْتَلِطَ النساءُ بالرِّجَال.

وقال(٢): «**خَيرُ صُفُوفِ الرِّجَالِ أَوَّلُها، وشَرُّها آخرُها، وخيرُ صُفُوفِ النِّسَاءِ آخرُها، وشَرُّها أَوَّلُها**».

وقال أيضاً[أ]: «**يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ لا تَرْفَعْنَ رؤوسَكُنَّ حتَّى يَرْفَعَ الرِّجَالُ رؤوسَهُم مِنْ ضِيقِ الأُزُرِ لِئَلاَّ تَبْدُو عَوْرَةُ الرِّجَالِ فَتَرَاهَا المَرْأَةُ**».

وَأَمَرَ النِّسَاءَ إذا مَشَيْنَ في الطَّريق أنْ يَمْشِينَ على حَافَّةِ الطَّريق ولا يُحَقِّقْنَ الطَّريقَ - أي: لا يَكُنَّ في وَسَطِه - بَلْ يَكُونُ وَسَطَه الرِّجَالُ لِئَلاَّ يَمَسَّ مِنْكَبُ الرَّجُلِ مِنْكَبَ المرأة، حتَّى يُروَى(٣) عنِ النَّبيِّ ﷺ أو عَنْ

(أ) في الأصل: ادم، وليس له معنى، ولعل صوابها: لهن أو المثبت.

---

(١) أخرجه البخاري (١١٩٧ و١٨٦٤ و١٩٩٦) ومسلم (٨٢٧) من حديث أبي سعيد رضي الله عنه.

(٢) أخرجه مسلم (٤٤٠) وغيره، وما بعده: «**يا معشر النِّساء..**» إلى آخره: مخرَّجٌ - بعضه - في «صحيح البخاري» (٣٦٢ و٨١٤ و١٢١٥) و«صحيح مسلم» (٤٤١) من حديث سهل بن سعد من قول بعض الصَّحابة - ولم يسمَّ -، وهو مرفوعٌ حكماً فقد قيل في حضرته ﷺ.

وأخرجه أبو داود (١٨١٩) وأحمد (١٩٤٨) بإسنادٍ حَسَنٍ من حديث أبي سعيد رضي الله عنه.

(٣) المرفوعُ أخرجه أبو داود (٤٦٢ و٥٧١) وغيره من حديث عبدالوارث، حدثنا أيوب، عن نافع عن ابن عمر مرفوعاً: «**لو تركنا هذا الباب للنِّساء**». قال نافع: «فلم يدخُلْ منه ابنُ عمر حتّى مات».

لكنَّه معلٌّ، أعلَّه أبو داود بما أخرجه من طريق ابن عليَّة عن أيوب عن نافع قال: قال عمر... فذكره.

وقال: «وهو أصحُّ، وقد توبع على هذا الوجه أيوب، ونافع لم يدرك عمر».

عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ رضي الله عنه أنه تَرَكَ باباً من أبوابِ المسجد للنِّسَاء، ونَهَى الرِّجَالَ عن دُخُوله، فكان عبدُالله بنُ عُمَرَ لا يَدْخُلُه.

وقالتْ عائشةُ رضي الله عنها[1]: «ما مَسَّتْ يَدُ رَسُولِ الله ﷺ يَدَ امْرَأَةٍ لم يَمْلِكْهَا قَطُّ».

ولمَّا جَاءَ النِّسَاءُ يبايِعْنَه، قال: **«إِنِّي لاَ أُصَافِحُ النِّساءَ، وإِنَّما قولي لِمِئَةِ امرأَةٍ كَقَوْلي لامْرَأَةٍ وَاحِدَةٍ»**[2].

ويُرْوى أنَّه وَضَعَ يَدَهُ في إِنَاءٍ فيه مَاءٌ، ووَضَعْنَ أيدِيَهُنَّ فيه ليكونَ ذلك عِوَضاً عن مُصَافحة النِّسَاء.

كلُّ ذلك لِئَلاَّ يمَسَّ الأَجَانِبَ، وهو رَسُولُ الله ﷺ وتَزَوَّجَ بِتِسْعٍ؛ وسَيِّدُ الخَلق وأَكْرَمُهم عِنْدَ الله تعالى، فكيفَ/ بهؤلاء الضُّلاَّل المبتَدِعِينَ الخارِجين عن الإسلام الذين يَجْمَعُونَ بين النِّسَاءِ والرِّجَال في ظُلْمَةٍ أو غَيْرِ ظُلمَةٍ؟ ١٢/أ

ويُوهِمُ بعضُهم النِّسَاءَ أنَّ مباشرةَ الشَّيخِ والفقراء قُرْبَةٌ وطاعَةٌ، وأنَّه مُسْقِطٌ للصَّلاة، ويتَّخذُونَ الزِّنَا والقيادةَ عِبَادةً، ويتركُونَ ما أَمَرَ اللّهُ تعالى به من الصَّلَوات واجتنابِ الفَواحِش، فَمَا أَحَقَّهم بقوله تعالى: ﴿فَخَلَفَ مِنۢ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ أَضَاعُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَٱتَّبَعُوا۟ ٱلشَّهَوَٰتِ فَسَوْفَ يَلْقَوْنَ غَيًّا ﴿٥٩﴾﴾ [مريم: ٥٩].

ثمَّ يَعُدُّون التَّوَلُّهَ والتَّجَانُنَ وقِلَّةَ العقل والخُروجَ عن العقل والدِّين قُرْبَةً وطاعةً، ويوهِمُون الجُهَّالَ والأَغْمَارَ من الأَعْرَابِ والأَتْراك والفَلاَّحِين والنِّسْوَان أنَّ هؤلاء صَفْوَةُ الله تعالى، وأنَّ هؤلاء قد وَرَدَ عليهم مِنَ الأَحْوَالِ ما جعلهم هكذا، فيتصرَّفُون في النُّفُوس والأموال تَصَرُّفَ اللِّصِّ الخَادِعِ والمُنَافِقِ المُخَادِعِ، مُوهِمِينَ حُصُولَ البَرَكَةِ لمَنْ أُفْسِدَ عليه دِينُه ودُنْياه، كما

---

(١) أخرجه البخاري (٥٢٨٨ و٤٨٩١ و٧٢١٤) ومسلم (١٨٦٦) من حديث عائشة مطوّلاً.

(٢) أخرجه مالك (٩٨٢/٢)، وأحمد (٢٦٤٦٧ و٢٦٤٦٨ و٢٦٤٦٩ و٢٦٤٧٠)، والترمذي (١٥٩٧) والنسائي (٤١٨١) وابن ماجة (٢٨٧٤) والحميديُّ (١٤٣)، وابن أبي عاصم في «الأحاد والمثاني» (٣٣٤٠ و ٣٣٤١) والطبراني (١٨٦/٢٤ و١٨٨) وابن حبان (٤٥٥٣) والدارقطني (١٤٦/٤ ـ ١٤٧) من طرق عن ابن المنكدر عن أميمة، قال الترمذي: حسنٌ صحيح (الجامع ١٥٢/٤) وقال ابن القطّان: «حديث صحيح، لثقة رُواته» (بيان الوهم ٥١٦/٥)، قلتُ: وهو كذلك.

يَفْعَلُ الرُّهْبَانُ والقسِّيسُونَ بعَوَامِّ النَّصارى، وهَذَا شَيْءٌ لم يَبْعَثِ اللَّهُ بِهِ نَبِيّاً ولا قَالَهُ رَجُلٌ صالحٌ قطُّ، ومَنْ كَانَ مِنَ الناس قَد ذَهَبَ عَقْلُهُ حَتَّى سَارَ مَجْنُوناً فقد رُفِعَ القَلَم عنه، كما قال النبيُّ ﷺ[1]: **«رُفِعَ القَلَمُ عن الصَّبِيِّ حَتَّى يبلُغَ وعن النَّائِم حتَّى يستيقِظَ وعن المجنُونِ حتَّى يَفِيقَ»**.

وينبغي أن يُعَالَجَ هذا بما يُعَالَجُ به المَجانِين، فإنَّ الجُنُونَ مَرَضٌ من الأمراض أو عَارِضٌ من الجنِّ، ومِنْ هؤلاء قومٌ لهم/ قلوبٌ فيها تألهٌ وإنابةٌ إلى الله تعالى ومحبةٌ له وإعراضٌ عن الحياة الدنيا، قد يُسَمَّونَ «عُقَلاء المَجَانين»، وقد يُسَمَّون «المُوَلَّهين» فهم كما قال فيهم بعضُ العلماء[2]: «قومٌ أعطاهم الله عُقُولاً وأَحْوَالاً فسلَبَ عُقُولَهُم وأبقى أَحْوَالَهم فَأَسْقَطَ ما فَرَضَ بما سَلَبَ».

١٢/ب

فالمجانين كالعُقَلاء، فيهم مَنْ فيه صَلاَحٌ، وفيهم مَنْ لاَ صَلاَحَ له.

وسَبَبُ جُنُونِ أَحدِهم[3]:

١ ـ إِمَّا وَارِدٌ وَردَ عليه من المحبَّة أو المخَافَة أو الحُزْنِ أو الفَرح حتَّى انْحرفَ مِزَاجُه.

٢ ـ أو خَلْطٌ غَلَبَ عليه من السَّواد.

---

(١) حديثٌ صَحيحٌ، خَرَّجته بتوسُّع في كتابي: «أحكام صلاة الصِّبيان» ـ وهو قيد الطَّبع، إن شاء الله تعالىٰ ـ.

(٢) هذه قولَةُ ابن قدامة، نقلها عنه شيخ الإسلام ـ رحمه الله ـ في «المجموع» (١٠/٣٤٩) بلاغاً بقوله: «كما بلغنا عن الإمام أبي محمَّد المقدسي، حين سُئِل عنهم: فقال... وساقها».
ونقلها دون عزوٍ لقائلها في مواضع أخرىٰ (١٠/٦٠) و(١٠/٣٨٢ ـ ٣٨٣) و(١١/١٢) و(١٠/٤٤٣)، وفي الموضع الأخير قال: «ومَنْ قال: إن هؤلاء أعطاهم الله عقولاً...، قيل: قولُك: «وهب الله لهم أحوالاً» كلامٌ مجملٌ؛ فإن الأحوال تنقسم إلى: حالٍ رحمانيٍّ، وحالٍ شيطانيٍّ...» إلى آخره، ولينظر بتمامِه، فإنَّه مفيدٌ في شرح عبارة ابن قدامة وتفصيل الصواب من الخطأ فيها.

(٣) نحو هذا الكلام في: «مختصر الفتاوى المصرية» ص: ٥٧٠ ـ ٥٧١ و«المجموع» (١٠/٣٤٩) و(١١/١٢).



٣ - أو قَرِينٌ قُرِنَ به من الجِنّ.

فهؤلاء إذا صَحَّ أَنَّهم مجانين ومولهون كانوا في قسم المعذور الممنوعِ على الفساد، ولا يحلُّ الاقتداءُ بِمَن فيه منهمْ صلاحٌ؛ ولا اتِّبَاعُ ما يقولُ من الأَقْوالِ والأَفْعَالِ إلاَّ أنْ يُوَافِقَ الشَّرِيعَةَ(١).

ولا ينبغي تعظيمُهم، فإِنَّهم منقوصُونَ مَجْرُوحُونَ، وصَالِحُو العُقَلاَءِ أفضلُ منهم بكثيرٍ كثير، وليسَ فيهم وليٌّ ولا صالحٌ مَشْهُورٌ، وإِنَّما يَغْتَرُّ بهم بعضُ الجُهَّال، لأنَّ(أ) جُنُونَه يُوجِبُ أَنْ يُظْهِرَ بعضَ ما في بواطنهم من كَشْفٍ أو زُهْدٍ أو تَأْثِيرٍ فَيَسْتَعْظِمُ الجَاهِلُ ذلك.

وصَالِحُ العُقَلاَءِ قد يَكُونُ معه أَضْعَافُ ذلك، ولا يُظْهِرُهُ إلاّ حيثُ يَرَاهُ مَصْلَحَةً، وقد يَكُونُ كِتْمَانُه أَصْلَحَ لهم؛ فأَمَّا هؤلاء المَفْتُولُون للشَّعْر ونحوهم، فَعَامَّتُهم مُتَوَلِّهُون/ لا مُوَلَّهُونَ، يُظْهِرُون ذلك كَذِباً ومَكْراً ومُخَادَعَةً للجهّال، كي يَتَمَيَّزَ بذلك مِمَّنْ يُرِيدُونَه مِنَ النُّفُوسِ والأَمْوال، وحتَّى لا يُنْكَرَ عليهم ما يَقُولُونَه ويَفْعَلُونه من القَبِيح، ويقولُ الجَاهِلُ: هَذَا مُوَلَّهٌ. ١٣/أ

وأحدُهم يمَيِّزُ بينَ الدِّرْهَم والدِّينَارِ، والغَنِيِّ والفَقِير، ويَعْرِفُ الخَيْرَ والشَّرَّ، ولَهُ فِكْرٌ طَوِيلٌ في الحِيلَةِ التي يُحْتَالُ على الجُهَّال بها، ويَتَوَاجَدُون عِنْدَ السَّماع المُحْدَثِ أو غيره، فيصيحُون ويَزْعَقُون ويَزْبِدُون ويتغاشى أحدُهم، فبعضُ ذلك كَذِبٌ ومَكْرٌ وحِيلَةٌ، وبَعْضُه عَادَةٌ فاسِدَةٌ وطَرِيقَةٌ سَيِّئَةٌ.

وقد يُقْرَنُ بأحدهم قَرِينٌ من الجنّ فيُعِينُه على ذلك، كما أَنَّ المصروعَ يَزْبِدُ ويَصِيحُ كما يجري لهؤلاء؛ وشيوخُهُم يُقِرُّونَهم على ذلك...(ب) على الجهال وأكلِ أموال النَّاس(ج) بهم؛ وإلاّ فقد أَجْمَعَ المُسْلِمُونَ بَلْ واليهود

(أ) في الأصل: لا.

(ب) بياض بالأصل بمقدار كلمة.

(ج) كذا في الأصل، وخطَّ فوقها خطاً، إشارة إلى غموض في العبارة.

---

(١) قارن: «المجموع» (١٠/٣٤٠).



والنصارى، أَنَّ هؤلاء ضُلاَّلٌ وفَسَقَةٌ، وأَنَّ الوَاجبَ تَوْبَتُهم واتِّباعُهُم لِمَا أمرَ اللّهُ بهِ وتَرْكُ ما نهى اللّهُ عنه، بل الواجِبَ إِذَا رأينا مُولَّهاً أو مَجْنُوناً أن نُعَالِجَه حتَّى يَصِيرَ عَاقِلاً، فهؤلاء يَعْمِدُونَ إلى الصِّبْيَانِ ويُرَبُّونهُم على التَّوَلُّهِ تَربيةً، ويُعَوِّدُونَهم الخرُوجَ عَنِ العقل والدِّين عَادَةً كما يُعَوِّدُ الأنبياءُ والصالحونَ أتباعَهم ملازمةَ العقل والدِّين.

قال النبيّ[1] ﷺ: **«مروهم بالصَّلاة لسبعٍ واضربُوهم عليها لعَشْرٍ وفرِّقُوا بينهم في المضاجع»**/. **١٣/ب**

قال العلماءُ: يجبُ على كافلِ الصَّبِيِّ أن يُعَلِّمَهُ الطَّهَارَةَ والصلاةَ، ويمنعَه اعتيادَ المُحَرَّمَات.

وهؤلاء بخلافِ ذلك، وعامَّةُ ما يُبْدُونَه من النَّار ونحوها مكرٌ وحيلةٌ من جِنْسِ حِيَلِ الرُّهبانِ، فإنَّهم يَتَوَسَّلُون بالطَّلق[2] ودِهْنِ الضَّفَادِعِ[3] ومَاءِ النَّارِنْج[4] إلى أن يَصُفُّوا ذلك، ثم يَطْلُونَ به شُحُومَهم وثِيَابَهم، فتصيرَ على النَّارِ مُدَّةً طَوِيلَةً من الزَّمان، وكذلك يَصْنَعُونَ من دَم الأخوين ونَبتٍ يُقَال له: أُمّ عربيل! ما يُظْهِرونَ به أنَّ الدَّمَ يخرُجُ من أحدهم وَقْتَ الوَجْدِ، وكذلك

(١) حديثٌ صحيحٌ، خرَّجته بتوسُّع في كتابي: «أحكام صلاة الصِّبيان».

(٢) المراد: حجر الطَّلق، وهو: حجر براق شفاف ذو أطباق، يتشظى إذا دقّ صفائح، ويطحن، فيكون مسحوقاً أبيض، يذرّ على الجسم، فيكسبه برداً ونعومة، وقيل: إن نبتاً يسمَّى «الطلق» تستخرج عصارته، فيطلى به الذين يدْخلون في النار (لسان العرب ٢٣١/١٠ والمعجم الوسيط ٥٦٣/٢) نقلاً عن تعليقة الدكتور عبدالرحمٰن اليحيى على «الفرقان» ص: ٣٦٨.

(٣) ذكر عن بعضها ـ أعني: الضفادع ـ أن شحمها إذا طلي به الجسم منعه من التأثر بالحرارة. (ينظر: حياة الحيوان ٦٤٨/١ للدميري) نقلاً عن تعليقة الدكتور عبدالرحمٰن اليحيى على «الفرقان» ص: ٣٦٨.

(٤) والنَّارنج: شجرة مثمرة، دائمة الخضرة، لها رائحة عطرية، ثمرُها يعرف بـ: النارنج، وقشرة الثمرة تستعمل دواءً (المعجم الوسيط ٩١٢/٢ ـ ٩١٣) نقلاً عن المرجع السابق باختصار.

تنبيه: في «الفرقان» ص: ٣٦٨، ذكر المؤلف: «قشور النارنج» بدل «ماء النارنج»، ولعلَّهم يستعملونه على هذا وهذا، والله تعالى أعلم.



اللاذن ونحوه، وأضعاف ذلك، كفعلِ الرُّهبان على عوامِّ النَّصارى حِيَلاً أعظَمَ من هذه[1].

وللصالحين كراماتٌ معروفةٌ من تسخِيرِ السِّباع والنَّارِ لهم وتكثيرِ الطَّعام والشَّرابِ ودفعِ البلاءِ من المُكَاشَفاتِ وأنواعِ الخَوَارِقِ للعادات، في أبواب العلم وأبوابَ القدرة، لكنْ طريقةُ الصَّالحَين طاعةُ الله ورسوله وملازمةُ الكتاب والسنة، وأقلُّ أحوالهم الصِّدقُ والبر، كما [أنَّ] علامةَ الفاجر الكذبُ والفجورُ.

قال النبيّ ﷺ[2]: **«عليكم بالصِّدقِ فإنَّ الصِّدقَ يهدي إلى البرِّ وإنَّ البرَّ يهدي إلى الجنة، ولا يَزَالُ الرَّجلُ يصدُقُ ويتحرَّى الصِّدْقَ حتَّى يُكْتَبَ عِندَ الله صدِّيقاً، وإيَّاكُم والكَذِبَ فإنَّ الكَذِبَ/ يهدي إلى الفُجُور وإنَّ الفُجُورَ يهدي إلى النَّار، ولا يزالُ الرَّجُلُ يكذِبُ ويتحرَّى الكَذِبَ حتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ الله كذَّاباً»**. ١٤/أ

وهكذا قال الله تعالى في القرآن: ﴿هَلْ أُنَبِّئُكُمْ عَلَىٰ مَن تَنَزَّلُ ٱلشَّيَٰطِينُ ۝٢٢١ تَنَزَّلُ عَلَىٰ كُلِّ أَفَّاكٍ أَثِيمٍ ۝٢٢٢﴾[3] [الشعراء: ٢٢١، ٢٢٢].

فأخبرَ أنَّ الشَّياطِين تَنَزَّلُ على الكذَّابِ في قوله، الفَاجِر في فِعْلِه، كما كانَتْ تَنَزَّلُ على المتنبِّئين الكذَّابين مِثْلِ الأَسْوَدِ العَنْسِيِّ ومسيلمةَ الكذَّابِ والمختارِ بْنِ أبي عبيد؛ حتَّى قالوا لابن عمر أو لابن عباس رضي الله عنهما[4]: «إن المخْتَارَ يَزْعُم أنه يُنَزَّلُ عليه فقال: صَدَقَ: ﴿هَلْ

---

(١) نحو هذا: في «الفرقان» ص: ٣٦٨، و«المجموع» (١١/٤٥٩) و(١١/٤٦٥) و(١١/٦٦٧) و(١١/٦١٠) و(٢٤/٢٩٢) و(٢٧/٤٩٨).

(٢) أخرجه البخاري (٦٠٩٤) ومسلم (٢٦٠٧).

(٣) قال شيخ الإسلام: «الأفَّاك: الكذَّاب، والأثيم: الفاجر» (الفرقان ص: ٣٤٤).

(٤) أخرجه ابن جرير في «تفسيره» (١٩/١٢٦)، قال: حدَّثني محمد بن عمارة الأسديّ، حدثنا عبيدالله بن موسى، أخبرنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن سعيد بن وهب، قال: كنت عند عبدالله بن الزبير..» فذكر نحوه.
فالصَّحابي القائل: هو ابن الزُّبير، لا ابن عمر أو ابن عباس، وكذلك وقع عنده في كتابه: «الفرقان» ص: ٢٢٣. =



﴿هَلْ أُنَبِّئُكُمْ عَلَىٰ مَن تَنَزَّلُ الشَّيَاطِينُ ۝ تَنَزَّلُ عَلَىٰ كُلِّ أَفَّاكٍ أَثِيمٍ ۝﴾ [الشعراء: ٢٢١، ٢٢٢].

وقالوا لآخَرَ[١]: إنَّه يزعُمُ أنَّه يوحى إليه، فقال: صَدَقَ: ﴿وَإِنَّ الشَّيَاطِينَ لَيُوحُونَ إِلَىٰ أَوْلِيَائِهِمْ﴾ [الأنعام: ١٢١].

فمَنْ كان من أتباع الكذابين المتنبِّئين، فإنَّ[أ] أولئك كان يَظْهَرُ عليهم أشْيَاءُ، والسَّاحِرُ والمُشَعْبِذُ يَفعلُ أشْياءَ، فإذا جاءَتْ عَصَا الشَّريعَةِ المحمَّديَّةِ وابتلَعَتْ ما صَنَعَهُ[ب] الخارجُونَ عنها من السِّحْرِ المُفْتَرَى. . .[ج] ﴿وَلَا يُفْلِحُ السَّاحِرُ حَيْثُ أَتَىٰ﴾ [طه: ٦٩].

وقد يُفَضِّلُ شَيْخَه على رسول الله ﷺ غُلُوّاً فيه، كما غَلَتِ النَّصارى في المسيح بن مريم عليه السلام، وغَلَتِ الرَّافضةُ في عليٍّ رضي الله عنه، بل الغاليةُ

(أ) في الأصل: وإن، ولعل المثبت أقرب والله أعلم.
(ب) في الأصل: صنعته.
(ج) بياض بالأصل: مقدار كلمة.

= وإنما قول ابن عباس أو ابن عمر هو الآتي.
وإسنادُ الأثر: صالح، رجالُه كلهم ثقات، سوىٰ محمد بن عمارة الأسدي، شيخ ابن جرير، أكثر عنه في «تفسيره» عن عبيدالله بن موسى وغيره، ولم أقف له على ترجمة إلاَّ أن ابن حبَّان في «الثقات» (١١٢/٩) ترجم لمحمد بن عمارة بن صبيح الكوفي وقال: «يروي عن وكيع، حدثنا عنه أحمد بن محمد بن عبدالكريم الوزان بجرجان» فالظاهر أنَّه هو، لأنَّ شيوخه أكثرهم كوفيون، وهم من طبقة وكيع.
وقد تتبعتهم من «تفسير ابن جرير»، وهم:
«سهل بن عامر، وعبدالله بن يزيد المقرىء، وحسن بن عطية، ويزيد بن مهران، ورزيق بن مرزوق، وحسن بن مالك، وعمرو بن حماد، وقبيصة بن عقبة، ومحمد بن سعيد بن زائدة، وإسماعيل بن أبان، وخالد بن يزيد، وغيرهم.
(١) أخرجه ابن أبي حاتم في «تفسيره» ـ كما في «الدر» (٣٥١/٣) ـ عن ابن عمر.
وأخرجه ابن جرير (٢٠/٨) وابن أبي حاتم من طريق أبي حذيفة عن عكرمة، عن أبي زميل به نحوه.
وإسنادُه لا بأس به، أبو حذيفة وعكرمة وأبو زميل: صدوقون، على أوهام تقع لهم.



من النَّصارى والرَّافضة أَعْذَرُ من هؤلاء الغَالِية في بعض المشايخ المسلمين، كبعضِ المنتسبين إلى الشيخ أحمدَ بْنِ الرِّفَاعِيِّ والشيخ عَدِيٍّ أو الشيخِ يُونُسَ/. ١٤/ب

.. [أ] له في الصِّيام وبعضُهم في الصَّدقة وبعضُهم في العلم وبعضُهم في الأمرِ بالمعروفِ والنَّهي عن المنكر إلى أنواع أُخَرَ مع اتِّفَاقِ قُلُوبِهم واجتماع كلمَتِهم واعتصَامِهم بحبلِ الله تعالى، كما قال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ ﴿١٠٢﴾ وَٱعْتَصِمُوا۟ بِحَبْلِ ٱللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا۟ۚ وَٱذْكُرُوا۟ نِعْمَتَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنتُمْ أَعْدَآءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُم بِنِعْمَتِهِۦٓ إِخْوَٰنًا وَكُنتُمْ عَلَىٰ شَفَا حُفْرَةٍ مِّنَ ٱلنَّارِ فَأَنقَذَكُم مِّنْهَاۗ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمْ ءَايَٰتِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ ﴿١٠٣﴾﴾ [آل عمران: ١٠٢، ١٠٣].

وقد يتنازَعُونَ في بعضِ أمُورِ الدِّين، فإذا تنازعُوا في شيءٍ من ذلك رَدُّوهُ إلى الله تعالى ورسوله، والكتابِ والسُّنَّة، كما أمر الله ورسوله، وليسَ أحدٌ بعدَ رسُولِ الله ﷺ يُتَّبَعُ كلُّ ما يقُوله ويفْعَلُه، بل كلُّ أَحَدٍ يُؤْخَذُ من قوله وفعله ويتركُ إلاَّ رسول الله ﷺ، فإنَّه الإمامُ الذي فرضَ الله طاعتَه وأوجَبَ متابعَتَه[١].

وكان النبيّ ﷺ يقول في خُطْبَتِه[٢]: «**إنَّ أصدق الكلام كلام الله وإن خير**

(أ) كذا بالأصل؛ ولعل الساقط هنا مقدار وجه أو ورقة، لأن الكلام غير تام.

---

(١) نحو هذا في: «المجموع» (١١/١٤).

(٢) أخرجها مسلم (٨٦٧) وغيره من طرقٍ عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جابر به، وليس عنده: «**وكُلُّ ضلالة في النَّار**».
وقد تفرّد بها ابن المبارك، عن الثوريّ عن جعفر به:
أخرجه النّسائي (١٥٧٨) وفي «الكبرىٰ» (١٧٨٦) و (٥٨٩٢)، وابن خزيمة (١٧٨٥) وأبو نعيم في «الحلية» (٣/١٨٩)، والبيهقي في «الاعتقاد» ص: **٢٢٩**.
وخُولف ابن المبارك عن الثوري في لفظه:
خالفه وكيع عند مسلم وغيره، وكذا عصام بن يزيد وهو صدوق عند ابن حبان (٣٠٦٢) وغيرهما.
ورواه سليمان بن بلال ويحيى بن سعيد ومصعب بن سلام ومحمد بن جعفر ويحيى بن سليم وعبدالوهاب الثقفي، وغيرهم جميعهم عن جعفر، دون هذه الجملة. =



الهدي هدي محمد، وشر الأمور محدثاتها وكل بدعة ضلالة».

فمَنِ اتَّبعَ رَجُلاً غيرَ الرَّسول ـ صلواتُ الله وسلامُه عليه ـ في كلِّ أقوالِه وأفعالِه مُعْرِضاً عن الكتابِ والسُّنَّةِ أو غَلا في محبَّةِ/ بعضِهم وتعظيمه حتَّى جاوزَ به حدَّه وفضَّلَه على نُظَرائه تفضيلاً كثيراً بلا بيِّنةٍ، فهو مضاهٍ للنَّصارى الذين قال الله فيهم في حقهم: ﴿ٱتَّخَذُوٓاْ أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَـٰنَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ﴾ [التوبة: ٣١] (الآية) وقال تعالى: ﴿مَا كَانَ لِبَشَرٍ أَن يُؤْتِيَهُ ٱللَّهُ ٱلْكِتَـٰبَ وَٱلْحُكْمَ وَٱلنُّبُوَّةَ ثُمَّ يَقُولَ لِلنَّاسِ كُونُواْ عِبَادًا لِّى مِن دُونِ ٱللَّهِ وَلَـٰكِن كُونُواْ﴾ [آل عمران: ٧٩] (الآية) وقال تعالى: ﴿قُلِ ٱدْعُواْ ٱلَّذِينَ زَعَمْتُم مِّن دُونِ ٱللَّهِ﴾ [سبأ: ٢٢] وقال تعالى: ﴿قُلْ يَـٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَـٰبِ لَا تَغْلُواْ فِى دِينِكُمْ﴾ [المائدة: ٧٧] (الآية).

١٥/أ

فإنَّ الله تعالى ذَمَّ النصارى بكونهم غَلَوْا في الأنبياء والعلماء والعُبَّاد حَتَّى جاوزُوهُم حَدَّهم فعبدُوهم[أ] حيثُ أطاعُوهم فيمَا ابتَدَعَ الأحبار والرُّهْبَان من الدِّين، وحلَّلُوا لهم الحرامَ وحَرَّمُوا عليهم الحَلاَلَ، هكذا فَسَّرَهُ النَّبيُّ ﷺ؛ واعتقدُوا في المسيح نَوْعاً من الإلهية وضاهاهم على ذلك مَنِ اعتقَدَ في عليِّ بْنِ أبي طَالِبٍ رضي الله عنه وغيرِه من الأَئِمَّة أو بعضِ الأنبياء نَوْعاً من الإلهية، ومَنِ اعْتَقَدَ في بعضِ الشُّيوخ نَوْعاً من الإلهية، حَتَّى أَنَّهم سَجَدُوا لهم أحياءً وأمواتاً، ويَرْغَبُونَ إليهم في قُبُورِهم في جَلْبِ المَنافِع ودَفْعِ المَضَارِّ، كما كان المشركونَ يرغَبُونَ إلى آلهتهم، ولهذا قال سبحانه وتعالى: ﴿قُلِ ٱدْعُواْ ٱلَّذِينَ زَعَمْتُم مِّن دُونِهِۦ فَلَا يَمْلِكُونَ كَشْفَ ٱلضُّرِّ عَنكُمْ وَلَا تَحْوِيلًا ﴿٥٦﴾ أُوْلَـٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ ٱلْوَسِيلَةَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ وَيَرْجُونَ رَحْمَتَهُۥ/ وَيَخَافُونَ عَذَابَهُۥٓ إِنَّ عَذَابَ رَبِّكَ كَانَ مَحْذُورًا ﴿٥٧﴾﴾ [الإسراء: ٥٦، ٥٧] (الآية).

١٥/ب

(أ) في الأصل: وحيث، وما بعدها: ابتدعو بدل ابتدع.

= قال شيخ الإسلام ابن تيمية بعد أن ساق الحديث: «ولم يقل: «وكل بدعة ضلالة»، بل يضلُّ عن الحق من قصد الحق، وقد اجتهد في طلبه فعجز عنه فلا يعاقب...» (المجموع ١٩/١٩١) قلتُ: وقد فصَّلتُ القول في بيان شذوذ هذه الجملة في «بلغة الحثيث» ـ أعانَ الله على طباعته ـ.



قال ابنُ مَسعودٍ[1] وغيرُه: كان أقوامٌ يدْعُونَ عُزَيراً والمسيحَ والملائكةَ، فقال الله تعالى: هؤلاء الذين تدعُونَهم يتقرَّبُونَ إلى الله كما تَتَقَرَّبُونَ إليه ويَرْجُونَ الله ويخافُونه.

كما قال بعضُ الفقهاء[2] إنَّ بعضَ الفقراء أوصاه عند موته: «إذا كانَ لَكَ حاجَةٌ أو أَمرٌ مُهِمٌ أو ضِيقٌ استوحِني أو استوحِ بي».

نعوذُ بالله مِنَ الشِّركِ والضَّلال، وهُمْ ﴿فَلَا يَمْلِكُونَ كَشْفَ ٱلضُّرِّ عَنكُمْ وَلَا تَحْوِيلًا﴾ [الإسراء: ٥٦] وكما قال سبحانه: ﴿قُلِ ٱدْعُوا۟ ٱلَّذِينَ زَعَمْتُم مِّن دُونِ ٱللَّهِ لَا يَمْلِكُونَ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَلَا فِى ٱلْأَرْضِ وَمَا لَهُمْ فِيهِمَا مِن شِرْكٍ وَمَا لَهُۥ مِنْهُم مِّن ظَهِيرٍ ﴿٢٢﴾ وَلَا تَنفَعُ ٱلشَّفَٰعَةُ عِندَهُۥٓ إِلَّا لِمَنْ أَذِنَ لَهُۥ حَتَّىٰٓ إِذَا فُزِّعَ عَن قُلُوبِهِمْ قَالُوا۟ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ قَالُوا۟ ٱلْحَقَّ وَهُوَ ٱلْعَلِىُّ ٱلْكَبِيرُ ﴿٢٣﴾﴾ [سبأ: ٢٢، ٢٣] وقال تعالى: ﴿مَن ذَا ٱلَّذِى يَشْفَعُ عِندَهُۥٓ إِلَّا بِإِذْنِهِۦ﴾ [البقرة: ٢٥٥] وقال تعالى: ﴿وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنِ ٱرْتَضَىٰ﴾ [الأنبياء: ٢٨].

فهؤلاء الضُّلاَّلُ عَمَدُوا إلى ما لَمْ يشرَعْه اللّهُ تعالى مِنَ البِدَعِ والضَّلالات والغُلُوِّ في الصَّالحين، وتمسَّكُوا به وعَمَدُوا إلى دينِ الله تعالى

---

(١) أخرجه البخاري (٤٧١٤ و٤٧١٥) ومسلم (٣٠٣٠) من حديث ابن مسعُودٍ مختصراً، وهذا لفظه: «كان نفرٌ من الإنس يعبدون نفراً من الجن، فأسلم النَّفَرُ من الجنِّ، واستمسكَ الإنسُ بعبادتهم، فنزلت الآية».
وللحديث طرقٌ كثيرة عند ابن جرير في «تفسيره» (١٥/١٠٤) وعند غيره بألفاظٍ أخرى.
والذي قال: إنها نزلت فيمن كان يعبدُ المسيح وعزيراً والملائكة أو عيسىٰ وأمَّه وعُزيراً، هو ابنُ عباس ومجاهد، وهو المعنيُّ بقول شيخ الإسلام: «وغيرُه».
فقد أخرجه ابن جرير (١٥/١٠٥ و١٠٦) بإسنادين إلى شعبة عن السُّدِّي عن أبي صالح عن ابن عبَّاس.
قلتُ: السُّدِّي: صدوقٌ عارفٌ بالتفسير، وأبو صالح باذام: ضعيفٌ، لم يسمع من ابن عبَّاس.
وأخرجه آدم في «تفسير ورقاء» (١/٣٦٤) وابن جرير (١٥/١٠٦) بإسنادٍ صحيح عن مجاهد قال: «عيسىٰ بن مريم وعزير والملائكة».
(٢) انظر: «مجموع الفتاوىٰ» (١٨/٣٢٢).



الذي بَعَثَ بهِ رَسُولَه فأعرضوا[أ] عن بعضِه؛ وقد قال النبيُّ ﷺ[1]: «**بُنِيَ الإسلامُ على خَمْسٍ: شهادةِ أنْ لا إله إلاّ الله وأنَّ محمَّداً رسولُ الله وإقامِ الصَّلاة وإيتاءِ/ الزَّكاة وصومِ رمضان وحَجِّ البيت**». ١٦/أ

وقال النبيُّ ﷺ لمَّا سأله جبريلُ عليه السلام عن الإسلامِ والإيمانِ والإحسانِ قال: «**الإسلامُ أن تشهدَ أن لا إله إلاّ الله وأنَّ محمَّداً رسولُ الله وتُقِيمَ الصلاة وتُؤْتِي الزَّكاة وتَصُومَ رمضان وتَحُجَّ البيتَ، والإيمانُ أن تؤمنَ بالله وملائكته وكتبه ورسلِه والبَعْثِ بعد الموت وتُؤْمِنَ بالقدر خَيرِه وشَرِّه، والإحسانُ أن تعبدَ الله كأنَّكَ تراهُ فإنْ لم تكن تَرَاهُ فإنَّه يرَاكَ**» وقال: «**هذا جبريلُ أتَاكُمْ لِيُعَلِّمَكُم دِينَكُم**»[2].

فالمؤمنُ يدعو إلى الدِّين وينتسِبُ إليه، وعليهِ أن يَدْعُوَ إلى الإسلام[ب] والإيمان والإحسان، ومِنْ ذَلك: عِمَارةُ المساجد بالصَّلوات الخمس وقراءةُ القرآن وذكرُ الله تعالى ودُعَاؤه وأنواعُ العبادات وتعلُّم العِلم وتَعليمُه، كما كان النَّبيُّ ﷺ وخُلَفاؤه عليه، فإنَّه ﷺ قد أخبرَ أنَّ أمتَه ستفترقُ على ثلاثٍ وسَبعِينَ فِرْقَةً كُلُّها في النَّار إلاَّ واحدةً قالوا [مَنْ هي يا رسول الله؟ قال:][ج] «**هي: الجماعةُ**» وفي رواية: «**مَنْ كانَ على مِثْلِ مَا أنا عليه اليومَ وأصحَابي**»[3].

(أ) في الأصل: أعرضوا.
(ب) بالأصل كُتِبَ: «لا» على قراءة القرآن و«إلى» على قوله: الصلوات الخمس، إشارة إلى سُقوط هذه الجملة في نسخة أخرى أو تكرُرٍ.
(ج،)[]: ساقط من الأصل.

---

(١) أخرجه البخاري (٨) ومسلم (١٦) من طرقٍ عن ابن عمر رضي الله عنهما.
(٢) هو الحديث المشهور بـ«حديث جبريل»، أخرجه مسلم (٨) متفرِّداً به عن البُخاريّ من حديث عمر، واتفقا عليه من حديث أبي هُريرة بنحوه: أخرجه البخاري في «صحيحه» (٥٠ و٤٧٧٧) ومسلم (٩ و١٠).
(٣) أخرجه الإمام أحمد (٨٣٧٧) وأبو داود (٤٥٩٦) والترمذي (٢٦٤٢) وابن ماجة (٣٩٩١) وابن حبَّان (٦٢٤٧، ٦٧٣١) والحاكم (١٠ و٤٤١ و٤٤٢) وغيرهم بإسنادٍ حسنٍ عن أبي هُريرة مرفوعاً دون قوله: «**كلّها في النار إلاّ واحدة، وهي الجماعة**». =

قال اللّهُ تعالى: ﴿فِى بُيُوتٍ أَذِنَ ٱللَّهُ أَن تُرْفَعَ وَيُذْكَرَ فِيهَا ٱسْمُهُۥ﴾ [النور: ٣٦] (الآية) وقال تعالى: ﴿وَلَا تَطْرُدِ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُم﴾ [الأنعام: ٥٢] (الآية) وقال تعالى: ﴿وَأْمُرْ أَهْلَكَ بِٱلصَّلَوٰةِ وَٱصْطَبِرْ عَلَيْهَا﴾ [طه: ١٣٢].

فأمرَ اللّهُ بالصَّلاة والمحافظةِ عليها؛ والذَّمُّ لمنْ أضاعَهَا أكثرُ مِن أنْ يُذكرَ هنا، حتَّى إنَّه أوجَبَ الصلاةَ في الأمن والخوف، رِجَالاً وركباناً، في الإقامة والسَّفَرِ، وفي الصِّحَّةِ والمرضِ، كما قال النبيُّ ﷺ لعمرانَ بنِ حُصَين[1]: «صَلِّ قائماً فإن لم تستطعْ/ فقاعداً، فإنْ لم تستطع فعلى جَنْبٍ». ١٦/ب

وحتَّى إنَّه إذا عَدِمَ الماءَ أو خَافَ الضَّررَ باستعماله أُمِرَ بأنْ يتيمَّمَ من الصَّعيدِ الطيِّب والتمسُّح به، ولا يجوزُ تأخيرُها عن وقتها بحالٍ من الأحوال، إلاَّ أنَّه في حال العُذْرِ يكونُ الوقتُ مشتركاً بين الظُّهر والعصر، وبين المغرب والعشاء، فيجوز الجمعُ بين العشاءين.

وشرعَ اللّهُ ورسولُه ﷺ الصلواتِ الخَمْسَ، والجماعاتِ، حتَّى أَمَرَهُم اللّهُ أنْ يُقِيمُوهَا في الجَمَاعَةِ حالَ الخَوف، قال الله تعالى: ﴿وَإِذَا كُنتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ ٱلصَّلَوٰةَ فَلْتَقُمْ طَآئِفَةٌ مِّنْهُم مَّعَكَ﴾ [النساء: ١٠٢] (الآية).

= وقال الترمذي: «حديثٌ حسنٌ صحيح»، وصحَّحه غيرُ واحدٍ.
والجملة المذكورة ثابتة في حديث معاوية عند الإمام أحمد (١٦٩٧٩) وأبي داود (٤٥٩٧) وغيرهما بإسنادٍ حَسَنٍ، وفي الباب: عن أنس من طرقٍ، لا تخلو من مقال، لكن بعضها يصلحُ للاعتبار.
وأمَّا جملة: «من كان على مثل ما أنا عليه وأصحابي»، فجاءت من رواية عبدالرحمٰن بن زياد بن أنعم عن عبدالله بن يزيد الحُبُلِّي، عن عبدالله بن عمرو مرفوعاً: أخرجها الترمذي (٢٦٤٣)، وهي منكرةٌ، تفرَّدَ بها ابن أنعم، وهو ـ وإن كان صالحاً في الأصل، مقاربَ الحديث، لكن تقع منه المناكير والغرائب ـ وهذا منها.
ومَنْ قوَّاها بما وقع في بعض طرق حديث أنس، فقد أبعد الصَّواب، فالطريق منكرة، وكما قال العقيلي: «إنما يُعرف هذا الحديث من حديث الإفريقي» (الضعفاء ٢/٢٦٢).

(١) أخرجه البخاري (١١٥ و١١٦ و١١٧) وغيره.



وقَالَ النبيُّ ﷺ[1]: «**لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ آمرَ بالصَّلاة فتُقَامَ ثُمَّ أَنْطَلِقَ مَعَ رِجَالٍ معهم حُزَمٌ مِنْ حَطَبٍ إلى قومٍ لا يشهَدُونَ الصَّلاةَ، فَأُحَرِّقَ عليهم بُيُوتَهم بالنَّار**».

وقال[2]: «**تفضُلُ صلاةُ الجماعة عن صلاةِ الفَذِّ خَمْساً وعِشْرِينَ دَرَجَةً**».

وقد شَرعَ اللّهُ تعالى للمسلمين سماعَ كتابه في الصَّلاة وخارجَ الصَّلاة، لا سِيَّما في صلاةِ الفجر، كما قال تعالى: ﴿وَقُرْءَانَ ٱلْفَجْرِ إِنَّ قُرْءَانَ ٱلْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا﴾ [الإسراء: ٧٨].

وكانَ أصحابُ رسول الله ﷺ إذا اجتَمَعُوا أَمَّرُوا واحداً منهم يقرأُ والباقي يستمعُونَ، وكان عمرُ بنُ الخطَّاب رضي الله عنه يقول[3]: «يا أبا موسى ذَكِّرْنَا ربَّنَا» فيقرأُ وَهُمْ يستَمِعُون.

وقد رُوِيَ عن النبيّ ﷺ أنه خرجَ على أهل الصُّفَّةِ فوجدَ فيهم رَجُلاً يقرأ وهم يستمعون، فجلس معهم يسمَعُ.

١٧/أ وكانَ/ أصحابُ رسول الله ﷺ عِنْدَ السَّماع كما ذكر الله تعالى في كتابه تَوجَلُ قلوبهُم وتَقْشَعِرُّ جلودُهم وتَدْمَعُ عيونُهم.

قال الله تعالى: ﴿ٱللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ ٱلْحَدِيثِ كِتَٰبًا مُّتَشَٰبِهًا مَّثَانِيَ تَقْشَعِرُّ مِنْهُ

---

(١) أخرجه البخاري (٦٤٤) ومسلم (٦٥١).

(٢) أخرجه البخاري (٦٤٦) من حديث أبي سعيد؛ وأخرجه البخاري (٦٤٥) ومسلم (٦٥٠) من حديث ابن عمر، وفيه: «**بسبع وعشرين درجة**».

(٣) أخرجه عبدالرزاق (٤١٧٩)، والدَّارمي (٣٤٩٣)، وابن سعد (١٠٩/٤)، وابن حبَّان (٧١٩٦)، وأبو نعيم (٢٥٨/١) من طرقٍ عن الزُّهري عن أبي سلمة قال: كان عمر بن الخطاب يقول لأبي مُوسىٰ ـ وهو جالسٌ في المجلس ـ: يا أبا مُوسىٰ، ذكِّرنا ربنا، فيقرأ عنده أبو موسى، وهو جالسٌ في المجلس، ويتلاحن». كذا لفظه عند ابن حبَّان.

رواه عن الزهري: «الليث بن سعد وابن جريج ويونس».

وإسنادُه منقطع، قال البخاري: «أبو سلمة عن عمر: منقطع».

وقال أحمد: «لم يدرك أبا موسى» (التهذيب ١١٧/١٢).



جُلُودُ ٱلَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ ثُمَّ تَلِينُ جُلُودُهُمْ وَقُلُوبُهُمْ إِلَىٰ ذِكْرِ ٱللَّهِ﴾ [الزمر: ٢٣] وقال تعالى: ﴿وَإِذَا سَمِعُوا۟ مَآ أُنزِلَ إِلَى ٱلرَّسُولِ تَرَىٰٓ أَعْيُنَهُمْ تَفِيضُ مِنَ ٱلدَّمْعِ مِمَّا عَرَفُوا۟ مِنَ ٱلْحَقِّ﴾ [المائدة: ٨٣].

وقال تعالى: ﴿أَلَمْ يَأْنِ لِلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَن تَخْشَعَ قُلُوبُهُمْ لِذِكْرِ ٱللَّهِ وَمَا نَزَلَ مِنَ ٱلْحَقِّ﴾ [الحديد: ١٦].

وقال تعالى: ﴿وَإِذَا قُرِئَ ٱلْقُرْءَانُ فَٱسْتَمِعُوا۟ لَهُۥ وَأَنصِتُوا۟ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴿٢٠٤﴾﴾ [الأعراف: ٢٠٤].

فلمَّا كان التَّابِعُونَ فيهم مَنْ يموتُ أو يُصْعَقُ عِنْدَ سَماعِ القُرْآن فمِنَ السلف مَنْ أنكرَ ذلك ورآه بدعةً، وأنَّ صاحبَه متكلِّفٌ، وأمَّا أكثرُ السَّلَفِ والعُلماء فقالوا: إنْ [كان] صاحبُه مَغْلُوباً، والسماعُ مشروعاً، فهذا لا بأس به، فقد صَعِقَ الكليمُ لما تجلَّى ربُّه للجبل، بل هو حالٌ حَسَنٌ محمودٌ فَاضِلٌ بالنسبة إلى مَنْ يَقْسُو قلبُه.

وحالُ الصَّحابة ومَنْ سَلَكَ سبيلَهم أفضلُ وأكملُ، فإنَّ الغَشْيَ والصُّراخَ والاختلاجَ إنَّما يكونُ لقوَّة الوَارِد على القلب، وضَعْفِ القلب عن حَمْلِهِ، فلو قَوِيَ القَلْبُ ـ كحال نبينا ﷺ وأصحابه ـ لكانَ أفضلَ وأَكْمَلَ.

ولو لم يَرِدْ على القلبِ ما يحرِّكُه لكان قاسياً مذموماً كما ذَمَّ الله تعالى اليهودَ على قسوة القلوب.

وما زالَ السَّلَفُ كذلك إلى حَدِّ المائة الثالثة حيث صارَ قَوْمٌ من العبَّاد يجتمعُونَ لسمَاع القَصائد المرقِّقة، وربَّما ضربوا بالقَضِيب/ لذلك، ويُسَمُّون ذلك التَّغْبِيرَ، فأنكَرَ الأئمَّةُ ذلك، ورأَوْا أنَّه بِدْعَةٌ محدثةٌ؛ إذْ لم يَفْعَلْهُ السَّلَفُ حَتَّى قال فيهم الشَّافِعِيُّ رضي الله عنه: «خَلَّفْتُ ببغدادَ شيئاً أَحْدَثَتْهُ الزَّنَادِقَة يُسَمُّونَه التَّغْبِيرُ، يَصُدُّونَ به النَّاسَ عن القُرْآن». ١٧/ب

وكَرِهَ أحمدُ الجُلُوسَ معهم فيه، وقال: هو مُحْدَثٌ أَكْرَهُهُ، ورأى أَنَّهم لا يُهْجَرُونَ؛ لأنَّهم مُتَأَوِّلُون.

وحَضَر هذا السَّمَاعَ المحْدَثَ قومٌ من الصَّالحين.



وتركُهُ أَفْضَلُ مِن حُضُورِه(أ).

والذين حَضَرُوه شَرَطُوا له شُرُوطاً كثيرة مِثلَ المكان والخِلاَّن والخَلْوة مِنَ الفَاسِد.

ومع هذا فالحجَّةُ من الكتاب والسُّنَّةِ وإجماع السَّلفِ والأئمَّةِ مَعَ مَنْ كرِهَهُ، ونهى عن التعبُّدِ به وإنْ كان يُرَخَّصُ في الأَفراح للنساء والصِّبيان في أنواعِ من الغِنَاء وضَرْبِ الدُّفِّ كما جاءت به السُّنَّةُ، فهذا نوعٌ من اللَّهْو واللَّعِب، ليس هو من نَوعِ العبادات والقُرَبِ والطَّاعات، كما فعله المبتدعُونَ للسَّماع المحْدَثِ، وبكلِّ حَالٍ فالإكثارُ منه حتَّى يُفْعَلَ في المساجد، وحتَّى يُشْتَغَل به عن الصَّلوات، وحتَّى يُقَدَّمَ على القراءةِ والصَّلاةِ، وحتَّى تجعلَ(ب) شِعارَ الشَّيخ وأتباعِه، وحتَّى يُضْرَبَ بالمعازفِ، لا رَيْبَ أنَّه مِنْ أعظم المنكرات، وهو مُضَاهاةٌ لعبادة المشركين الذين قال الله تعالى فيهم: ﴿وَمَا كَانَ صَلَاتُهُمْ عِندَ ٱلْبَيْتِ إِلَّا مُكَآءً وَتَصْدِيَةً﴾ [الأنفال: ٣٥].

قال السَّلَفُ: المكاءُ: الصَّفِيرُ، نحوُ الغناء، والتَّصْدِيَةُ: التَّصفِيقُ باليد.

فَمَنِ اتَّخذَ الغِناءَ والتَّصفيقَ قُرْبَةً ففيه شَبَهٌ من هؤلاء، وإذا شَغَلَهُ عمَّا أُمِرَ به وفَعَلَهُ في المسجد، فقدِ انْدَرَجَ في قوله:/ ﴿وَمَا كَانَ صَلَاتُهُمْ﴾ (الآية) وفي قوله تعالى: ﴿۞ فَخَلَفَ مِنۢ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ أَضَاعُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَٱتَّبَعُواْ ٱلشَّهَوَٰتِ فَسَوْفَ يَلْقَوْنَ غَيًّا ۝٥٩﴾ [مريم: ٥٩]؛ وفي قوله: ﴿وَذَرِ ٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُواْ دِينَهُمْ لَعِبًا وَلَهْوًا﴾ [الأنعام: ٧٠] لا سيَّما وقَدْ قِيلَ: إنَّها نزلتْ في أعيادِ الجاهلية المشابهَةِ لهذا السَّماعِ المشتمل على اللَّهو واللَّعِب. ١٨/أ

قال اللّهُ تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ لَا يَشْهَدُونَ ٱلزُّورَ﴾ [الفرقان: ٧٢]، وقيل: إنَّ هذا من الزُّور.

وقد قال الله تعالى: ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَشْتَرِي لَهْوَ ٱلْحَدِيثِ لِيُضِلَّ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾ [لقمان: ٦].

(أ) زاد في الأصل: وكرهوه، وهي مقحمة.

(ب) في الأصل: تحصل.



وقال الله تعالى: ﴿وَٱسْتَفْزِزْ مَنِ ٱسْتَطَعْتَ مِنْهُم بِصَوْتِكَ﴾ [الإسراء: ٦٤].

وقال الله تعالى: ﴿وَأَنتُمْ سَٰمِدُونَ ۝٦١﴾ [النجم: ٦١].

وقد روى الطبرانيُّ(١) عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي ﷺ: «**إن الشَّيطان قال: يا ربِّ اجعلْ لي قرآناً، قال: قرآنُكَ الشِّعرُ، قال: اجعل لي بيتاً، قال: بيتُك الحمَّام**».

والأحاديثُ في هذا كثيرةٌ.

فإذا كان الشيخُ يزعُمُ أنَّه يدعو إلى الله وإلى طاعته، [و]ليس شعارُهُ إلا جمعَ النَّاس على مزمورِ الشَّيطان ومؤذِّنِه وقراءتِه، وقَلَّ أنْ يجمعَهُم على أذانِ الله وقراءتِه وصلاتِه كان إماماً من أئمَّة الضَّلال الذين ﴿يَدْعُونَ إِلَى

---

(١) أخرجه الطبراني في «الكبير» (١١/١٠٣ /رقم: ١١١٨١) ـ وعنه: أبو نعيم في «الحلية» (٣/٢٧٨ ـ ٢٧٩) ـ من طريق يحيى بن صالح الأيلي عن إسماعيل بن أمية عن عبيد بن عمير عن ابن عباس به مرفوعاً بنحوِه، وسياقُه طويل.
قال أبو نعيم عقب إخراجه: «هذا حديثٌ غريبٌ من حديث عبيد بن عمير وإسماعيل بن أمية، تفرد به عنه يحيى بن صالح الأيلي».
قلت: يحيى هذا، تكلم فيه العقيليُّ وابن عدي، وأورداه في «الضعفاء»، وذكرا له من روايته عن إسماعيل بن أمية، من رواية يحيى بن بكير عنه.
قال عنها العقيليُّ: «أحاديثه مناكير، أخشى أن تكون منقلبة، هي لعمر بن قيس أشبه» (الضعفاء ٤/٤٠٩).
وقال ابن عدي ـ بعد أن ساق له حديثين ـ: «وقد رُوي عن يحيى بن بكير عن يحيى بن صالح الأيلي غير ما ذكرت، وكُلُّها غير محفوظة» (الكامل ٩/١٠٨ ـ ١٠٩).
قلتُ: لكن إلحاق الضعف به يكون إذا صحَّ السَّند إليه؛ وفي الإسناد إليه: يحيى بن عثمان بن صالح السَّهميُّ، شيخُ الطَّبرانيِّ في هذا الحديث، وشيخه: يحيى بن بكير، وهو ابن عبدالله بن بكير، وكلاهما متكلَّمٌ فيه، وإن كانا في الأصل صدوقين؛ لكن لهما ما ينكر ويستغرب، ولأجل هذا لم يجزم بتضعيفه العقيلي وابن عدي عندما ترجما له، وإنما اكتفيا بما ذكرنا، والله أعلم.
وللحديث إسنادٌ آخر، لكنه واهٍ بمرَّة: أخرجه ابن أبي الدُّنيا في «مكائد الشيطان» ـ كما في «إغاثة اللَّهفان» (١/٢٦٩) ـ والطبراني في «الكبير» (٨/٢٠٧ /رقم: ٧٨٣٧) ـ من حديث أبي أمامة مرفوعاً بلفظٍ آخر، فيه موضعُ الشاهد.

ٱلنَّارِۖ وَيَوۡمَ ٱلۡقِيَٰمَةِ لَا يُنصَرُونَ﴾[1] وكان مَن اتَّبعهُ له نَصِيبٌ من قوله تعالى: ﴿يَوۡمَ تُقَلَّبُ وُجُوهُهُمۡ فِي ٱلنَّارِ يَقُولُونَ يَٰلَيۡتَنَآ أَطَعۡنَا ٱللَّهَ وَأَطَعۡنَا ٱلرَّسُولَا۠ ﴿٦٦﴾ وَقَالُواْ رَبَّنَآ إِنَّآ أَطَعۡنَا سَادَتَنَا وَكُبَرَآءَنَا فَأَضَلُّونَا ٱلسَّبِيلَا۠ ﴿٦٧﴾ رَبَّنَآ ءَاتِهِمۡ ضِعۡفَيۡنِ مِنَ ٱلۡعَذَابِ وَٱلۡعَنۡهُمۡ لَعۡنٗا كَبِيرٗا ﴿٦٨﴾﴾ [الأحزاب: ٦٦ ـ ٦٨].

١٨/ب وقال تعالى: ﴿وَيَوۡمَ يَعَضُّ ٱلظَّالِمُ عَلَىٰ يَدَيۡهِ يَقُولُ يَٰلَيۡتَنِي ٱتَّخَذۡتُ مَعَ ٱلرَّسُولِ/ سَبِيلٗا ﴿٢٧﴾ يَٰوَيۡلَتَىٰ لَيۡتَنِي لَمۡ أَتَّخِذۡ فُلَانًا خَلِيلٗا ﴿٢٨﴾ لَّقَدۡ أَضَلَّنِي عَنِ ٱلذِّكۡرِ بَعۡدَ إِذۡ جَآءَنِيۗ وَكَانَ ٱلشَّيۡطَٰنُ لِلۡإِنسَٰنِ خَذُولٗا ﴿٢٩﴾﴾ [الفرقان: ٢٧ ـ ٢٩].

والناسُ وإن كانوا قد تكلَّمُوا في الغِناء، هل هو حَرامٌ أو مكرُوهٌ أو مُباحٌ؟ فما قال أحدٌ من المُهْتدين إنَّه قُربةٌ أو طاعةٌ!

ومَنْ قال ذلك فقد اتَّبعَ غيرَ سبيل المؤمنين ودَخَلَ في مشابهة النَّصارى والصَّابئين، ولهذا ذَكَرَ العُلَماءُ أنَّه من إحدَاثِ الزَّنادقة.

وكيفَ يُتصَوَّرُ أنْ يكونَ قربةً، وقد مَضَتِ القُرونُ الثلاثةُ: قرنُ الصَّحابة والتَّابعين وتابعيهم، وذلك لا يُفْعَلُ في شيءٍ من أمصار المسلمين، لا في الحِجاز ولا في اليَمَن ولا في الشَّام ولا في العِرَاق ولا في مِصْر ولا في خُرَاسَان ولا في المغْرِب.

فالواجِبُ على أهل الإسلام التعاونُ على البِرِّ والتَّقوى والتَّواصي بالحقِّ والتَّواصي بالصَّبر والبِرِّ واتِّباع شَرائع الإسْلام وكَبْتِ هذه الطُّرُق الجاهليّة والضَّلالات[أ] الخارجَة، ورَدِّ ما تنازعَ الناسُ فيه إلى كتابِ الله تعالى و[سُنَّةِ] رسوله، وهو الطَّريقُ المستقيمُ: صراطُ الذين أنعم عليهم من النَّبيين والصدِّيقين والشُّهداءِ والصَّالحين؛ وتجنُّبِ طريقِ المغضوب عليهم اليهودِ ومَنْ شابههم في بعض أمورهم من غواة المنتسبين إلى الفقه والعظمة، ومن طريق الغَالين المنتسبينَ إلى التَّعبُّدِ والتَّصوُّفِ والفقر.

(أ) في الأصل: الضلال.

---

(١) القصص: ٤١.



وعلى أهل الإسلام/ أن ينصَحَ بعضُهم لبعضٍ كما قال النَّبيُّ ﷺ: ١٩/أ
«**الدِّينُ النَّصِيحَةُ الدِّينُ النَّصِيحَةُ الدِّينُ النَّصِيحَةُ**» قالوا: [لِمَنْ؟، قَالَ]: «**لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ وَلأَئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ وَعَامَّتِهِمْ**»[1].

وقد قال تعالى: ﴿وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى ٱلْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ ۚ وَأُولَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ﴿١٠٤﴾﴾[أ] [آل عمران: ١٠٤]، وقال تعالى: ﴿وَٱلْمُؤْمِنُونَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ ۚ يَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ﴾[ب] [التوبة: ٧١].

فهؤلاء الآمرونَ بالمعروفِ والنَّاهونَ عن المنكر، أَطِبَّاءُ الأديان، الذين تُشفى بهم القلوبُ المريضةُ، وتهتدي بهم القلوبُ الضَّالةُ، وترشُدُ بهم القلوبُ الغاوية، وتستقيمُ بهم القلوبُ الزَّائِغَةُ، وهم أعلامُ الهدى ومصابيحُ الدُّجى.

والهدى والمعروفُ اسْمٌ لكُلِّ ما أُمِرَ به من الإيمان ودعائمه وشعبه كالتوبة والصبر والشكر والرجاء والخوف والمحبة والإخلاص والرضا والإنابة وذكر الله تعالى ودعائه والصدق والوفاء وصلة الأرحام وحسن الجوار وأداء الأمانة والعدل والإحسان والشَّجاعة والصلاة والزكاة والصيام والحج والجهاد وغير ذلك.

والمُنْكَرُ اسمٌ لكلِّ ما نهى الله عنه من الكُفر والكذب/ والخيانة ١٩/ب
والفواحش والظلم والفجور والبخل والجبن والكبر والرياء والقطيعة وسوء المسألة واتباع الهوى وغير ذلك.

فإن كان الشيخُ المتبوعُ آمراً بالمعروف، ناهِياً عن المنكر، داعياً إلى

(أ) في الأصل: «وتؤمنون بالله» وهو جزء آية أخرى من سورة آل عمران (الآية ١١٤)، ولعل الناسخ انتقل بصره إلى الآية التي بعدها.

(ب) في الأصل زاد: ويؤمنون بالله، وهو سبق نظر إلى آية أخرى.

---

(١) أخرجه مسلم (٥٥).



الخير، مصلحاً لفسادِ القلوبِ، شافياً لمرضاها، كان من دُعَاةِ الخير وقَادَةِ الهُدى وخِيَارِ هذه الأُمَّة.

نسألُ اللّهَ أنْ يُكْثِرَ من هؤلاء، ويُقَوِّيهم ويَدْمَغَ بالحَقِّ البَاطِلَ ويُصْلِحَ هذه الأُمَّةَ.

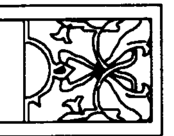
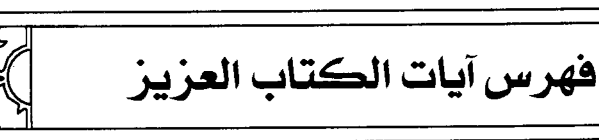
والحمدُ لله ربِّ العالمين، وصلَّى اللّهُ على محمَّد وآله وصحبه وسَلَّم تسليماً.

تَمَّتِ الرِّسَالَةُ

بعون الله ومنتِهِ من كلام شيخ الإسلام تقي الدين أبي العبَّاس أحمدَ بنِ تيميَّةَ قدسَ اللّهُ روحَه وسقى ضريحَهُ / . ٢/أ

❀ ❀ ❀



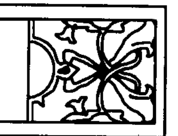
فهرس آيات الكتاب العزيز



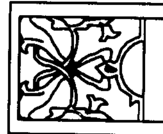


الآيات مع السور على ترتيب المصحف الشَّريف	أرقام الآيات	أرقام الصفحات
الجاثية		
﴿ثُمَّ جَعَلْنَاكَ عَلَىٰ شَرِيعَةٍ مِّنَ الْأَمْرِ﴾	١٨	٣١٢
الذاريات		
﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾	٥٦، ٥٧	٣٠١
النجم		
﴿وَأَنتُمْ سَامِدُونَ ﴿٦١﴾﴾	٦١	٣٢٩
الحديد		
﴿أَلَمْ يَأْنِ لِلَّذِينَ آمَنُوا أَن تَخْشَعَ قُلُوبُهُمْ﴾	١٦	٣٢٧
المنافقون		
﴿إِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ قَالُوا نَشْهَدُ﴾	١	٣٠٤
التحريم		
﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ جَاهِدِ الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ﴾	٩	٣٠٤



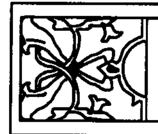
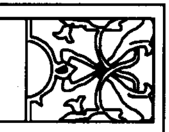


فهرس الأحاديث والآثار





طرف الحديث	الصفحة

فهرس المواضيع والمسائل



❊ ❊ ❊